

المملكة المغربية

المجلة الرسمية للبرلمان

نشرة مداولات مجلس المستشارين

السنة التشريعية 2017 - 2018 : دورة أبريل 2018.

تدرج في النشرة محاضر مناقشات مجلس المستشارين برمتها عملا بأحكام الفصل 68 من الدستور

صفحة	فهرست
6	مشروع قانون رقم 34.16 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون التجاري والاقتصادي، الموقع بالرباط في 24 مارس 2016 بين حكومة المملكة المغربية ومجلس وزراء البوسنة والهرسك.
7	مشروع قانون رقم 59.17 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن الخدمات الجوية، الموقع بالرباط في فاتح أغسطس 2016 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الجيبوتي.
8	مشروع قانون رقم 74.17 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن الخدمات الجوية، الموقع ببلغراد في 15 سبتمبر 2017 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الجمهورية الصربية.
9	مشروع قانون رقم 75.17 يوافق بموجبه على الاتفاق حول التعاون والمساعدة الإدارية المتبادلة في المجال الجمركي، الموقع بالرباط في 11 أكتوبر 2017 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة روسيا الاتحادية.
10	مشروع قانون رقم 80.17 يوافق بموجبه على الاتفاقية الموقعة بلوساكا في 11 أكتوبر 2017 بين المملكة المغربية وجمهورية زامبيا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل.
4488	محضر الجلسة رقم 160 ليوم الثلاثاء 13 من رمضان 1439 (29 مايو 2018)..... جدول الأعمال : مناقشة الأسئلة الشفهية.
4517	محضر الجلسة رقم 161 ليوم الثلاثاء 13 من رمضان 1439 (29 مايو 2018)..... جدول الأعمال : مناقشة الأسئلة الشفهية.
	جدول الأعمال : الدراسة والتصويت على مشاريع القوانين التالية:
	1. مشروع قانون رقم 67.17 بنسخ أحكام الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.73 الصادر في 12 من ربيع الآخر 1396 (12 أبريل 1976) المتعلق بالتنظيم العام للقوات المساعدة والظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.533 الصادر في 29 من صفر 1393 (4 أبريل 1973) المتعلق بالنظام الأساسي الخاص برجال القوات المساعدة.
	2. مشروع قانون رقم 30.17 يوافق بموجبه على الاتفاقية رقم 120 بشأن القواعد الصحية في التجارة والمكاتب، المعتمدة من قبل المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في دورته 48، المنعقدة بجنيف في 8 يوليو 1964.
	3. مشروع قانون رقم 43.17 يوافق بموجبه على اتفاقية الضمان الاجتماعي الموقعة بالرباط في 21 سبتمبر 2016 بين المملكة المغربية وجمهورية بلغاريا.
	4. مشروع قانون رقم 81.16 يوافق بموجبه على بروتوكول 2014 المتعلق بالاتفاقية رقم 29 بشأن العمل الجبري، 1930، المعتمد من قبل المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في دورته 103، المنعقدة بجنيف في 11 يونيو 2014.
	5. مشروع قانون رقم 40.16 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن النقل الدولي عبر الطرق للركاب والبضائع، الموقع بالرباط في 5 أبريل 2016 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية سلوفينيا.

محضر الجلسة رقم 158

التاريخ: الثلاثاء 6 رمضان 1439 هـ (22 مايو 2018 م).

الرئاسة: المستشار السيد عبد الصمد قيوج، الخليفة الأول لرئيس المجلس.

التوقيت: ساعتان وسبع دقائق، إبتداء من الساعة الحادية عشرة والدقيقة الثانية عشرة صباحا.

جدول الأعمال: مناقشة الأسئلة الشفهية.

المستشار السيد عبد الصمد قيوج، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وآله وصحبه أجمعين.

أعلن عن افتتاح الجلسة.

السيدات والسادة أعضاء الحكومة المحترمون،

السيدات والسادة المستشارين المحترمون،

عملا بأحكام الفصل 100 من الدستور، ووفقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس المستشارين، يخصص المجلس هذه الجلسة لأسئلة السيدات والسادة المستشارين وأجوبة الحكومة عليهما.

وقبل الشروع -كما هي العادة- في تناول الأسئلة الشفهية المدرجة في جدول الأعمال، أعطي الكلمة للسيد الأمين لإطلاع المجلس على ما جد من مراسلات وإعلانات.

الكلمة لكم السيد الأمين.

المستشار السيد أحمد تويزي، أمين المجلس:

شكرا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على النبي الأمين.

في البداية، نحيط المجلس الموقر بأننا سنكون على موعد مباشرة بعد هذه الجلسة مع جلسة عامة تشريعية تخصص للدراسة والتصويت على عدد من النصوص الجاهزة.

وقد توصلت الرئاسة بمراسلة من رئيس فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب، يخبر من خلالها المجلس أنه نظرا لتزامن عقد هذه الجلسة مع انتخابات رئاسة الاتحاد، والتزام جميع أعضاء الفريق بالتصويت خلالها فإنه يتعذر على أعضاء الفريق حضور أشغال هذه الجلسة.

كما توصلت الرئاسة بمراسلة من الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، يخبر من خلالها المجلس طلب السيد وزير الثقافة والاتصال ببرمجة الأسئلة الموجهة لوزارته مباشرة بعد الأسئلة الموجهة لقطاع

الماء، نظرا لارتباط السيد الوزير بنشاط حكومي.

ثم كذلك توصل المجلس أخيرا من السيد رئيس الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي بمراسلة يطلب من خلالها تأجيل سؤال إنشاء السدود إلى جلسة لاحقة.

وفيما يخص الأسئلة التي توصلت بها الرئاسة إلى غاية يوم الثلاثاء 22 ماي 2018 فهي كالتالي:

- عدد الأسئلة الشفهية: 21 سؤالاً؛

- عدد الأسئلة الكتابية: 15 سؤالاً؛

- عدد الأجوبة الكتابية التي توصلت بها رئاسة المجلس هي: 10 أجوبة.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الأمين.

إذن، نستهل جدول أعمال هذه الجلسة بالسؤال الموجه لقطاع العدل، وموضوعه هزالة التعويضات الناتجة عن نزع الملكية وبطء مساطرها، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة لتقديم السؤال.

السيدة الوزيرة غادي تنوب على السيد الوزير؟ ميكرو السيد الوزير.

السيد مصطفى الخلفي، الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني والناطق الرسمي باسم الحكومة:

إذا كان من الممكن تقديم الأسئلة الموجهة لقطاع الماء ثم نعود لقطاع العدل.

السيد رئيس الجلسة:

إذا لم يكن هناك مانع في انتظار التحاق السيد الوزير.

إذن شكرا لفريق الأصالة والمعاصرة على تفهمه.

وننتقل إلى السؤال الآتي الموجه لقطاع الماء، وموضوعه توفير الماء الصالح للشرب بالمناطق الجافة، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق العدالة والتنمية لتقديم السؤال، تفضل السيد المستشار المحترم.

المستشار السيد مبارك حميلي:

السيد الرئيس،

السيد وزيرين،

كل القطاعات المعنية بما فيها كتابة الدولة المكلفة بالماء، المكتب الوطني للكهرباء، الجماعات الترابية، وزارة الداخلية، والمفروض هاذ المخطط غيباشر إلى تقديم حلول آنية، فقط آنية ريثما تنضج المشاريع المهيكلية، من شأنها أنها تخفف من هاذ الاضطرابات على مستوى بعض المراكز وبالخصوص المراكز القروية العميقة اللي تتميز إما بتضاريس صعبة وإما بمحدودية الموارد المائية، لأن الطبيعة الجيولوجية ما تتمكنش من تخزين المياه الجوفية.

شكرا لكم السيد المستشار.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد مبارك جميلي:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة كاتبة الدولة، طرحنا هذا السؤال ونحن على مشارف فصل الصيف، حيث يزداد الطلب على هذه المادة الحيوية والضرورية والأساسية والاجتماعية والجماعية، وحيث أن عدة مدن وجماعات عرفت احتجاجات السنة الماضية، كما ذكرت السيدة كاتبة الدولة، بني ملال، أزيلال، وزان، صفرو، وغيرها من المدن، أشهرها إقليم زاكورة الذي لازالت تداعيات هاذ الاحتجاجات سارية إلى الآن، هناك معتقلين وباقيين كيتابعوا في إطار يعني الطلب بمادة حيوية.

وحيث، السيدة الوزيرة، أن جلالة الملك في المجلس الوزاري أكتوبر 2017، دعا الحكومة، خصوصا رئيس الحكومة، إلى تشكيل لجنة تنكب على دراسة هاذ الملف، خصوصا الماء الصالح للشرب والماء للرعي، وأمر جلالة الملك أن تنكب هذه اللجنة على إيجاد الحلول المناسبة.

وحيث، السيدة الوزيرة، أن الحكومة تعترف بأن هناك أكثر من 37 مركز ومدينة، واحنا هاذ الرقم كان يمكن يكون أكثر من هاذ الرقم اللي تيعرف خصاص كثير لهاذ المادة، وخوفا، السيدة كاتبة الدولة، أن تستمر الاحتجاجات، احنا راه ما كاينشي واحد الضمانة أن الاحتجاجات غادي تستمر فهاذ الصيف، خصوصا أن الصيف حار والماء مطلوب وضروري وحيوي ما يمكنش الإنسان يستغنى عليه بأي حال من الأحوال.

إذن خشية تجدد هاذ الاحتجاج، نطرح عليكم، السيدة كاتبة الدولة الحلول التالية:

أولا، التسريع في إصدار ما تبقى من النصوص التنظيمية، النصوص التنظيمية لقانون الماء 36.15 خصوصا المادة اللي مرتبطة بالخصاص.

نطالبكم أيضا بالتسريع في استكمال الهياكل الإدارية، لا يعقل أن درعة-تافيلاالت كنموذج، ثلاثة أقاليم ما فيهاش مديريات إقليمية،

السيدة كاتبة الدولة،

الإخوان والأخوات أعضاء مجلس المستشارين،

نبارك لإخواننا شهر رمضان المبارك، ونتمنى من الله عز وجل أن يتقبل الصيام والصلاة بمزيد من الأجر والمغفرة والثواب.

السيدة كاتبة الدولة المحترمة،

تشهد بعض المناطق الجافة والشبه الجافة من المغرب فترة جفاف حاد، وانقطاعات متتالية للماء تدوم في بعض الحالات 10 أيام متوالية، الشيء الذي يضطر معه الساكنة إلى قطع مسافات طويلة للحصول على الماء الصالح للشرب ويؤدي ذلك إلى تفاقم الهجرة بهذه المناطق.

لذا، نساثلكم، السيدة كاتبة الدولة، عن الإجراءات التي ستخذونها هذه السنة للحد من انقطاع الماء الصالح للشرب من جهة؟

وكذلك نساثلكم حول الإجراءات التي تتخذونها من أجل الرفع من جودة الماء؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

الكلمة لكم السيدة الوزيرة.

السيدة شرفات ألبديري أفيلال، كاتبة الدولة لدى وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء، مكلفة بالماء:

شكرا السيد الرئيس.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

السيد المستشار، فيما يتعلق بالوضع المائية، أقولها والحمد لله يعني عرفت تحسنا كبيرا مقارنة مع السنة الفارطة، بحيث أنه اليوم نسبة ملء السدود تقريبا واحد 70% على الصعيد الوطني، يعني واحد الانتعاش كبيرة جدا، هذا فقط على مستوى السدود، وأيضا كايين هناك انتعاش على مستوى جل الفرشات المائية وجل الآبار والعيون التي تزود منها بالخصوص الساكنة القروية، ومن المفروض أن الصيف ما غيكونش نفس الحدة ونفس الدرجة ديال الاضطرابات اللي عرفها الصيف الفارط.

غير أنه تعرف بعض المراكز اللي بطبيعة الحال اللي كتوفر على موارد مائية محدودة مع الاضطرابات اللي تظل محدودة جدا، إما نتيجة ارتفاع الطاقة الاستهلاكية، إما نتيجة بعض الأحيان انخفاض الضغط داخل الشبكة وإما نتيجة بعض الأحيان بعض الأعطاب اللي تتكون غير متوقعة وغير مبرمجة.

ولكن بطبيعة الحال انطلاقا من التعليمات الملكية السامية، بادرت الحكومة إلى بلورة مخطط استعجالي وأني في شقه الأني والاستعجالي واللي الكلفة ديالوتقريبا واحد 606 مليون درهم اللي بمشاركة وبإشراك

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السؤال الثاني موضوعه البرنامج الوطني لتطهير السائل، والكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة لتقديم السؤال، تفضلوا السيد المستشار.

المستشار السيد عبد الكريم الهميس:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة.

السادة الوزراء،

أخواتي، إخواني المستشارين،

السيدة كاتبة الدولة المحترمة، أمام تعثر البرنامج الوطني لتطهير السائل الذي أعلنته الحكومة السابقة، نسألكم عن مآل هذا البرنامج، وما الذي ستقومون به من أجل الاستفادة من المياه العادمة؟ وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيدة الوزيرة، في إطار الإجابة على السؤال.

السيدة كاتبة الدولة لدى وزير التجهيز والنقل واللوجستيكوالماء، المكلفة بالماء:

شكرا لكم السيد الرئيس.

السيد المستشار،

فيما يتعلق بتفعيل مضامين المخطط الوطني لتطهير السائل الذي انطلق في 2006، يمكن لي نقول بأن كتابة الدولة المكلفة بالماء ليست طرف أساسي فيه، نحن فقط معنيين بالشق المتعلق بإعادة الاستعمال فيه بإعادة استعمال المياه العادمة.

للأسف، المغرب استثمر الكثير في مجال البنية التحتية ديال تطهير السائل، ولكن المقاربة الأولية كانت فقط هي المعالجة والرمي في الوسط الطبيعي دون تدوير ذلك المياه العادمة، لأن كان الهدف الأساسي هو خلق بيئة مهمة للسكان عوض الاهتمام بذلك الماء أشنو نعملو به، يعني محاربة التلوث أكثر من شيء آخر.

يعني مع الحدة ديال هاذ الجفاف أصبح التفكير بشكل جدي في كيفية تهمين هاذ المياه المعالجة، ولكن للأسف كاي واحد التأخر جد مهم على هذا المستوى.

نحن الآن جعلنا من هذا الورش ورش أساسي على مستوى كتابة الدولة المكلفة بالماء، لذلك إذا كانت المياه الأخرى العادية مهددة

وجوج أقاليم اللي فيها جوج مديريات إقليمية هي الراشيدية مع ورزازات، إقليم ميدلت تنقسم درعة تافيلالت وجهة بني ملال خنيفرة، الهيكلة الإدارية عنصر أساسي في إنزال المخططات الإستراتيجية للتدبير المالي. أيضا نقترح عليكم كذلك الحل الثاني وهو...

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، انتهى الوقت.

الكلمة لكم، السيدة الوزيرة، إن شئتم للرد على التعقيب.

السيدة كاتبة الدولة لدى وزير التجهيز والنقل واللوجستيكوالماء، المكلفة بالماء:

السيد الرئيس،

السيد المستشار المحترم،

كتعرفوا انتما بأن المشكل ديال زاكورة في طريقه إلى الحل، ولم يعد مشكلا، وأنتم واعيين بما أنجزته الحكومة وبما استثمرته من ملايين ديال الدراهم من أجل حل أزمة الماء في المشكل دزاكورة، لا من ناحية الحلول على المدى المتوسط ولا من ناحية الحلول الأنية، راه كل شي على عينكم ويمكن لكم تزوروا الأوراش، ويمكن على ما يبدو أنكم عارفين بأن المشكل في طريقه إلى الحل، لذلك أستغرب لماذا دائما نطرح المشكل دزاكورة. كان شي مشكل آخر مرتبط بالاعتقال هذاك ماشي شغلي أنا، وجهوه للوزير المعني.

فيما يخص الناس ديال وزان، يمكن لكم أيضا تسولوا السيد المستشار عن إقليم وزان، المشكل في طريقه إلى الحل، يعني المشاكل والعراقيل اللي كانت كتعرقل تقدم المشروع حليناها والحمد لله، و40 مليون درهم اللي ضحيناها في المكتب الوطني باش تجاوز المشاكل ديال إتلاف القنوات اللي تعرضت لها، وأيضا المشكل ديال صفرو اللي هو أصبح في طي النسيان يعني تحل جذريا وما بقاش مشكل، يعني كل هاذ المناطق اللي تكلمت عليها المشاريع تقريبا تجاوزت 90%، وبالتالي لا داعي لإعادة نفس المشاكل.

فيما يتعلق بالجودة، السيد المستشار المحترم، تنبغي نأكد لكم مرة أخرى بأن يمكن أن يكون تساهل في أي شيء أو (تهاون في أي شيء) إلا المشكل ديال الجودة، يعني المياه التي توزع على مستوى الشبكات العمومية، أقولها وأكررها للمرة الألف، بأنها مياه تخضع لمراقبة صارمة منذ المصدر حتى عند المستهلك، ملي تيكون فيها أي تجاوز لأي مادة معينة قد تشكل خطرا على صحة المواطن تيكون القطع وإخبار الساكنة بعدم الاستهلاك، لذلك يمكن لكم تستهلكوا هاذ المياه بنفس مطمئنة.

شكرا لكم السيد المستشار.

واحد المساحة كبيرة ديال الأرض في الإقليم ديال تازة؟
وشكرا السيدة الوزيرة.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم، السيدة الوزيرة، فيما تبقى من الوقت للرد على التعقيب.

السيدة كاتبة الدولة لدى وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء، المكلفة بالماء:

شكرا السيد الرئيس.

نبغي نقول بأن بلادنا حققت واحد التقدم جد مهم على مستوى تطهير السائل، الآن كنتوفرو على 122 محطة، فاش انطلق المخطط لم تكن هناك محطة أو اثنين، يعني 122 محطة لتطهير السائل.

إلا أن المشكل الأساسي فهاذ البرنامج الوطني لتطهير السائل هو مشكل العقار، الجماعات اللي كيتعاقد معها المكتب، يعني اللي كيتعاقدوا كتابة وعادة ما كتكون الجماعة هي اللي كتكلف بتعبئة العقار، وعادة ما كتكون الجماعة اللي عندها مشكل ديال العقار واللي ما كتقدرش أنها تقتنيه أو انعدام العقار في بعض المدن، ولكن هناك مجهود اللي لأبد من الاعتراف به.

فيما يخص مشاريع إعادة الاستعمال، كما قلت لك، للأسف فقط 9% من المياه العادمة المعالجة هي التي فقط يعاد استعمالها.

عندنا 19 مشروع، ومشروع مهيكل فهاذ 3 سنوات الأخيرة يعني امشينا بواحد الوتيرة جد عالية، الكولف ديال دار السلام، الشريط الساحلي من مارتيل حتى لطنجة مرورا بالفينديق وتطوان، إلى آخره، كل هاذ المناطق شملتها بمشاريع إعادة الاستعمال.

ولكن الوتيرة لازالت لم ترتق بعد للطموح ديانا، احنا ابغينا يكون هاذ الشئ ضمني، يعني أي مشروع لتطهير السائل يكون فيه الشق ديال إعادة الاستعمال، ولكن تتعرفوا إعادة استعمال ذاك الماء خاص اللي يعاد يستعملو، عادة ملي تيكون واحد النوع ديال التحفظ وواحد النوع ديال الممانعة من قبل المستعملين، لأنها كيكون عندو الماء العذب ما غيمشيش يسقي الفدان ديالو بالماء ديال الواد الحار ويخلي الماء ديال البئر، هذا خاص فيه واحد الإجراءات قانونية، نحن الآن بصدد تنزيل المضامين ديال قانون الماء اللي غيجعل من هاذ الأمر أمر إجباري وليس اختياري.

شكرا لكم السيد المستشار.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة على مساهمتكم.

بالتناقص يمكن المياه الوحيدة اللي غير مرتبطة بهاذ التقلبات المناخية هي المياه العادمة.

لذلك، أصبح من اللازم تامين وإعادة الاعتبار لهاذ المياه، ونشتغل بشكل مباشر مع وزارة الداخلية وكتابة الدولة المكلفة بالبيئة والتنمية المستدامة من أجل ضم أو تضمين الشق المتعلق بإعادة الاستعمال ضمن مضامين مخطط تطهير السائل، وعندنا برنامج اللي هو واجد رفعا للسيد رئيس الحكومة ومنتظر بأن تعطى لنا الانطلاقة من أجل الشروع في تفعيله بشكل جدي وفعال.

شكرا لكم السيد المستشار.

السيد رئيس الجلسة:

الكلمة لكم السيد المستشار في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد الكريم الهمس:

شكرا السيد الرئيس.

متفق معك، السيدة الوزيرة، أن هاذ الموضوع ديال البرنامج الوطني لتطهير السائل ليس بالسهل، فهو عملية تقنية محضة اللي كتحتاج منا واحد التركيز وواحد الخبرة كبيرة، يعني من بين المشاريع اللي يمكن جد معقدة هو ذاك القنوات ديال الصرف الصحي اللي يمكن إلى أخطأت الدراسات تقدر تخلق مجموعة من المشاكل.

فأنا اللي كنتلمس منكم، السيدة الوزيرة، وكنعرف المجهودات اللي تبذلوها على الصعيد الوطني، عارفين بأن هناك تدخل 3 فرقاء، وزارة الداخلية، المكتب الوطني للماء.

فالتسريع ديال الدراسات اللي مكلف بهم المكتب الوطني للماء الصالح للشرب هو اللي خاصو واحد الوتيرة، لأن كان تقريبا واحد سنتين غادي بواحد البطء، لأن هاذ الدراسات محتاجين لها مجموعة من المدن، مجموعة من الجماعات الصغيرة وخاصة فيما يخص قنوات الصرف الصحي.

فجميل جدا أنه كذلك يتم تصفية هاذ المياه العادمة ثم استغلالها في المجال الفلاحي كالتجارب اللي كتعيشها مجموعة من المدن في الدول الأجنبية، فالتجربة خاصها تنتقل لبلادنا في أقرب الأجل لأنها جد مهمة.

فأولا كنعاربو التلوث وكنحافظو على البيئة ديال البلاد ديانا، ثم يتم استغلال ذيك المياه لأمر خاصة بالفلاحة ومجموعة من الأمور، فالآن كل ما نلتمس منهم، السيدة الوزيرة.

وعندي سؤال آخر على إقليم تازة كذلك، ابغينا شي لجنة، لأن هاذيك محطة التصفية تأخرت اشوية بزاف و (la RADEETA) هي اللي مكلفة بها، وهنا ابغينا نعرفو الأسباب ديالها، لأن الإقليم محتاج لذيك محطة التصفية، ثم اعلاش ما تدارتش معايير حضرية اللي ما تاخذش

التعويض عن نزع الملكية تتولى تحديده في البداية الجهة النازعة الملكية باقتراح من اللجنة الإدارية للتقييم، وحق المالك المنزوع ملكيته يبقى قائماً في اللجوء إلى القضاء الإداري للطعن في مبلغ التعويض المقترح، حيث تكون المحكمة ملزمة في هذه الحالة بمراعاة مقتضيات المادة 20 من قانون نزع الملكية من أجل المنفعة العامة، والتي تطبق القواعد الآتية:

يجب ألا يشمل التعويض إلا الضرر الحالي والمحقق الناشئ عن مباشرة نزع الملكية ولا يمكن أن يمتد إلى ضرر غير محقق أو غير مباشر.

ثانياً، يحدد قدر التعويض حسب قيمة العقار يوم صدور قرار نزع الملكية دون أن تراعى في تحديد هذه القيمة البناءات والأغراض والتحسينات المنجزة دون موافقة نازع الملكية منذ نشر أو تبليغ مقرر إعلان المنفعة.

يجب ألا يتجاوز التعويض المقدر بهذه الكيفية قيمة العقار يوم نشر مقرر التخلي، أو التبليغ بمقرر إعلان المنفعة العامة.

إذن، في وزارة العدل عملنا واحد التعبئة شاملة مع كل القطاعات المعنية، هذه السنة مثلاً وصلت مجموع المبالغ المنفذة من طرف الدولة والمؤسسات العمومية 3 المليار ديارال درهم، نصفها لقضايا نزع الملكية.

فيما يتعلق بتحسين الإجراءات التي تطالبنا بها، مشروع قانون المسطرة المدنية الذي انتهت الوزارة من إعداده، والذي سيقدم قريباً إلى المصادقة التشريعية فيه عدد ديارال الإجراءات المسطرية، من أهمها:

تحديد مسؤولية الأمر بالصرف بشكل واضح، مع إلزامه بأن يصدر أمراً بتنفيذ الحكم القضائي داخل أجل 3 أشهر من تاريخ التبليغ القضائي؛

التنصيب في حالة عدم توفر الاعتمادات اللازمة أو الكافية للتنفيذ برسم السنة الجارية على اتخاذ كل التدابير الضرورية لتوفير هذه الاعتمادات لصرف المبلغ المستحق داخل أجل 6 أشهر.

السيد رئيس الجلسة:

شكراً السيد الوزير.

الكلمة لكم السيد المستشار في إطار التعقيب.

المستشار السيد أحمد تويزي:

شكراً السيد الوزير المحترم على أجوبتكم.

في الواقع، السيد الوزير المحترم، أريد أن أقول على أن إشكالية نزع الملكية فهي مرتبطة أساساً بعلاقة المواطن بصفة عامة مع الإدارة، أي المرتفقين بالإدارة التي هي عادة ما تكون واحد العلاقة التي هي فيها الإدارة تلاحظ، احنا كلنا نلاحظها بطريقة دولية بالنسبة للمواطن، هذه هي العلاقة، هاذي جاية فهاذ العلاقة.

وكما ورد في إعلان السيد الأمين، أن السؤال الثالث الذي كان مبرمجاً ليوضع من طرف الفريق الدستوري الديمقراطي أجل كما ينص على ذلك الفصل 255 من النظام الداخلي.

وبما أن السيد وزير العدل التحق بنا، سوف نرجع إلى السؤال الأول المبرمج، وهو موضوع من طرف السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة، وموضوعه هزالة التعويضات الناتجة عن نزع الملكية وبطء مساطرها.

تفضل السيد المستشار المحترم.

المستشار السيد أحمد تويزي:

شكراً السيد الرئيس.

السيدة والسادة الوزراء،

إخواني المستشارين والمستشارات،

السيد الوزير المحترم، يرتبط القانون المتعلق بنزع الملكية من أجل المنفعة العامة بمجموعة من الإكراهات والصعوبات المسطرية والإجرائية.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير، عن الإجراءات والتدابير التي ستخذونها من أجل الحرص على تناسب التعويض مع العقار المنزوع ملكيته وكذا من أجل تسريع مساطر صرف التعويضات؟

شكراً السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكراً السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير المحترم.

السيد محمد أوجار، وزير العدل:

شكراً جزيلاً السيد الرئيس.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

بداية، اسمحوا لي أن أتقدم بأحر التهاني والتبريكات بمناسبة شهر رمضان المبارك، وأن أشكر فريق الأصالة والمعاصرة على طرح هذا السؤال الهام.

ما من شك فإن نزع الملكية من أجل المنفعة العامة وتناسب التعويض مع القيمة الحقيقية للعقار المنزوع ملكيته هو موضوع له أهمية خاصة، لارتباطه بحق الملكية المصان بمقتضى الفصل 35 من الدستور، وبضرورة إحداث التوازن بين المصلحة العامة وحق المالك في التعويض المناسب، كما تؤكد المادة 23 من مدونة الحقوق العينية، التي نصت على أنه لا تنزع ملكية أحد إلا لأجل المنفعة العامة ووفق الإجراءات التي ينص عليها القانون ومقابل تعويض مناسب.

المستشار السيد امبارك حمية:

السيد الرئيس،

السيد الوزير المحترم،

كما تعلمون، يشكل الإعلام العمومي خصوصا في شقه السمعي البصري مرآة لمدى تطور المجتمع، لكن استحضارا لرداءة برامج قنوات القطب العمومي، نسجل كون الإعلام العمومي المغربي لم يواكب هذا التطور.

بناء عليه، السيد الوزير المحترم، ما هي الإجراءات المتخذة لتأهيل الإعلام العمومي السمعي البصري؟

وهل هناك في الأفق تدابير لتحسين مستوى برامج قنوات القطب العمومي؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم السيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد محمد الاعرج، وزير الثقافة والاتصال:

شكرا السيد المستشار.

وشكرا للفريق على هاذ السؤال، اللي كيطرح العديد من الإشكاليات خصوصا فيما يتعلق بتأهيل الإعلام العمومي. طبعا نحن من خلال واحد المقاربة مندمجة ديال وزارة الثقافة والاتصال، قطاع الاتصال، فيما يتعلق بتأهيل الإعلام العمومي، تقوم أولا على مرتكزات أساسية، انطلاقا من أننا نسعى دائما أن يبقى هناك إعلام ديمقراطي، حر ومسؤول ومبدع، يعكس طبعا التعددية السياسية والثقافية ويخدم الهوية الوطنية وينخرط طبعا في التنمية المجتمعية ويواكب التحولات السياسية التي يعرفها المغرب.

هناك مرتكزات أساسية وهي يمكن أن أقول بأنها أربعة، بالدرجة الأولى إعادة النظر في مجموعة من التشريعات والقوانين والنصوص التنظيمية التي تنظم هاذ القطاع المتعلق بالإعلام العمومي، وشرعنا في ذلك من خلال مجموعة من مشاريع القوانين التي أحيلت على المؤسسة البرلمانية، كذلك هناك إعادة النظر في عقد البرنامج ما بين الحكومة والشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة من خلال أن يكون هناك يعني عرض ديال الفضاء السمعي البصري جديد من خلال مثلا إحداث قناة وثائقية في الأشهر المقبلة.

كذلك هناك مرتكز ثالث يقوم بالدرجة الأولى على تكوين أساسي وإعادة التكوين للعاملين والمستخدمين في إطار القطاع ديال السمعي البصري، طبعا هذا يتمشى مع ضرورة أن يكون هناك تقوية وتنوع

وأريد كذلك أن أذكركم، السيد الوزير المحترم، على أن هذا المشكل ديال نزع الملكية مشكل كبير جدا وعندو إشكاليات كبيرة جدا فيما يخص وضع المشاريع وفيما يخص المشاريع التي تقوم بها الحكومة أو الجماعات الترابية في عدد من المناطق، والدليل على ذلك هو خطاب جلالة الملك الموجه في 14 أكتوبر 2016، وغادي نقرا عليكم، السيد الوزير، مقتطف من خطاب جلالة الملك الذي يؤثر على هذه القضية ديال موضوع نزع الملكية، كلام جلالة الملك: "ومن غير المقبول أولا، فيما يخص العلاقة مع الإدارة، أن لا تجيب الإدارة على شكايات المواطنين وتساؤلات الناس وكأن المواطن لا يساوي شيئا وأنه مجرد جزء بسيط من المنظر العام لفضاء الإدارة"، جزء آخر من خطاب جلالة الملك "إن نزع الملكية يجب أن يتم لضرورة المصلحة العامة القصوى، وأن يتم التعويض طبقا للأسعار المعمول بها في نفس تاريخ القيام بهذه العملية مع تبسيط مساطر الحصول عليها، لا ينبغي أن يتم تغيير وضعية الأرض التي تم نزعها وتحويلها لأغراض تجارية أو تفويتها من أجل المضاربة العقارية".

إذن كلام جلالة الملك واضح، انتهى كلام جلالة الملك، واضح.

وبالتالي، فإن هاذ المسطرة، اقرت أنا المرسوم ديال نزع الملكية فهو واضح في الواقع، ولكن من الملاحظ أن الإدارة بصفة عامة لا تطبق هاذ المرسوم، فيه أولا عدم تنفيذ قرارات الأحكام القضائية التي نالت قوة الشيء المقضي به، ولا تنفذ من طرف واحد كبير جدا من الإدارة، لأن الإدارة عندها القوة، أما المواطنين ليس لهم قوة أمام هاذ الإدارة.

وبالتالي، من الواجب الآن في ما يخص الجماعات الترابية فملزمة الجماعات الترابية أن تضع الأحكام، قيمة الأحكام القضائية في ميزانيتها وبالتالي إلى ما غدوشاى الفيزا إلى ما كانتش هاذ الأحكام القضائية، ولكن نطلب أن تكون القطاعات الحكومية الأخرى ملزمة كذلك في وضع ميزانيتها الأموال التي لا بد أن تعوض بها، ماشي نعوض الرجل ونخلبه نجرجروه 15 عام ولا 20 عام، المرسوم كيقول شهرين، المرسوم واضح شهرين ماشي عامين ولا ثلاث سنين، ونخليو المواطنين في حقوقهم اللي ضاعت في هاذ التعقيدات الإدارية.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

وننتقل إلى السؤال الموالي موجه لقطاع الثقافة والاتصال، وموضوعه تأهيل الإعلام العمومي، وهو مقدم من طرف الفريق الحركي، الكلمة لأحد السادة المستشارين لوضع السؤال، تفضلوا السيد المستشار.

جهويا ووطنيا في كل القنوات العمومية، دون أن ننسى في هذا الإطار مساءلتكم عن مآل القناة البرلمانية التي تم الحديث عنها طويلا دون أن ترى النور.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير للرد على التعقيب.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

شكرا السيد المستشار على مجموعة من التساؤلات في إطار هاذ التعقيب.

طبعا الإعلام الجهوي هذا من الأوراش الكبرى التي نشتغل عليها في وزارة الثقافة والاتصال/قطاع الاتصال باعتبار أنها مكتسبات مهمة في إطار الجهوية المتقدمة وبالتالي لابد للإعلام العمومي أن يساير هاذ المكتسبات الواردة في دستور المملكة.

كذلك هناك الإشكالية المرتبطة بنسبة المشاهدة، يمكن لي نعطيكم بعض النسب ما بين يعني 2 و 8 ماي 2018، كاین بعض البرامج اللي وصلت نسبة المشاهدة 7 مليون و 341 ألف مشاهد، 61% برنامج "لاله العروسة"، كاین مسلسل "ولا عليك": 4 المليون، كاین برنامج مداولة: 3 المليون، وبالتالي كاین بعض البرامج اللي تتحقق واحد النسبة عالية فيما يتعلق بنسبة المشاهدة اللي تتوصل حتى 7 مليون، طبعا هناك مجموعة من المقترحات التي وردت في إطار التساؤل ديالكم نحن سنشتغل عليها.

وشكرا لكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

السؤال الثاني موضوعه مراقبة شبكات التواصل الاجتماعي، والكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاشتراكي لتقديم السؤال، تفضل السي فاتحي.

المستشار السيد عبد الحميد فاتحي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير، سؤالنا اليوم حول هاذ التجاوزات اللاأخلاقية، تجاوزات التي تمس في العمق.

السيد رئيس الجلسة:

السي فاتحي إلى كان ممكن نقرّبوا شوية للصوت باش.. مزيان عاود

العرض المطروح بالنسبة للإعلام من خلال القنوات الوطنية، وطبعا هذا يمكن لنا في إطار التعقيب نعطيكم بعض الإحصائيات فيما يتعلق بنسب المشاهدة ديال بعض القنوات الوطنية.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لكم، السيد المستشار، في إطار التعقيب.

المستشار السيد امبارك حمية:

شكرا السيد الوزير.

نشكركم على جوابكم القيم، وتفاعلا معه نؤكد في الفريق الحركي أن تأهيل الإعلام العمومي في شقه السمعي البصري يتطلب ما يلي:

أولا، تفعيل الترسانة القانونية المتعلقة بالتطوير وتأهيل الإعلام والتي صادق عليها البرلمان في الولاية التشريعية السابقة، كالقانون القاضي بإحداث المجلس الوطني للصحافة، والقانون المتعلق بالصحافة والنشر، والقانون المتعلق بالنظام الأساسي للصحافيين المهنيين.

ثانيا، تطوير وتحسين مستوى برامج قنوات القطب العمومي.

السيد الوزير،

حسب إحصائيات وزارة الاتصال 40% من الأقارب فقط يشاهدون برامج الإعلام العمومي و60% يشاهدون برامج الإعلام الأجنبي وهذا راجع إلى رداءة هذه البرامج التي يبقى عليها المنتج الأجنبي، إذ أن 60% من البرامج التي تبثها قنوات القطب العمومي هي إنتاجات داخلية و30% هي إنتاجات خارجية و10% هي إنتاجات مشتركة.

ومن هذا المنطلق، فإننا في الفريق الحركي ندعو إلى ضرورة إحداث توازن بين الإنتاج الداخلي والخارجي بشكل يكرس التنوع الثقافي واللغوي الذي تعرفه بلادنا.

ثالثا، دعم الخيار الجهوي في الإعلام العمومي، وفي هذا الإطار ونحن نتابع تداعيات تشكيل المجلس الوطني للصحافة نؤكد، السيد الوزير المحترم، على ضرورة مراعاة خيار الجهوية في تركيبة هذا المجلس، من خلال ضمان تمثيل كل جهات المملكة بعضو عن كل جهة على الأقل.

وفي نفس السياق، وتماشيا مع هذا الخيار الجهوي لبلادنا، نود أن نثير انتباهكم إلى ضرورة وضع الحكومة لتصور واضح للارتقاء بالإعلام العمومي الجهوي والعمل على خلق قناة تلفزيونية جهوية في كل جهة، وارتباطا بهذا الموضوع، ننتظر منكم، السيد الوزير، تقييما موضوعيا ودقيقا عن حصيلة القناة الجهوية للعيون، كتجربة أولى ضمن هذا الإعلام الجهوي مع ضرورة الحرص على مراعاة التعددية السياسية

وإذا كانت هناك بعض الأفعال أو بعض الممارسات هي خارج هذه المواقع الإلكترونية التي كما قلت قبل قليل فإن هناك نقطتين، يا إما كتكون النيابة العامة هي التي تحرك المتابعة، وإما كتكون هناك شكاية مباشرة من الأشخاص الذين تم المس بحياتهم الخاصة أو بشرفهم، إلى غير ذلك.

وهنا لا بد من التذكير على أننا نتوصل كذلك في وزارة الاتصال بالعديد من الشكايات من طرف المواطنين، شكايات متعددة يتم إرشادهم إلى ضرورة إحالتها على النيابة العامة قصد البت في إمكانية المتابعة أو عدم المتابعة.

ولكن نشتغل كذلك على هذا الورش، هو ورش حديث، نشتغل في إطار مديرية الدراسات القانونية على تصورات جديدة فيما يتعلق بمعالجة بعض الإشكاليات، خصوصا الإشكاليات السلبية أو التي قد تمس بالحياة الخاصة أو التشكيك في المؤسسات، إلى غير ذلك. وشكرا لكم.

السيد رئيس الجلسة:

الكلمة لكم السيد المستشار في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد الحميد فاتحي:

شكرا السيد الوزير.

أعتقد أننا ما نختلفوش كثير حول الموضوع، لكن يجب أن نعترف أن هذه الثورة التكنولوجية هي ثورة حقيقية التي فتحت مجال كبير للمعرفة وتلاقي المعارف والبحث عن المعارف، وبالتالي الجانب الإيجابي يجب أن نؤكد عليه.

لكن ما أريد أن أركز عليه ليس الجانب الزجري القانوني، الجانب الزجري القانوني لا يمكن أن نواجه به كل الأشياء، ولكن أريد أن أقول علينا أن نتجه إلى المجال التربوي، إلى المجال الثقافي، إلى مجال الفنون، كيف نطوق هذه الأشياء التي يمكن أن تمس كما قلت في البداية ببعض.. لأن لها تداعيات في حقيقة الأمر هذه الأمور على القيم الأساسية للتعایش الإنساني المشترك، في الوقت الذي من جانب هاذ شبكات التواصل الاجتماعي تقربنا أكثر إلى أن نكون، إلى أن لم تحمي هذا المشترك الإنساني، هذه الممارسات التي تقع في المجتمع هي تفسد علينا هذا المسار الذي ابغينا نمشيوفيه.

كذلك الهوية الوطنية، الهوية الوطنية عندنا قيم، عندنا تاريخ، عندنا تراث متعدد مختلف، بعض الأحيان نجد بعض الممارسات تمس في هذا المشترك ديال الهوية الوطنية، كذلك المعرفة تتأثر، تتأثر حتى المعرفة، تشوه نمط المعرفة الذي نريد أن نوصله إلى أبنائنا وأطفالنا سواء في المدارس أو في الجامعات، وبالتالي المطلوب ليس القوانين وحدها، القوانين ضرورية بالتأكيد، القوانين ضرورية، ولكن المطلوب

غير عاود ما كاين مشكل.

المستشار السيد عبد الحميد فاتحي:

التجاوزات التي تعرفها شبكات التواصل الاجتماعي بصفة عامة فيما يمس الأشخاص في أعراضهم، في حياتهم الخاصة، في أسرهم، وكذلك ما يمس المؤسسات الدستورية، المؤسسات المدنية، أحزاب، نقابات، بشكل غير مضبوط وبشكل يبغس كل القيم التي تعارفنا عليها في مجتمعنا، وبالتالي أي تصور للحكومة لمحاصرة هاذ المد الذي لا يخدم الديمقراطية في شيء؟

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم السيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

شكرا السيد المستشار على هاذ التساؤل الذي هو موضوع الساعة، وي طرح العديد من النقاشات سواء داخل المجتمع من خلال كذلك داخل الفضاء السياسي، الفضاء الاجتماعي، إلى غير المجتمعي، ولا بد أن نذكر على أن تعتبر مواقع وشبكات التواصل الاجتماعي إحدى الفضاءات الخاصة، طبعا لممارسة حرية الرأي والتعبير.

ومن منطلق الحرص ديال البلاد على هذه الحرية كما يضمنها الدستور والمواثيق الدولية التي صادق عليها المغرب، فإننا كذلك نحرص على ضمان ممارسة هذه الحرية، وكذلك حرية التعبير في إطار القانون، وبالتالي في إطار ما يجعل أن المنظمات الدولية تعتبر أن المغرب يحترم هاذ حرية الرأي والتعبير.

وإذا كانت طبعا هاذ مواقع التواصل والشبكات في الغالب ديالها تساهم في إشاعة الروح ديال الحوار والتبادل الحر للأفكار، فإنه في مقابل ذلك كما ورد في التساؤل ديالكم أن هناك مجموعة من الممارسات التي قد تشكل مخالفات في حق الأشخاص طبعا وفي حق المؤسسات وطبعا في التشكيك كذلك في العديد من المؤسسات.

وفي هذا الإطار، لا بد أن نصنف أن هاذ الموضوع ديال شبكات التواصل أو الإعلام، إلى غير ذلك، في إطار المخالفات لهذه السلوكات أنه عندما يتم اقترافها من طرف منابر صحفية إلكترونية، هذا الذي هي كعتبر امتداد، خصوصا بعض مواقع التواصل الاجتماعي التي تعتبر امتداد لبعض المواقع الإلكترونية، هنا نطبق القانون ديال 88.13، وبالتالي كاين هناك مسطرة إلى غير ذلك في ظل قانون التي تحمي طبعا النظام العام وحماية حصانة المحاكم وحماية الأطفال وحماية الشرف والحياة الخاصة للأفراد والحق في الصورة، وكذلك كل ما يتعلق بهذه النقاط هاذي.

تقدمنا بالسؤال الآتي لوزارة الطاقة والمعادن، عن إستراتيجية الوزارة في المجال الطاقى والتنقيب عن المعادن في الأقاليم الجنوبية؟ وما هي مردودية ذلك على تشغيل الشباب العاطل؟

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم السيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد عزيز رباح، وزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة:

شكرا السيد الرئيس.

رمضان مبارك للجميع.

أولا، تنبغي نأكد بأنه في سياسة الحكومة التواصل مع الجهات ضروري، تلاحظون أن هناك تواصل دائم حتى ندخل في التفاصيل لأن 3 دقائق لا تفي بالغرض، فكاين زيارات في الجهات حتى ندخل في التفاصيل، ولكن يمكن نعطي بعض الأرقام، يعني الحمد لله اليوم جنوب المملكة تيساهم بـ 14% من القدرة المنشأة ديال الكهرياء في البلاد ديالنا.

أكثر من ذلك، إلى اخدينا الطاقات المتجددة، المشاريع التي أنجزت والمشاريع اللي غادي تنجز في الأمد القريب، كنتكلمو على 2021: 22 مليار ديال الدرهم، 2200 مليار ديال سنتيم، إلى تكلمنا على المعادن، واحد العدد المشاريع ديال المعادن، فقط نذكر الفوسفاط وحده، المشاريع الآن حوالي 17 مليار ديال الدرهم، 1700 مليار سنتيم ديال الاستثمارات، بمعنى إلى جمعنا الطاقة والمعادن زائد مشاريع أخرى كنتكلمو على واحد 40 مليار ديال الدرهم استثمارات في الأقاليم ديال المملكة جنوب المملكة.

طبعا هاذ الشئ عندو آثار لجلب الاستثمار، آثار لخلق فرص ديال الشغل، بعض الأرقام يمكن لي نقول لكم فقط كبدايات أولية، الطاقة 450 فرصة ديال الشغل، المشروع ديال الفوسفاط حوالي 1300 منصب ديال الشغل.

بالمناسبة نبغي نؤكد رغم أن الاستغلال ديال الفوسفاط في الجنوب لا يشكل إلا 5% من الفوسفاط على الصعيد الوطني، فـ 80% تقريبا ديال الشغيلة في الجنوب هي من الأبناء ديال الجنوب، لأن هناك توجه ديال توطين الاستثمارات في الأقاليم والجهات ديال المملكة كلها لخلق فرص الشغل وقيمة مضافة للأقاليم والجهات.

ولذلك، يمكن لنا ندخل في التفاصيل إن شاء الله نعطيو مشروع بمشروع الحجم ديال الاستثمار ثم الفرص ديال الشغل والآفاق المستقبلية.

هو ماذا؟ كيف نقارب الأمر على مستوى التعليمات التي نقدمها لأطفالنا في المنظومة ديال التربية والتكوين على مستوى المنظور الثقافي؟ أي ثقافة نريد؟ أي منظور ثقافي نريد أن ننظر به إلى هذا الأمر ونحاصر به هذا الأمر؟

وكذلك على مستوى الإعلام العمومي، يجب أن يلعب دوره أيضا في هاذ المجال، رغم أنه الإعلام العمومي اليوم، للأسف الشديد، خاصة المرئي أو المقروء أصبح في تراتبية ضعيفة أمام هاذ الواقع الجديد ديال التكنولوجيا المعلوماتية.

لذلك، فمن مجموعة ديال القيم اللي تيعززها هاذ المسار، كاين من جانب آخر أشياء التي تبخس هاذ الأمور هاذي، وبالتالي علينا أن ننظر في منظور شمولي وليس منظور ضيق.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

بقيت لكم 7 ثوان السيد الوزير.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

غير باش نشكر السيد المستشار على التصور ديالو فيما يتعلق بمعالجة هذه الإشكاليات، طبعا هناك الحرية وهناك المسؤولية، وبالتالي نفكرو يكون واحد الحوار وطني حول هاذ الموضوع اللي خصنا تكون فيه الحرية، وكذلك ضمان بالمقابل كاين هناك مسؤولية.

طبعا التشريعات هي غير كافية، لابد أن تكون هناك التنشئة الاجتماعية، لابد أن تكون هناك تربية على الثقافة، إلى غير ذلك، وهذا اللي غادي يعطينا مجتمع ديال المعرفة بالدرجة الأولى، طبعا التكنولوجيا عندها إيجابيات ديالها وعندها كذلك السلبيات ديالها.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

وننتقل إلى السؤال الآتي الأول الموجه لقطاع الطاقة والمعادن، وموضوعه الإستراتيجية الطاقية للوزارة في الأقاليم الجنوبية وانعكاس ذلك على تشغيل الشباب، السؤال موضوع من طرف الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية، تفضل السيد المستشار لوضع السؤال.

المستشار السيد احمد بابا اعمر حداد:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

المحلي من حيث خلق الفرص ديال الشغل.

ولذلك، مع وزارة التشغيل الآن الاشتغال على مرصد ديال التشغيل يعطي بالأرقام كل مشروع اشغال كيخلق فرص ديال الشغل واشغال النسبة ديال أبناء المنطقة.

طبعا ملي تكلمت على 450 في المشاريع اللي بدأت، ف 450 متخصصين يمكن لنا نشوفو التفاصيل اشكون أبناء المنطقة إذا وجدت هذه التخصصات، 1270 ديال الفوسفات، أنا سبق وقلتها في وسائل الإعلام الذين يشتغلون في الفوسفات اليوم، والذين يشتغلون في المستقبل 80% من أبناء المنطقة وأبناء الجنوب، إذا كانت شي اختلالات نعالجوها، هذا ماشي عيب، نعالجوها لأنه الهدف هو أنه نخلقو فرص شغل محلية، يستفدوا أبناء المنطقة.

أكثر من ذلك امشينا أبعد من ذلك، تعطى الأفضلية الوطنية للمقاولات اللي هي قريبة، لأن الكلفة ديالها غادي تكون أقل، فقط كيخص بطبيعة الحال الجودة، وكيخص المراقبة، لكن نبغي نؤكد أنه بفضل الله، هذه الحركية الاقتصادية اللي وقعت في البلاد خلق تلاقح بين، راه مزيان عاود ثاني وليدات الجنوب يجيوللوسط والوسط يمشيو للشمال والشمال يجي، لأن هذا في مصلحة البلاد، مصلحة البلاد أنه نخلقو فرص شغل محلية ولكن نديرو هاذ التلاقح ديال التشغيل على المستوى الوطني، كيزيد يعزز الانتماء إلى الوطن كوحدة، وأيضا تنمية الأقاليم والجهات المحلية.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

والسؤال الثاني موضوعه احتياطي المغرب من المحروقات، وهو سؤال موضوع من طرف فريق الأصالة والمعاصرة، تفضل الحاج العربي لوضع السؤال.

المستشار السيد العربي المحرشي:

السيد الرئيس،

رمضان مبارك سعيد،

السادة الوزراء،

والسيدات والسادة المستشارون المحترمون،

السيد الوزير، تضمن التقرير الأخير للمجلس الأعلى للحسابات عدة ملاحظات تتعلق بتخزين المواد البترولية، وكذلك قمتم بتحرير الأسعار، نعم، لكن مجبرون على مراقبتها وتوفير كل الضمانات لحماية القدرة الشرائية.

ولهذا، نسالكم، السيد الوزير، ماذا فعلت الوزارة والحكومة ككل في معالجة هذا الملف الحارق؟

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لكم السيد المستشار في إطار التعقيب.

المستشار السيد احمد بابا اعمر حداد:

شكرا السيد الوزير على الجواب.

وأنت جاوبتني جواب عام معمم، وأنا سؤالي هو عام وخاص للجهات، أنا تكلمت على المردودية لتشغيل الشباب العاطل، وابغيتها تعطيني معلومات على اشغال فهاذ الطاقات اللي فاتو، شفنا الطاقة الريحية، شفنا الطاقة الشمسية، وإن شاء الله في المستقبل غادي تكون الطاقة المائية إن شاء الله، ابغيتك تعطيني على منفوع منو الشباب العاطل اللي في الجهة هاذو هما.

فائدة المشاريع منين يطيح مشروع على شركة في الجهات، عندنا 12 جهة، فائدة المشروع منين يعود فواحد الجهة، يستافدوا منو أبناءها العاطلين، امتصاص البطالة، يعاونوا المنتخبين، يعاونوا السلطات المحلية في البطالة اللي قاعدة عندهم، خاص الشريك اللي يعود عندهم دفتر التحملات يعودوا متكلفين بأنهم يشغلوا أبناء الجهة اللي فيها المشروع هما الأولين، وإلى خاصهم اختصاصي يجيبوه من البلاد.

اليوم، الحمد لله ما كايين جهة اختصاص تيولدوا فيها وما موجود فيها، الدولة قرأت أبناءها، اولادهم قراوهم، رقدوا عليهم الكلام، ما كايين اختصاصات يطلبوها في البلاصة من نوع ما هو كايين، وإلى خاص شي اختصاص الدولة كاع تجيبو من برا، ماشي يعودوا بعض الشريك يجيو يخضعوا المشروع ويجيوراحلين بخداتهم وكلهم من البلاصة اللي كانوا يعملوا بها مشروع آخر طنجة ولا في وجدة ولا جايين من العيون يخدموا في طنجة وجايين خداتهم معهم ويخليو الناس عاطلين تما.

خاص تعود في دفتر التحملات إلزامية تشغيل أبناء الجهة هما الأولين واللي خاصين يجيو من الجهة المتواليهم، هذا هو اللي ابغيناه يكون باش تعود المشروع فالمدينة يعود بفائدتها، عندو مردودية، عندو فائدة على الجهة، إلا كيف قلت إلا كان اختصاص خاص.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير في إطار التعقيب.

السيد وزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة:

على أية حال هاذ التوجه لا نختلف حوله، كان حتى نقاش مع السيد وزير الصناعة، لأنه مكلف بالاستثمار وكان هاذ النقاش ديال كيفية توطين هاذ الاستثمارات وأيضا القيمة المضافة على المستوى

السيد رئيس الجلسة:

ياك ما تقطع لكم الكلام؟ كملتمو السؤال ديالكم الحاج، الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد وزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة:

أشكر السيد المستشار المحترم على طرح السؤال.

هو السؤال على التخزين، إذا كان السؤال على المحروقات احنا جاهزين نتكلمو على المحروقات بكامل الشفافية.

ولكن هذه مناسبة باغي نقول، أي بلد في أي دولة تقع إصلاحات كبيرة والإصلاحات الكبيرة ليست دائما كترجح فيها 100%، هاذ الشي معروف، درتي إصلاحات في العدل، درتي إصلاحات في القضاء، درتي إصلاحات في الصناعة، في الفلاحة، لابد تتكون نتائج إيجابية كبيرة جدا، ويمكن إلى كان الوقت نتحدثو على أشنو هي النتائج الإيجابية، ولكن يمكن تكون نتائج سلبية، بطبيعة الحال لما تتكون نتائج إيجابية أكبر من السلبية أنت تتوكل على الله وتتمشي، هذا كون قائم بهاذ المنطق، لكن احنا مستعدين كما قلنا نجيو كما حصل مع الغرفة الأولى ندخلو في التفاصيل ديال العملية ديال الإصلاح أشنو هي الإيجابيات ديالها، أشنو هي السلبيات ديالها.

من الأمور اللي تنشغلو عليها منذ هاذ الشي هو اللوجيستيك الطاقى، لأن هاذ السؤال يتعلق باللوجيستيك الطاقى، لأنه من المفروض تكون عندنا 60 يوم مضمونة باش ما يوقعش إشكال على مستوى تزويد السوق الوطني، ولاسيما أن نسبة الطلب تتزايد ما بين 4 حتى 6% نظر للاقتصاد كيتطور، التمدن أيضا، ثم العالم القروي الآن يستعمل الطاقة بشكل كبير جدا وخاصة في الفلاحة ثم أيضا مع الكهرباء، وبالتالي لابد يكون تخزين واحد المستوى عالي جدا تيوصل لـ 60 يوم، اليوم ما واصلينش لو، باش نكونو صرحاء بعد ما وقع الإشكال ديال لاسامير.

حجم الاستثمار القائم الآن ديال الشركات اللي اخذوا التراخيص 2.2 مليار ديال الدرهم ديال التخزين اللي غادي نزيدو 14 يوم، عندنا 47 يوما غادي نزيدو 14 يوم، باش نضمنو هاذ، بطبيعة الحال مع التفاوت بين الأنواع ديال المحروقات، ثم أيضا الآن تنشغلو على آلية جديدة مؤسساتية باش نراقبو التخزين، باش اللوجيستيك يكون متحكم فيه باش ما يوقع حتى شي انقطاع، تزويد البلاد ديالنا بالطاقة اللي محتاجين لها كما قلنا نظرا لهذا التطور ديال الاقتصاد والتمدن والعالم القروي في البلاد ديالنا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة التعقيب لكم السيد المستشار المحترم.

المستشار السيد العربي المحرثي:

السيد الوزير،

انتما كوزير في الحقيقة أنا تعاملت معكم وتعرف الجديدة ديالكم والالتزام ديالكم، ولكن، السيد الوزير، هاذ السؤال ديالنا هو موجه للحكومة ككل، وهاذ السؤال ديالنا تنخاطبو فيه الحكومة، والتقرير ديال المجلس الأعلى للحسابات، السيد الوزير، يعني كما جاء على لسانكم، تيتكلم على 60 يوم، و60 يوم ما كايناش يعني في جميع المواد التخزينية المتعلقة لا بالكازوال ولا بجميع، الغاز البوتان، إلى آخره.

السيد الوزير،

أنا ابغيت غير نذكركم في هاذ القاعة وفي هاذ المنصة السيد رئيس الحكومة السابق السي عبد الإله ابن كيران في ذلك المنصة قال للبرلمانيين وللمغاربة بأنه أنا غادي نتسلف باش ما نزيدش في الكازوال، يعني في الولاية ديال السي عبد الإله ورجعوا للتسجيل، وهذا موثق السيد الوزير، قال التجأنا باش نتسلفو باش ما نزيدوش في المحروقات وما نزيدوش في المواد الأساسية والفيديو كاين موثق السيد الوزير.

ولكن من بعد هاذ التصريح ديال السيد رئيس الحكومة تسلفنا، زدنا في الكازوال، وزدنا في المواد كلها بدون استثناء، وتراجعنا يعني لا في الزيادة في الأجور، تراجعنا كذلك في المناصب ديال الشغل، يعني ذاك الالتزام اللي التزمنا به ما كاينش على أرض الواقع، وقع واحد الارتباك، الآن دابا كلشي تيتساءل، الزيادة كاينة، التحرير تدار، الحكومة ما واكبتش، يعني وقعت الفوضى، واحنا تبعنا النقاش ديالكم مؤخرا في مجلس النواب، الحكومة غير منسجمة مع بعضها، الحكومة تنتقد بعضها البعض.

الحكومة تتقول بأنه كاين إشكالات يعني فهاذ اسميتو، والأغلبية كذلك تتقول كاين تجاوزات في هاذ الشي ديال التخزين نيت، وكاين تمييز وكاين مجموعة ديال الأسئلة تتطرح والحكومة إلى حدود الساعة مازال ما خرجاتش لعند المغاربة يعني بتصور واضح، يعني بجواب واضح، وقالت للمغاربة هاذ المشكل وقع فيه التحرير ولكن كيفاش غادي نعالجوه بشكل جذري؟

السيد رئيس الجلسة:

شكرا الحاج العربي.

الكلمة لكم، السيد الوزير، للرد على التعقيب.

السيد وزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة:

على أية حال أنا وجدت للتخزين، ولكن إذا ابغيتي نتكلمو على هاذ الشي ما عندي حتى مشكل ومستعد نجي وتكون الوقت كافية.

أولا الحكومة أمامكم، حكومة ما كاينش تصريحات مضادة، لكن البرلمان عندهم حرياتهم ينتقدوا الحكومة، ويقترحوا وتكون عندهم

السيد مولاي حفيظ العلمي، وزير الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي:

شكرا السيد الرئيس.

رمضان مبارك.

إلى اسمحتو هاذ الملف مهم جدا، لأن كان فيه القيل والقال، واشتغلنا فيه طبعاً تقريباً سنتين، كيف كي يعرف الجميع الأثار ديال هاذ الأكياس سلمي على البيئة وعلى صحة المواطنين، يعني البلدان المتقدمة هاذي سنوات عديدة اللي حيدوا هاذ الأكياس الملوثة، المغرب من أكبر المستهلكين في العالم، يعني كندستهلكو تقريباً 800 كيس لكل شخص، لكل مغربي، كل مواطن.

كانوا محاولات مهمة اللي تدارت من الوزارة هاذي سنوات، كان إلى تذكرتو ذاك (biodégradable) داروه في واحد المادة، من بعد المستثمرين ما بقاوش كيديروا هاذ المادة ووضعا في مشاكل مهمة.

ثانياً، كان جمع الأكياس، ولكن كنجمعو الأكياس وكيخلقوا يعني بشكل يومي.

وأخيراً، كان سمك الأكياس، ذيك (l'épaisseur)، ذاك الغلض ديال الأكياس حاولنا، أنا حاولت أننا ندرسو مع القطاع باش نديروهم، ما اعطاش نتائج نهائياً، إذن وصلنا لمنع هاذ الأكياس.

الآن إلى شفتو النتائج يعني سلبية مهمة جداً، نعطيكم على سبيل المثال، استقبلت هاذي واحد الشهر مستثمر مهم جداً، إن شاء الله يستثمر عندنا في المغرب، ألماني، وامشيت معه من الدار البيضاء لطنجة بالسيارة، قال لي تفاجأت شي حاجة تغيرت في المغرب، أنه هاذوك الأكياس اللي كانوا عندكم في الطرق موجودين في المغرب ككل ما ابقاوش، وهاذي نقطة عندكم مهمة.

إذن إلى ابغيتو ندخلو في التفاصيل ديال يعني أش اعطاوا الشركات؟ أشنو هما النتائج فين وصلنا اليوم؟ ندخلو في التفاصيل، لكن اللي كندشوف وهو اليوم هاذ الأكياس ابدأو كيغيروا من المغرب، واعطاونا واحد البيئة جديدة، وكنتمناو أنه المستقبل هاذ الشي يستمر.

شكراً.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لكم السيد المستشار في إطار التعقيب.

المستشار السيد علي العسري:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد الوزير على الجواب.

في البداية، لا بد أن أشيد بجرأة الحكومة في معالجة هذه الأفة

ملاحظات، طبعاً هذه القوة ديال المؤسسة التشريعية وها تكون معايها في الأغلبية وعندك ملاحظات على التدبير يمكن لك تقولها، ولكن إمتي كيكون الامتحان؟ لما كيحي التصويت طبعاً تجد بأن الحكومة غالباً تصوت، هذا المنطق اللي خاصنا ندافعو عليه، ولكن بين الحكومة ما كيناش المضاربة الحمد لله، يمكن نختلفو طبعاً لأن احنا أحزاب مختلفة، فداخل الحزب الواحد يمكن لنا نختلفو.

السنة الثانية السيد عبد الإله قال نتسلفو، أبداً، نجيبو هاذ الشريط، السي عبد الإله كي قول القروض من أجل الاستثمار، وليس من أجل الاستهلاك، باقي الكلام ديالو واضح، والحمد لله نجحنا نعالجو اختلالات ديال التوازنات المالية ديال البلاد ديالنا اللي ولات كندحكمو الآن في القروض، كتمشي للاستثمار ماشي كندكلمو على الطاقة، على المعادن، على البنية التحتية، على المطارات، على تنمية الفلاحة، على القدرة الشرائية اللي تكلمتو عليها.

نهار اللي حيدنا المقاصة يمكن هاذ القضية راه اشتغلت فيها الحكومة منذ ستة أشهر، والسي الداودي مع الفريق كيشغل على نموذج جديد ديال تقنين الأرباح في إطار الحرية ديال الأسعار، ولكن الحكومة أخذت القرار ديال المقاصة قسامتو على ثلاثة، ثلاثة: التوازنات المالية باش راسنا يكون مرفوع أمام المؤسسات، إلى كان ممكن، على أي حال، ما كين باس، أنا مستعد نجي وندخلو في التفاصيل، أتمنى في الجلسة المقبلة وندخلو في التفاصيل إن شاء الله، وتكون هاذ الصراحة نعالجو.

السيد رئيس الجلسة:

ربما السيد الوزير تكون مناسبة أخرى في إطار اللجنة لتعميق هذا الموضوع.

ونواصل مع السؤال الأول الموجه لقطاع الصناعة والاستثمار والتجارة، وموضوعه حصيلة أزيد من سنة من دخول القانون 77.15 القاضي بمنع الأكياس البلاستيكية حيز التنفيذ، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق العدالة والتنمية لتقديم السؤال، تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد علي العسري:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

السادة والسيدات المستشارين المحترمين،

نسائلكم، السيد الوزير، عن حصيلة سنتين تقريباً من دخول قانون 77.15 لمنع الأكياس البلاستيكية حيز التنفيذ؟

شكراً.

السيد رئيس الجلسة:

الكلمة لكم السيد الوزير.

ونؤكد أخيرا على دعم الصناعة التقليدية المماثلة لإطلاق ملكات الإبداع لدى الصانع التقليدي المغربي المعروف بعبقريته وتجاوز ضعف الانعكاس الإيجابي الضعيف القائم على الصناعة التقليدية كما كان متوقعا من قبل.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد الوزير، في إطار الرد على التعقيب.

السيد وزير الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي:

شكرا.

احنا متفقين على جميع النقاط اللي قلت، السيد المستشار، طبعاً 26 شركة اللي استفدت من هاذ الصندوق اللي وضعنا ديال 200 مليون درهم، هاذ 26 شركة يعني شغلت 650 شخص أكثر من ذاك الشئ اللي كان عندهم، كايين بعض الشركات اللي شدوا، لأن ما قبلوش أنهم يجيو للوزارة ونواكهم.

هاذ الأكياس البديلة اللي هي مهمة موجودة بكثرة في السوق، ولو هاذ الشئ اللي كتسمعو، نعطيك أرقام: مليار ديال ذوك (les sacs tissés)، 1.8 مليار ديال (les non tissés)، 8 ملايين ديال الورك، وزيد على هذيك 1500 طن ديال (les barquettes)، فالنتائج الآن الحمد لله إيجابية مهمة جدا وكنتمناو أننا نشغلو جميع باش هاذ المشاكل اللي كانوا عندنا في المغرب ما يرجعوش، لأن غير تنوقفو أسبوع، سبحان الله كيعاونو يخلقوا في المغرب، راه يوميا احنا متبعين هاذ الشئ يوميا، وتنتمناو أننا جميع نحاربو هاذ المشاكل.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

وننتقل إلى السؤال الثاني موضوعه تمويل المقاولات الصغرى والمتوسطة، والسؤال موضوع من طرف الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية لتقديم السؤال، تفضلوا السيد الرئيس.

المستشار السيد محمد العزري:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة،

السيدان الوزيران،

السيدات والسادة المستشارين،

بالرغم من المجهودات المبذولة في المخططات المسطرة من طرف

الخطيرة على التنمية المستدامة ببلادنا، ونسجل الاندثار شبه التام للأكياس السوداء الأكثر خطورة.

ولكن نسجل أيضا أنه وبعد مرور حوالي سنتين على دخول القانون حيز التنفيذ، لازلنا نسجل استمرار تداول الأكياس البلاستيكية بكل أشكالها وأنواعها على نطاق واسع، مما يجعلنا نطرح سؤال: أين الخلل؟ ومصدر الأكياس المتداولة؟

وأنا كنت غندخل الأكياس معايا ولكن قلت ربما باش ما نديرش الكاريكاتير في البرلمان.

فالذي وقع هو ارتفاع ثمن الأكياس بالجملة وبالتقسيط لا افتقادها، وأصبح ثمنها يضاف لثمن السلعة المقتناة مما يعني إرهاق إضافية للمستهلك وضرب للقدرة الشرائية للمواطن والأسر التي أصبحت موضوع تساؤل شعبي ورسبي متنامي.

نسجل أيضا ضعف إنتاج البدائل كيميا ونوعيا وغلاء ثمن بعضها، وسؤال ما إن كان بعضها فعلا قابل للتحلل السريع وبالتالي لا خطورة بيئية له، نسجل أيضا تواضع عدد المقاولات التي استفادت من صندوق 200 مليون درهم الذي خصص لتمويل ومواكبة عملية التحول، وتواضع شغيلة المقاولات المستفيدة، مما يدفعنا للتساؤل عن مصير العمال الذين كانوا يشتغلون في القطاع وأسرههم؟ وما إن كانوا قد أدمجوا في سوق الشغل أم انضافوا لجيش العاطلين؟

ثم ألم يكن من الأولى دعم وتشجيع البدائل بشكل كاف وتحسيس أقوى قبل إصدار هذا القانون لضمان نجاح تطبيقه كما فعلت دول أخرى مثل رواندا التي نجحت بشكل باهر؟

وهل القانون بأبعاده المختلفة يدخل ضمن حكامه صناعية وبيئية أم مجرد إجراء سياسي اقتضاه احتضان بلادنا لـ (Cop22)؟ وهل سيصبح مصيره كمصير قانون منع التدخين في الأماكن العمومية؟ أي أنه ممنوع ولكن في نفس الوقت مباح، فهل واكبت الحكومة أيضا هذا القانون بنصوص وقرارات تنظيمية لتطبيقه؟

وسؤال قنينات الماء والمياه الغازية ذات الاستعمال الوحيد وبكثافة دون جمع أو تدوير مما يجعلها في نفس مستوى الخطورة؟

ونتساءل بالمناسبة عن وجود وحجم المقاومة والممانعة التي يتعرض لها تطبيق القانون من طرف لوبيات المصنعين والتجار الكبار والمستفيدين المباشرين من ترويج البلاستيك.

وفي الأخير، نراهن على الرفع أكثر من حجم التحسيس والتوعية والاستفادة من تطور الوعي الجماعي لدى المواطن المغربي، فمن قاطع منتوجات أهم لا أعتقد أنه سيتردد في مقاطعة البلاستيك إن اقتنع بخطورته، مع تفادي التركيز على المقاربات الزجرية لوحدها لأنها تضر أكثر مما تنفع، والمجتمع لم يعد يسمح أن يعامل كقطيع يساق بالعصا فقط.

في السوق، كما أنها أدت إلى إفلاس البعض الآخر أو تورط أصحابها في مشاكل مالية، بسلا مثلا الركود الاقتصادي والتجاري، المنافسة غير المتكافئة، عدم القدرة على أداء القروض البنكية وفوائدها المرتفعة، فمثلا ملي تتشوف الشركة أو المقاول الصغرى أو المتوسطة رابحة تنقسم معها الربح، وإلى كانت خاسرة تتحمل المقاول الخسارة بوحدها.

معاناة الشركات والمقاولات الوطنية من تأخير الحصول على مستحقاتها، هذا مشكل كبير اللي تيعانيو منو، وديونها على الدولة وبالتالي عدم قدرتها على سداد التزاماتها المالية تجاه الأبنك المدينة.

وفي الأخير، تنلقاوا هاذ الأبنك، يعني أن السبب هي الحكومة في التأخير وتنلقاوا هاذ الأبنك هي التي تحجز مباشرة كل الممتلكات ديال المقاولات الصغرى والمتوسطة، وأحيانا تنلقاوا المقاول المصير ديالو إما تيكون السجن إما الانتحار.

السيد الوزير، فشل كل البرامج الحكومية -تتلاحظوها- مثل برنامج "مساندة"، برنامج "امتياز"، "مقاولتي" من أجل مساعدة أصحاب المشاريع على إنشاء مقاولاتهم الصغرى أو المتوسطة ومواكبتهم في بناء مشاريع، لكن العكس هو ما يقع اليوم، فعدد كبير من المقاولين الشباب متابعين أمام المحاكم ومهددين بالسجن، مع الأسف أن أغلب المخططات والالتزامات والتوصيات وعشرات المؤتمرات والندوات لم تجد طريقها للحل والتنفيذ رغم الوعود الكثيرة من قبل مسؤولين حكوميين.

فنحن اليوم أمام غياب سياسة ورؤية حقيقية فعالة ومندمجة لتأهيل المقاولات الصغرى والمتوسطة وتعزيز قدرتها التنافسية وقدرتها على الصمود أمام التحديات المطروحة في الأسواق الخارجية.

السيد الوزير، تنلقاوا أن المقاول الصغرى والمتوسطة راها مقولة مواطنة.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيد الوزير للرد على التعقيب.

السيد وزير الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي:

الجميع متفق أنه هاذ الشركات الصغرى وجد الصغرى مهمة جدا، البلدان ابحال إيطاليا هما اللي هازين الاقتصاد تماما، احنا عندنا فالمغرب متفق معك أنه كيعانيو من مشاكل، كتحاولو مع هاذ المقاولات باش نواكبهم من يعني بهاذ الوكالة (Maroc PME)، وقعنا اتفاقيات مع تقريبا جميع الأبنك باش يواكبهم، التجاري وفا بنك، (BMCE)، البنك الشعبي، (La Société générale)، (CIH) وحتى بريد بنك.

الحكومات المتعاقبة لتحقيق إقلاع اقتصادي متميز، ورغم إرساء مخطط التسريع الصناعي، لازالت المقاولات المتوسطة والصغرى تشكو من تعقيد المساطر الإدارية والترخيصات وصعوبة الولوج إلى التمويل البنكي والنظام الضريبي، وغيرها من المشاكل التي تعرقل وتعيق مسار المقولة.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير، ما هي إستراتيجية الحكومة للرفع من مردودية المقاول الصغرى والمتوسطة حتى يتسنى لها المساهمة في الرفع من الناتج الداخلي الخام والمساهمة في خلق فرص الشغل بشكل يدعم الاقتصاد الوطني؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم السيد الوزير في إطار الإجابة.

السيد وزير الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي:

السيد المستشار،

كيف كنعرفو جميع المقاولات الصغرى والجد صغرى هو أهم ما عندنا في النسيج الاقتصادي المغربي، مواكبة هذه الشركات وهذه المقاولات مهمة جدا.

عندنا وكالة خاصة مكلفة بهذه المقاولات، وعندنا برامج لحد الآن يعني المقاولات الجد صغرى، استثمار النمو اللي كيوصل لواحد السقف ديال 2 الملايين ديال الدرهم ديال الدعم فيما يخص الاستثمار، التحفيز اللي تيوصل لواحد السقف ديال مليون ونصف ديال الدرهم إذا كانت حالات الرقمنة، وبرامج أخرى المقاولات الصغرى، يعني درنا العديد مع هذه المقاولات ووضعنا صندوق فيه 700 مليون ديال الدرهم، وهذا شيء جديد جدا في المغرب لمواكبة هذه المقاولات، اللي هي كيف قلت مهمة جدا في النسيج الاقتصادي المغربي.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم السيد المستشار في إطار التعقيب.

المستشار السيد محمد العزري:

احنا ننعرفو قلنا جميع أن المقاول الصغرى والمتوسطة هي المشغل، هي الاستقرار، هي صمام الأمان، هي الخلف، هاذ الشيء كل شيء ننعرفوه، ولكن نتلاحظو هناك مشاكل عدة اللي تتواجهها هاذ المقاولات الصغرى والتي أدت إلى إغلاق العديد منها، والتي لم تستطع مجاراة ما يحدث

السيد وزير الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي:

شكرا السيد المستشار.

هاذ القطاع يعني حيوي ولو هو غير مهيكّل، كانوا يعني محاولات في السنوات الفارطة باش نحاربوه، إلى اعقلتو على (l'assainissement) باقي هذي واحد خمس سنين، باقي كنا كنعسوهاذ (l'assainissement) والمشاكل اللي خلق للمغرب.

الحل الوحيد وهو المواكبة، طبعاً إلى كانوا الشركات الكبرى في القطاع غير المنظم خصنا نحاربهم، ولكن المقاول الذاتي، الشركات الصغرى والصغيرة جدا اللي هي في القطاع غير المنظم كتخلق مشاكل للشركات الكبرى والاقتصاد الوطني، ولكن خصنا نواكبوها، اللي درنا، درنا يعني العديد، يعني البرنامج ديال المقاول الذاتي اللي وصل الآن أكثر من 66 ألف منخرط لحد الآن، عندهم إن شاء الله في المستقبل القريب تغطية صحية اللي هي مهمة جدا لهاذ الناس، احنا كنعشغلو عليها، نتمناو أننا جميع نوصلوهاذ النتيجة.

فهاذ التمويل ديال هاذ المقاولات وصلنا لاتفاقية كيف قلت مع الأبنك ما وصلناش للمستوى المهم، هاذ القطاع غير المهيكّل فيه مشاكل عدة للمقاول، إلى ما عندوش (bilan) ديالوما يمكنش يتقدم للبنكة باش تعطيها القرض.

إذن خصنا نعاونهم، نواكبهم باش نوصلو لنتائج، ولكن ماشي عاود ثاني الفوضى، ماشي يمكن لهاذ القطاع يبي يقتل القطاع المنظم، خصنا واحد التوازن، نواكبوا القطاع غير المنظم، ولكن نحافظو على القطاع ديالنا المنظم.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم السيد المستشار إذا أردتم التدخل، السيد الرئيس.

المستشار السيد محمد البكوري:

السيد الرئيس،

أشكركم السيد الوزير المحترم على جوابكم.

نحن متفقون بأن الحكومة تبذل مجهودات ملحوظة لمحاربة القطاع غير المهيكّل من أجل دعم الاقتصاد الوطني، خصوصا عبر اعتماد العديد من الإجراءات كالتحفيزات الجبائية وإجراءات أخرى مرتبطة بتجهيز أسواق نموذجية وعصرية، إلا أنه، السيد الوزير، بالرغم من كل هذه الإجراءات لا يزال القطاع غير المهيكّل يثير قلقنا وقلقكم كذلك، وهو ينتشر بشكل متفاقم، مما يتطلب منكم مضاعفة جهودكم في الإسراع بإخراج القانون المتعلق بالمقاولات الصغرى والمتوسطة، وذلك

النتائج الآن، وصلنا لنتائج لا بأس بها لكن مازال خاصنا ننعشغلو، 894 مقاوله جد صغيرة استفدت الآن من هاذ الدعم ومن هاذ المواكبة، 4570 مقاوله صغيرة استفدت من هاذ الصندوق ديال 780 مليون درهم، وماشى غير من الصندوق لأن كنعواكهم خصهم تقنيات، خصهم تعاونهم باش يشوفوا كيفاش يعني يواجهاوا مشاكلهم... إلى آخره.

استثمار هاذ الشركات اللي استفدوا 894 جد صغرى و4570: 6.7 مليار درهم ديال رقم المعاملات اليوم، يعني هاذ الثمار وصلنا ليه ابدينا كنعشغلو معهم، العقود اللي عندنا معهم وهما غادي يشغلوا 46 ألف و250 يعني شخص.

كيف قلت، السيد المستشار، هاذ القطاع حيوي مهم جدا في الاقتصاد المغربي، هو اللي كيشغل أكثر، يعني غادي نعطيوه أكثر ما يمكن، كنعظن أننا لحد الآن المغرب ما اعطاش للمقاوله الصغرى والجد صغرى حقها، احنا جايين، كنعحاولونديرو ما أمكننا، لكن مازال خاصنا ننعشغلو في هاذ القطاع.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

ننتقل إلى السؤال الثالث وموضوعه إشراك القطاع غير المهيكّل في المنظومة الاقتصادية والصناعية، وهو موضوع من طرف فريق التجمع الوطني للأحرار، تفضل السبي الرزمة.

المستشار السيد محمد الرزمة:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء المحترمين،

السيدة الوزيرة المحترمة،

يمثل القطاع غير المهيكّل أزيد من 11.5% من الناتج الداخلي الخام، مما يشكل عبئا كبيرا على تطور الاقتصاد الوطني، حسب إحصائيات المندوبية السامية للتخطيط سنة 2016، بالإضافة إلى أنه يشغل نسبة مهمة من الساكنة النشيطة، والتي تفتقر إلى حقوقها الاجتماعية، مما يستوجب علينا محاربتة وإخضاعه للقوانين الجاري بها العمل، بما يتوافق كذلك والإلتزامات الدولية للمغرب في هذا الصدد.

السيد الوزير المحترم،

ما هي إستراتيجيتكم لإشراك القطاع غير المهيكّل في المنظومة الاقتصادية الوطنية؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد الوزير، للإجابة على السؤال.

القانون 98.15 والقانون 99.15 اللذين أعطى واحد القفزة نوعية، لكن احنا جايبين في هاذ القوانين المستقبلية، الأسبوع الماضي اشتغلت مع رئيس الحكومة في هاذ الاتجاه باش الصفقات العمومية تفتح للمقاولات الصغرى، وكنظن غادي تعطي واحد القفزة جديدة، نوعية، مهمة جدا.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير على مساهمتكم.

ونواصل مع السؤال الموجه لقطاع السياحة، وموضوعه تامين المؤهلات السياحية بالعالم القروي، وهو سؤال موضوع من طرف فريق الأوصال والمعاصرة، تفضل السيد المستشار لوضع السؤال.

المستشار السيد عادل البركات:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

السيدة الوزيرة،

إخواني المستشارين، أخواتي المستشارات،

انطلاقا من الأدوار التي يمكن أن تقوم بها السياحة القروية، نسالكم، السيدة الوزيرة المحترمة، عن التدابير التي ستقومون بها للاهتمام بالسياحة القروية.

ونعطيك، السيدة الوزيرة، كنموذج إقليم أزيلال الذي كيزخر بمؤهلات سياحية كبيرة وتبتكون من مواقع سياحية كثيرة، نعطيك على سبيل المثال شلالات أوزود، السيدة الوزيرة، وبحيرة بين الويدان، بحيرة بين الويدان، السيدة الوزيرة، وزارة السياحة ربما ما دارتش العمل ديالها لتسويق هاذ المنتج الذي معروف عندنا في المغرب.

السيدة الوزيرة، يرجع الفضل لواحد السلسلة رمضانية دازت في التلفزة المغربية التي عرفت بهاذ المنتج والذي يمكن استقطبت للمنطقة سياح كثيرين الذي نمو المنطقة واستافدوا الناس ديال المنطقة، رغم ضعف البنيات التحتية وضعف الوحدات السياحية بالمنطقة.

لذلك، السيدة الوزيرة، كما جاء على لسان السيد وزير الثقافة قبل قليل، ابغيناكم تديروا يد في يد مع وزير الثقافة كما قال واهضر على واحد البرنامج ديال "لالة العروسة"، عوض "لالة العروسة" السيدة الوزيرة نديرو برامج مثل هذا الذي تدار في بين الويدان عبر أنحاء المملكة. وشكرا.

من أجل اعتماد مناطق صناعية خاصة بهذا النوع من المقاولات التي تعتبر إحدى الركائز الأساسية في الاقتصاد المهيكل.

ولتعزير هذا الدعم، المرجو الإسراع كذلك في إخراج قانون الصفقات العمومية الجديد الذي سيعمل على تخصيص نسبة مئوية من الصفقات لدعم هذه المقاولات ورسم مساراتها.

السيد الوزير،

الاقتصاد الوطني قوي ومهيكل، وهو أحد الرهانات الكبرى التي تشغلون عليها، مقتنعون في هذا الإطار بحسن أدائكم الراجع بالأساس إلى الإستراتيجية المعتمدة في تدبير القطاع والمبني على رؤيتكم الواقعية لوضعية الاقتصاد الوطني وأفاقه الواعدة، التي لا يمكن أن تكون بدون تصنيع، وبالتالي الاعتناء بالمقولة كأحد الروافد الأساسية لتحسين مداخل الدولة وتنظيم الاقتصاد وخلق فرص الشغل.

السيد الوزير،

فريق التجمع الوطني للأحرار يثني على طريقة تدبيركم للقطاع وعلى الإنجازات التي تحققتها خصوصا في مجال جلب الشركات العالمية للاستثمار في بلادنا، رغم التشويش الذي تتعرضون له، مشيدين بموقفكم المسؤول في مطالبة رئيس الحكومة بفتح تحقيق حول الإشاعات المغرضة التي تلاحقكم للأسف من طرف أعداء النجاح والعدميين ومن يحاولون عبثا الاصطياد في الماء العكر.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

فيما تبقى لكم من الوقت السيد الوزير إذا أردتم الإجابة.

السيد وزير الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي:

شكرا السيد المستشار.

التشويش دائما كايين، المهم وهو الواحد يكون كيشغل بجدية وبالمعقول، إلى كان شي مشكل، علاش كنطرح أنه تكون يعني فحوص، إلى كان شي مشكل خاصنا نعالجوه باش إلى شي واحد دارشي حاجة خاصنا نعاقبوه، أنا ما كنتكلفش بزاف بهاذ الإشاعات وهاذ الهضرة الخاوية لأن كتعطي هضرة خاوية، خاصنا نشغلوه، يعني القليل باش كنقرا بعض المسائل لأن ما عنديش الوقت، حقيقة هاذ الشيء اللي كنتشغلوه كون لقيت نلقى 26 أو 28 ساعة في النهار لكان أحسن باش نشغل، بلادنا خاصنا يعني نتضامنو باش نعطيو نتائج للمغاربة. هذا هو المهم.

نرجعو للمهم، وهو المقاولات الصغرى، المقاولات الصغرى كيف قلنا هو طرف من النسيج المغربي المهم جدا، يعني هاذ الشيء كولو اللي تعطي للمقاولات الصغرى والجد صغرى ما كافيش، كايين في القوانين،

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم السيدة الوزيرة للإجابة على السؤال.

السيدة لمياء بوطالب، كاتبة الدولة لدى وزير السياحة والنقل الجوي والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي، المكلفة بالسياحة:

شكرا السيد الرئيس.

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

تنشكر السيد المستشار المحترم لطرحة لهذا السؤال، وتنشكروا التي تكلم على هذا المنطقة الزوينة ديال الإقليم وبين الويدان وشلالات أوزود وذلك المنطقة آيت بوكماز، وذلك المنطقة كلها زوينة بزاف، وحقيقة المناطق القروية عندها مؤهلات سياحية مهمة جدا، ولكن مع الأسف ما مستغلاش كما يجب.

واليوم هاذ المناطق القروية رجعت سوى سياحة عبور، ما تيبقاوش الناس، مع الأسف تيدوزو ولكن ما كيبقاوش بزاف، وهاذ الشي احنا متفقين باللي خاصنا نخدمو عليه، ولذلك تعمل كتابة الدولة للسياحة بتنسيق مع السلطات المحلية على ترسيخ واحد البرنامج باش هاذ السياحة في المناطق الجبلية والقروية تكون سياحة مستدامة، بالخصوص جوج ديال المناطق التي نخدمو عليهم، معلوم نخدمو على المغرب بكامله، ولكن عندنا جوج مناطق التي نخدمو عليهم كسياحة مستدامة هو الجنوب الأطلسي الكبير التي تيجع بين الطبيعة والمنتوجات الرياضية والأطلس والوديان، التي هو حتى هو عندو واحد المنتوج ديال السياحة المستدامة استثنائي، واحنا كنخدمو بجد على هاذ السياحة في المناطق القروية.

وخدمنا على واحد البرنامج التي سميناه برنامج "قريتي"، التي تخدم على واحد المبلغ مهم وهو 2 مليار ديال الدرهم على مدى 10 سنوات والتي هوتيشمل إنشاء مباشرة أو عبر دعم القطاع الخاص، إنشاء مراكز إيواء إيكولوجية، مسارات التجول، مراكز الاستقبال والتوجيه، بنيات ترفيهية للرياضة، للثقافة، للهوايات وأماكن بيع المنتوجات المحلية.

وبحال التي تكلمت عليه أيضا كاين مشكل الولوج لهاد المناطق التي مع الأسف تتكون منعزلة، وفي هذا الصدد، واخا وزارة التجهيز التي مكلفة بهاذ الشي، تم توقيع واحد الاتفاقية بين وزارة السياحة ووزارة التجهيز لإعادة تهيئة العديد من المسالك والطرق، بما في ذلك تدعيم وتوسيع أو بناء طرق جديدة من أجل فك العزلة واستثمار الطاقات السياحية بهذه المناطق.

اللي ابقى هو مشكل وهو خاص هاذ البرامج تحتاج إلى تمويلات مهمة، ومازال كنخدمو مع السلطات المحلية والجماعات المحلية باش نجتمعوا هاذ التمويلات ونجزو إن شاء الله هاذ البرامج.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة للسيد المستشار في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد الكريم الهمس:

في الحقيقة، السيدة الوزيرة، كنت كنتسنى تخلي اشوية ديال الوقت باش نتفاعلو لأن كناكند هاذ الشي التي جا على لسان السيد المستشار السي عادل، كون جهة أزيلال وبني ملال كتزخر بواحد المؤهلات طبيعية رائعة في غياب البنيات التحتية الطرقية والمرافق الاجتماعية.

عندي نموذج ثاني، السيدة الوزيرة، هو إقليم تازة ومقدمة ريف أكنول التي كتزخر بواحد المؤهلات طبيعية، لا واد أمليل ولا باب بودير، لا مطماطة، لا أكنول، شلال صاغور وربما أنت كوزيرة ومازال هاذ العناوين ما عندكش فالراس، كذلك العين الحمراء التي كتستقطب 40000 مواطن كل سنة وكذلك أزرو.

مؤهلات طبيعية كتحتاج ماشي غير خصنا نخدمو، خصنا نخدمو ويمكن 18 ساعة ولا أكثر باش نوصلو نحطو ونوفر واحد البنية تحتية هائلة كتناسق مع ذيك المؤهلات الطبيعية، لأن السائح أول ما يدخل لشي منطقة كيشوف واش كاين شي مركز صحي متوفر به وموارد بشرية، لأن الله يحفظ إلى طاح ولا عضاتو شي عقرب ولا شي حاجة يلقي على الأقل الإسعافات الأولية، كيشوف الطريق واش كاينة منين غيدوز، لأن كاين مجموعة من الأمور، وهنا خص يكون واحد التنسيق مع وزارة التجهيز والصحة والداخلية باش يمكن نقدمو واحد المنتوج سياحي رائع كيتناسقوا ذيك المناظر الطبيعية الخلابة.

هنا، السيدة الوزيرة، واحد السؤال التي حيرنا مع الحكومة، غياب مندوبية إقليم تازة للسياحة، ما السبب؟ اعلاش ما بغاتش تدار ذيك المندوبية؟ واش هناك لوبي ديال السياحة التي ما ابغاش باش تدار تما ذيك المندوبية؟ لأن عن طريق المندوبية يمكن احنا نشتغلو بتنسيق مع المجتمع المدني ويتم تشجيع ذيك المجتمع المدني باش ينشط في المجال السياحي.

فالحمد لله كاين مجهودات متواضعة لبعض الإخوان فعين الحمراء، فباب أزهر، ولكن الغياب ديال الحكومة التي ما كتسنقش مع هاذ الناس فكتخلي ذيك المجهودات ما كاينش واحد الإشعاع، وحتى كيف ما قال السي عادل، كيف ما كيشوف في تركيا كاين واحد النجاح لأن الشركات والفنادق الكبرى هي التي كتمول ذوك الأفلام وبالتالي كتشجع السياحة، فتمناوأنه الأفلام ديالنا تدار فالمناطق الطبيعية.

شكرا السيد الرئيس.

التوجهات العامة لقانون المالية والاستماع لمقترحات المركزيات النقابية واتحاد مقاولات المغرب في المنهجية وفي التصور ديال الحوار الاجتماعي.

في شهر مارس 2018 بعد عقد سلسلة من المشاورات ما بين السيد رئيس الحكومة والمركزيات النقابية واتحاد مقاولات المغرب تعطت دفعة جديدة للحوار الاجتماعي، وتم الاتفاق على تشكيل 3 ديال اللجان، لجنة ديال القطاع الخاص برئاسة وزير الشغل والإدماج المهني، لجنة ديال القطاع العام برئاسة السيد الوزير المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية، ولجنة تحسين الدخل برئاسة السيد رئيس ديوان السيد رئيس الحكومة، وتدارت لجنة تقنية حددت جدول الأعمال، ولما كنفول حددت جدول الأعمال ماشي فقط الدورة ديال أبريل، الدورة ديال أبريل كانت دورة لاستعادة الثقة، ولكن العمل ديال الحوار الاجتماعي فالتصور ديالنا غادي يكون مأسس وغادي يكون خلال الثلاثة سنوات واتفقنا على الأقل في اللجنة اللي أنا تنشغل مع الإخوان في المركزيات النقابية، اشتغلنا على جدول عمل ومتفقين على كل دورة من الدورات أشنوهي القضايا التي سيتم تدارسها.

بطبيعة الحال المدخل الأول كان وهو السعي للاستجابة لعدد من المطالب المادية التي عبرت عنها النقابات، ولكن هذي غير البداية، ما استطعنشاي نخرجو بتصريح مشترك، وكانت هذي النية باش نخرجو بواحد اتفاق إطار ثلاثي السنوات.

المركزيات النقابية بكل وضوح قالوا أنه هاذ الموضوع هذا مازال ما طابشاي، نستمر في الحوار، احنا غادي نستأنفو الحوار مع المركزيات النقابية وغادي نفتحو معهم كذلك تشاور في عدد من القضايا بما في ذلك القانون التنظيمي ديال الإضراب احنا متفقين، ومن بعد العودة ديال السيد رئيس الحكومة غادي نتفقو باش نعاودو نستأنفو الجولة ديال أبريل أو الجولة ديال ما بعد ديال ماي وبعدها ديال الحوار الاجتماعي إن شاء الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم السيد المستشار.

المستشار السيد رحال المكاوي:

شكرا السيد الرئيس، السيد الوزير، على الجواب ديالكم. اللي تسمع لكم، السيد الوزير، تبيظهر لو أن الحوار الاجتماعي جد إيجابي وبأن كايين النتائج وكايين استماع للمركزيات النقابية وكايين اهتمام ديال الحكومة بالحوار الاجتماعي، الواقع أننا تنستمعو للحوار الاجتماعي الكلام عليه فاش تيقرب فاتح ماي وبعدها ذلك لا شيء، هذا هو الأخبار اللي جايا من عند النقابات.

نتذكر خلال سنة كاملة النقاش ديال قانون المالية كان المشكل عند

السيد رئيس الجلسة:

انتهى الوقت، السيدة الوزيرة ما بقات لكم إلا 5 ثواني.

السيدة كاتبة الدولة لدى وزير السياحة والنقل الجوي والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي، المكلفة بالسياحة:

شكرا السيد المستشار، يمكن لنا نتصلو وتعطينا هاذ المقترحات، واحنا ابغينا نخدمو عليهم ونخدمو على هاذ المندوبية ونخدمو على هاذ المقترحات اللي مهمة.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة على مساهمتكم.

وننتقل للسؤال الأول الموجه لقطاع الشغل والإدماج المهني، وموضوعه الحوار الاجتماعي، والكلمة لأحد المستشارين من الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية لتقديم السؤال، تفضل السي أيدوح.

المستشار السيد عبد اللطيف أيدوح:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة، السادة الوزراء.

زملائي المستشارات والمستشارين.

السيد الوزير المحترم،

رمضان مبارك، وكنطلبوا الله سبحانه وتعالى هاذ السؤال اللي ابغينا نوجهولك، السيد الوزير، يكون فيه شي إجابة إن شاء الله إيجابية.

وعدت الحكومة بفتح باب الحوار الاجتماعي مع الفرقاء السياسيين والاجتماعيين، وذلك لمعالجة القضايا العالقة المرتبطة بالشغلة، إلا أنه إلى يومنا هذا لا زالت العديد من الملفات عالقة ومقلقة كذلك، ولذلك نسائلكم، السيد الوزير، عن ما هي المستجدات فيما يخص هذا الموضوع ديال الحوار الاجتماعي؟

شكرا السيد الوزير المحترم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد محمد يتيم، وزير الشغل والإدماج المهني:

السيد المستشار المحترم، شهر رمضان مبارك سعيد لكم كذلك. بالنسبة للسؤال ديالكم حول الحوار الاجتماعي، هاذ السنة تعقدوا جوج ديال الدورات، الدورة ديال شتنبر كان الموضوع ديالها هو عرض

ولا مجموعين ولا.. لأنه الإخوان ديال المركزيات النقابية بكل وضوح جاو وقالوا لنا غادي تجيو في جلسة واحدة غادي تجاوبونا على كلشي، قلنا لهم هاذ الشي غير ممكن، لأنه أولا بعد كاين مطالب متعارضة، على الأقل غير ما بين اتحاد مقاولات المغرب والمركزيات النقابية كيف غادي نديرو في جلسة واحدة اللي فيها مثلا 30 واحد كيفاش غادي تدير تعالج هاذ المشكل؟ فإذا ابقينا تنفكرو واخذينا الوقت ديالنا وتشاورنا مع المركزيات النقابية نقابة نقابة، مع الأمناء العاميين، واهتدينا إلى هذه الصيغة.

اليوم، إلى الإخوان ديال المركزيات النقابية عندهم شي صيغة أخرى احنا ما عندنا حتى شي مشكل، إلى ابغيتو تجيبوا القانون ديال الحوار الاجتماعي، احنا مستعدين.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، سوف تكون لكم فرصة للتكلم في الموضوع.

السؤال الثاني موضوعه عدم احترام العديد من الشركات للحد الأدنى من الأجور، وهو سؤال موضوع من فريق العدالة والتنمية، تفضل السيد المستشار المحترم.

المستشار السيد عبد الصمد مريمي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيدان الوزيرين،

السيد الوزير،

رغم المجهودات التي قامت بها الحكومات المتعاقبة لتحسين تنافسية المقاولات بهدف تحسين الاقتصاد الوطني وخلق فرص الشغل، وبالتالي امتصاص مشكل البطالة، فإن العديد من هذه المقاولات والشركات المستفيدة من هذا الدعم الحكومي تشغل العمال بأقل من الحد الأدنى للأجر.

ما هي الإجراءات التي تقومون بها للحد من هذه الخروقات التي تمس الحقوق الأساسية للعمال؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد وزير الشغل والإدماج المهني:

السيد المستشار،

النقابات هو إمتى غادي يبدا الحوار الاجتماعي، وكأن ناوية الحكومة ما بغاتش تعمل هاذ الحوار الاجتماعي، بعد ذلك خلال قانون المالية واحد العدد ديال المقترحات اللي كانت تقدمت بها النقابات والأحزاب السياسية خلالها أنها ستحل في إطار الحوار الاجتماعي، وتم تفهم ذلك على أساس أنه في الحوار الاجتماعي يجيب نتائج، مع الأسف ما كانتش هاذ النتائج يعني الحكومة جات في الأخير عملت إملاءات على النقابات ماشي حتى شي اقتراحات في المستوى، عرض هزيل جدا لم يقبل، 100 درهم على 3 سنوات أو 300 درهم على 3 سنوات، نفذوها. إلى هاذ الشي الحكومة قادرة تدير شي حاجة تنفذها إلى ما اتفقتش مع المركزيات النقابية وتبدا تنفذها.

وذاك الشي علاش تنقترح عليكم أنكم تعملوا واحد القانون مالي تعديلي باش تاخذوا بعين الاعتبار هاذ الاقتراحات اللي عملتو ويتخذ فيه بعين الاعتبار الاقتراحات اللي كنتو تقولوا أنها غادي تناقش في إطار الحوار الاجتماعي واللي ما عملتش.

لأن اليوم الوضعية صعبة، اجتماعيا كاين مشاكل، الطبقة الوسطى تعاني، كاين غلاء ديال الأسعار، احنا عاد كنا نتكلمودا على المحروقات وأشياء أخرى اللي عاد الحكومة بغات عاد فكرت تدير فيها مراقبة وعاد تدير فيها واحد المجموعة ديال الأمور، الطبقة الوسطى هي صمام الأمان ديال الاستقرار في بلادنا، الحوار الاجتماعي خاصو يكون مؤسس، مؤسس يعني خاص يكون معروف الوقت ديالو، البرنامج، جدول أعمال، والنتائج اللي يمكن يتوصل لها، هاذي إلى قلنا مأسسة الحوار الاجتماعي خاصها تكون بهاذ المفهوم مؤسسية، لأن تهم جميع المغاربة ماشي فقط النقابات أو الباطرونا لكن تهم المغاربة كاملين.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السيد الوزير، فيما تبقى لكم من الوقت.

السيد وزير الشغل والإدماج المهني:

أولا فيما يتعلق بالمأسسة احنا متفقين، اللي بغاوه النقابات نديرو معهم أي شكل من الأشكال المأسسة مستعدة ولم ترد الحكومة أن تفرض تصورا واحدا.

القضية اللي هي ثابتة في الحوار الاجتماعي في الشكل ديالو هو تكون دورة ديال شتبر تكون مخصصة للعرض والتوجهات ديال القانون المالي، لأن القانون المالي ملي تيولي قانون مالي حتى تيجي عندهم إذن احنا نعرضو للإخوان التوجهات وهما تيديروا المقترحات وإلى عندهم شي حاجة إلى كان ممكن تدوز في قانون المالية راه تندوزوها، هذا هو.

الجولة ديال أبريل، ذيك الساعة الطريقة واش يكون نقابة نقابة

الكلمة للسيد المستشار المحترم في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد الصمد مريمي:

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

نحن ندرك مسؤولية جهاز التفتيش ولذلك احنا في كل مناسبة من مناسبات قانون المالية نطالب الحكومة برفع عدد مناصب الشغل المخصصة لجهاز التفتيش.

مسؤوليتكم، السيد الوزير، بالإضافة إلى خلق مناصب الشغل في إطار إستراتيجية الشغل، هناك مسؤولية حماية هؤلاء العمال المستضعفين، الذين يتقاضون أجور ضعيفة جدا، ويمارسون مهام كبيرة ومهام شاقة في أغلبها.

السيد الوزير، الزيادة في الحد الأدنى للأجر التي تقرر في كل الحوارات الاجتماعية في الحد الأدنى للأجر تقابل من طرف بعض المقاولات بالرفع من عدد ساعات العمل للبقاء في تكلفة الأجور، تكلفة الأجور التي تدخل في تكلفة إنتاج الشغل، بطبيعة الحال هذا فيه التواء على المقتضيات القانونية.

اعتماد الحد الأدنى للأجر المقابل لمدة العمل الكاملة عوض الحد الأدنى للأجر الساعتي الذي هو قاعدة احتساب الحد الأدنى للأجر مع كامل الأسف، لكن الذي نلاحظه، السيد الوزير، بغض النظر على الموجودين في القطاع غير المهيكل الذي هو معضلة حقيقية ومعضلة كبيرة، هناك شركات كبيرة، شركات كبيرة إما هي امتداد لفروع أجنبية لشركات متعددة الجنسيات أو شركات وطنية كبيرة.

أنا أحيلكم، السيد الوزير، على شركات توزيع المحروقات، أنا أقوم بالسفر في كل أسبوع على المسارديال الطرق السيارة، وأسائل العمال على الجنبات العاملين بهذه الشركات، شركات توزيع المحروقات، وأجدها تشغل العمال بمدخل مقتضيات المادة 193 التي تحدد بأن العاملين في محطات توزيع البنزين يقومون بأشغال مستقطعة بأوقات راحة ولكنهم يستغلون، هناك من يشغل العمال في هذه الشركات، الشركات كلها المتواجدة على جنبات الطرق السيارة: طوطال، شيل، ونكسو، إفريقيا، بيتروم، هؤلاء يشغلون العمال بساعات طويلة جدا لتحقيق أرباحهم، يشغلونهم 12 ساعة إلى 14 ساعة، فوجين في اليوم، هناك من يشتغل 12 ساعة ليلا، هاذ الشيء غير معقول، السيد الوزير.

ولذلك، أنا أقول لكم بأن هذه المسؤولية لحماية هؤلاء المستضعفين، وأن هذه الساعات الطويلة التي تؤدي على قاعدة الحد الأدنى للأجر الوقت الكامل فيها كذلك تفويت الاقتطاعات المتعلقة بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لفائدتهم.

شكرا.

يظهر لي المدخل ديالك اللي درتي مدخل ميزان لأنه تكلمتي على القطاع غير المهيكل، القطاع غير المهيكل للأسف الشديد كيجر للتحث وكيجربق المنافسة إلى ابغينا نقولو، ولهذا احنا كنعقدوأن هاذ القانون الجديد ديال التغطية الاجتماعية لغير الأجراء غادي يدفع ضمنا إلى هيكلة عدد من القطاعات وغادي يخليها تنتقل من عدم الهيكلة إلى الهيكلة وتولي عندها معروفة، هاذي المسألة الأولى.

المسألة الثانية فعلا كايئة مخالقات، وبطبيعة الحال ملي تنقولو مخالقات ذاك الشيء اعلاش كايين الجهاز ديال تفتيش الشغل والجهاز ديال التفتيش ديال صندوق الضمان الاجتماعي، احنا عندنا إشكالات على مستوى العدد والإمكانيات وكذا، ولهذا درنا واحد الاتفاقية ما بينا وما بين الإخوان ديال (la CNSS) باش نبدأ ونبادلو المعطيات وغنمشيو بعيد وغنبدأ ونبادلو المعطيات حتى مع المفتشية العامة ديال الضرائب، راه كايين اتفاقية ما بين الإخوان ديال الضرائب والمالية، إذن احنا غنمشيو...

بالإضافة للعمل العادي اللي كيديروا اللي هو التحرير ديال المحاضر، المفتشين ديال الشغل بلا ما ندخل عندي بزاف ديال الأرقام وديال العدد ديال المحاضر اللي تدارت، عندنا واحد البرنامج وطني ديال التفتيش وعندنا قطاعات كنسيبيلوها، واحنا كنشغلو، وبالتالي العمل اللي كيمكن يديرو المفتش هو أنه يحرق محاضر، وربما إذا كانت هناك مخالقات تحيل الأمر إلى القضاء.

ولكن هاذ الشيء غير كافي، هاذ الشيء خاصنا نشغلو في تنمية الفكر ديال المسؤولية الاجتماعية للمقولة، المقولة المواطنة، النقابة المواطنة، الاتفاقية الجماعية، المفاوضات الجماعية، هاذي واحد الثقافة خاصنا كيف ما تنقول نديرو واحد التعاقد اجتماعي جديد اللي كلشي يولي يعرف بأن مصلحتو باش تكون المقولة مستقرة ومصلحتو باش يوفي بالحقوق الأساسية ديال العمال، وبالتالي هاذ الشيء ديال الناس اللي ما كيجترموش الحد الأدنى هذا غير مقبول، الوزارة ستعمل على ذلك.

وفيما يتعلق بالمقاولات ديال المناولة، احنا غادين باش نعدلو المرسوم ديال الصفقات العمومية باش هاذ الشرط ديال التوفية بالشرط الاجتماعي يكون واضح، وبالتالي تمنع بل أكثر من ذلك اتفقنا في الحوار الاجتماعي غنديرو واحد (la liste noire) بيضاء ولا سميها.. اللي غادي نعلنو فيها على المقاولات اللي هي ما عندهاش الملاءمة الاجتماعية وما كتجترمش القانون ديال الشغل، وبالتالي حتى المؤسسات العمومية والقطاعات الحكومية كتمشي على الأقل كتعاقد على الأقل مع مؤسسات مسؤولية اجتماعيا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الإرادة ديال الأطراف الموقعة، هذه اتفاقية جماعية قديمة كما تعلمون ترجع إلى سنة 1960، ولكن جاءت واحد المجموعة ديال البروتوكولات اللي طورتها وحسنتها.

السؤال ديالكم حول الوزارة، بطبيعة الحال لما جاءت المراسلة ديالكم، باش نكونوا واضحين، احنا كلفنا المديرية الجهوية ديال الشغل والإدماج المهني بالدار البيضاء بإجراء بحث في الموضوع، وقامت هاذ الأخيرة بإنجاز هاذ البحث وزيارات مراقبة لبعض المؤسسات البنكية، ورغم ذلك حتى يتسنى لنا الإحاطة بجميع الجوانب المرتبطة بالموضوع، وجهنا دعوة لممثلي المجموعة المهنية لأبنك المغرب لعقد اجتماع بهدف دراسة هذا الموضوع، وفعلا كان هاذ الاجتماع برئاسة شخصيا وبحضور نائب رئيس المجموعة المهنية لأبنك وبمعية المديرين المركزيين المكلفين بالموارد البشرية لأبنك الموقعة على الاتفاقية، بالإضافة إلى مديرة الموارد البشرية لواحد المجموعة بنكية بلا ما نقول السمية ديالها.

خلال الاجتماع تم استعراض الامتيازات العديدة والمتعددة الممنوحة لمستخدمي الأبنك والتي تتجاوز بالمناسبة كثيرا مما هو وارد في مدونة الشغل، والتزموا بأنهم سيعملون على مراجعة هاذ المنظومة المتعلقة بمكونات الأجر ولاسيما تلك المتعلقة بعلاوة الأقدمية من أجل ملاءمتها مع مقتضيات مدونة الشغل، وبمجرد المصادقة على هاذ المراجعة من قبل المجالس الإدارية لأبنك الموقعة على اتفاقية الشغل المذكورة فإنها ستعمل على فتح نقاش مع الشركاء الاجتماعيين بهدف مراجعة المواد ذات الصلة بعلاوة الأقدمية، لجعلها متوافقة مع ما تنص عليه المدونة، ونحن سنتابع بطبيعة الحال هاذ الموضوع وسنرى هل سيتم الالتزام بما تم التصريح به أم لا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم السي حيسان في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد الحق حيسان:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد الوزير على التوضيحات اللي قدمتموها، وتنشكركم أيضا على المبادرة اللي عملتمو بعد التوصل بالسؤال ديال مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، واللي بالمناسبة احنا طرحناه هذي مدة ديال 5 شهور وخلينا مدة زمنية كافية باش تقوموا بالإجراءات، وفي الحقيقة احنا تنسجلو بإيجابية على أنه هاذ العلاوة ديال الأقدمية واللي تنص عليها اتفاقية الشغل، الاتفاقية الجماعية ما بين البنوك والمستخدمين ديالهم، هاذ الاتفاقية تنص على أقل من ما تنص عليه مدونة الشغل في الوقت اللي القانون يقول أنه الاتفاقية الجماعية الحد الأدنى ديالها هو قانون الشغل.

فلذلك احنا سنتابع معكم، السيد الوزير، مدى التزام هذه البنوك

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير فيما تبقى من الوقت.

السيد وزير الشغل والإدماج المهني:

أنا غادي نطلب من الإخوان ديال المستشارين والإخوان ديال المركزيات النقابية، يعني (الحالات السوداء) اللي عندهم يصيفطوها لنا واحنا غادي نديرو الأشغال ديالنا من خلال المفتشية ديال الشغل ومن خلال المفتشية ديال الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وستنخذ الأمور اللي في يدينا في القانون، احنا غادي نديرو ذاك الشئ اللي في القانون، أما الأمور الأخرى اللي هي خارجة عن نطاق اختصاص الوزارة ما يمكنش احنا نديرو العمل ديال القضاء، افهمت ولا؟

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، السيد الوزير، شكرا.

السؤال الثالث موضوعه منحة الأقدمية بالقطاع البنكي، وهو موضوع من طرف السادة المستشارين من مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، تفضل السي حيسان.

المستشار السيد عبد الحق حيسان:

السيد الرئيس،

السادة المستشارين،

السيد الوزير،

تخرق المؤسسات البنكية بدون استثناء المادة 350 و353 من مدونة الشغل، المادة 350 تتحدث عن منحة الأقدمية، ورغم العديد من المراسلات ومن المبادرات لا زالت هذه المؤسسات البنكية إلى حدود اليوم تخرق القانون.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير، ما هي الإجراءات التي قامت بها وزارتكم لإصلاح هذا الخلل؟

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد الوزير، في إطار الإجابة.

السيد وزير الشغل والإدماج المهني:

شكرا السيد المستشار على طرحكم لهاذ السؤال.

بطبيعة الحال كتعرفوا، السيد المستشار، بأن العلاوة ديال الأقدمية في القطاع البنكي هي لحد الساعة منظمة بمقتضى اتفاقية الشغل الجماعية الخاصة بالقطاع البنكي والتي هي بالمناسبة تمثل

والحقوق النقابية لأن هذا التزام، وبالتالي فهي لا تدخرو سعا للتهوض بالحقوق والحريات النقابية لأن هذا التزام ديال الحكومة تجاه المعايير الدولية وتجاه المواطنين، وهذا أمر ينص عليه الدستور.

ولهذا، خلال الحوار الاجتماعي درنا في اللجنة واحد المجموعة ديال المقترحات اللي كان فيها الشركاء الاجتماعيين كلهم قدموا مقترحات، وإلى ابغيتو نعطيكم التقرير اللي موقعينو الإخوان ديال المركزيات النقابية عندنا واحد المجموعة ديال المقترحات باش غادي نمشيو، فيها أولا النهوض بآليات وتسوية النزاعات، بزاف ديال المقترحات، آلية جهوية للمصالحة، تشجيع آليات الوساطة التعاقدية، وضع برنامج ثلاثي سنوي بمشاركة الشركاء الاجتماعيين من أجل النهوض باتفاقيات الشغل، لأن اتفاقيات الشغل الجماعية كتضمن اشوية ديال الاستقرار واشوية ديال (la visibilité) بالنسبة للناس، غادي نجرودو القطاعات المهمة لإبرام اتفاقيات شغل قطاعية، غادي نمشيو كذلك حتى إلى كان ممكن نديرو اتفاقيات جماعية جهوية لأنه كيوليوا الناس كيتحاوروا بيناتهم وكيبتلقاوا وكتزول ذيك الصورة السلبية ديال المقاول النقابة ولا العكس صحيح.

أيضا التزمنا إلى كان ممكن باش نديرو حتى شي آلية ديال التمويل ديال آلية التحكيم بتشاور مع الشركاء الاجتماعيين، وغنظمو يوم دراسي حول التحكيم كذلك، وغادي نديرو كذلك وحدة إدارية داخل مستوى مديريةية الشغل تعنى بالشؤون النقابية من أجل السهر على معالجة وتتبع المعطيات المتعلقة بالمكاتب النقابية المحدثة أو التي تم تجديدها، لأنه كاين واحد الشكوى أنه بعض المرات غير كيتأسس المكتب النقابي ويستهدف، وهذا فيه مس بالحقوق النقابية، السهر على دراسة ومعالجة الشكايات الجماعية، وخاصة حينما يتعلق الأمر بطرد تعسفي بسبب تأسيس مكاتب نقابية كما قلنا، العمل على رصد الوضعية اليومية للنزاعات الجماعية والحرص بطبيعة الحال على احترام المقتضيات القانونية المرتبطة بتسليم وصولات إيداع المكاتب النقابية، والتزمت شخصيا مع قطاع حكومي معين باش نتابعو هاذ الموضوع.

أيضا كاين التزام باش نراجعو الفصل 288 من القانون الجنائي، وبطبيعة الحال التزمنا كذلك في إطار الحوار الاجتماعي باش نفتحو التشاور مع المركزيات النقابية فيما يتعلق بالقانون التنظيمي للإضراب، وسنواصل الجهد كذلك من أجل التصديق على الاتفاقية رقم 87 المتعلقة بالحرية النقابية، وكاين أمور أخرى اللي مرتبطة بالحماية الاجتماعية، مرتبطة بالتحسين أيضا حتى ديال القدرة ديال جهاز التفتيش باش يتدخل وباش يصلح وبطبيعة الحال باش يحرر المحاضر حينما يتعلق الأمر بتحرير محاضر وإحالتها على الجهات المختصة وخاصة القضاء.

بما تم الاتفاق عليه معكم، وكنا نود أن نخبرونا أو تحضروا حتى الشركاء الاجتماعيين في هاذ اللقاء هذا، ولكن ننتظر لقاء آخر اللي يكونون فيه حاضرين لأنه لا يعقل، السيد الوزير، أننا نطبق القانون على شي وكنمشيوللمخبرة تيمشيولها مفتشين الشغل ديالكم وتطلبوا منهم تطبيق علاوة الأقدمية، في حين أنهم مؤسسات كبرى كالأبنك ما تطبقش هاذ العلاوة ديال الأقدمية وتبقى لمدة 15 سنة وهي تتخرق القانون.

ملي خرجت المدونة إلى اليوم ما زال تتخرق القانون والجميع ساكت عليها، في الوقت اللي ضاعوا مستخدمين ديال الأبنك، خرجوا تقاعد اللي كان الفرق ديال العلاوة ديال الأقدمية تيوصل بعد المرات حتى 5000 درهم ضاعوا فيها هما خدامين وضاعوا أيضا حتى في الأترديالها على التقاعد ديالهم.

لذلك، احنا متفقين معكم، السيد الوزير، وسنتابع معكم هذا الأمر إن شاء الله.
شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم، السيد الوزير فيما تبقى لكم من الوقت.

إذن ننتقل إلى السؤال الرابع، وموضوعه تراجع الحقوق والحريات النقابية ببلادنا، وهو موضوع سؤال من طرف فريق الاتحاد المغربي للشغل.

تفضل السيد المستشار لطرح السؤال.

المستشار السيد محمد حيتوم:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير، نسائلكم عن ما تعرفه الحريات والحقوق النقابية من تراجع في هذه الآونة.
وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد وزير الشغل والإدماج المهني:

هو في الحقيقة هاذ السؤال ما توصلت به في.. توصلت به الآن ولكن رغم ذلك غادي تتفاعل مع هاذ السؤال، ما عرفت واش المشكل في الإدارة ولا في الإدارة ديالي، ولكن مهما يكن من أمر.

بطبيعة الحال الحكومة عندها حرص كبير باش تحمي الحريات

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم السيد المستشار في إطار التعقيب.

المستشار السيد محمد حيتوم:

السيد الوزير،

نذكركم بأن الحقوق والحريات النقابية مضمونة قانونيا منذ ظهور 16 يونيو 2011، وكرستها كل الدساتير وأكدها دستور 2011 في الفصول 8، 9 و29، حيث نص صراحة على أن حرية الانتماء النقابي والسياسي مضمونة، كما تعتبر الحرية النقابية من الحقوق الأساسية للأجراء، وهي قيمة أساسية من قيم منظمة العمل الدولي، إلا أن المشكل الدائم هو في مدى احترام هذه القوانين على أرض الواقع.

نحن كمسؤولين نقابيين وفي مختلف فروع الاتحاد المغربي للشغل نعيش على وقع طرد العمال لمجرد تأسيس مكتبهم النقابي، وذلك على مرأى ومسمع من السلطات العمومية. وإن وجدت مكاتب نقابية فقلما تحترم مدونة الشغل والاتفاقية الدولية 135 فيما يخص حماية ممثلي العمال.

المقلق أكثر، السيد الوزير، أن الظاهرة لم تعد مقتصرة على الوحدات الإنتاجية والخدماتية والصغرى والمتوسطة، بل امتدت إلى الوحدات الكبرى في المناطق الصناعية، وكذا في الفلاحة والسياحة والخدمات التي هيأت لها الدولة كل الشروط البنوية قصد التشجيع، فإذا بها تتحول إلى قلاع محصنة لممارسة أبشع أنواع القهر والاستغلال.

فمن واجب الدولة، إذن، أن تتدخل لفرض احترام القانون وضمنه حماية الحريات والحقوق النقابية للعمال، للأسف، السيد الوزير، جهاز تفتيشكم الذي تحدثت عنه يظل عاجزا عن فرض احترام القانون لانعدام إمكانياته، وأعطي مقارنة بسيطة مع بلد شقيق هو تونس، ساكنتها النشيطة أقل من 1/3 الساكنة النشيطة للمغرب، عدد مفتشي الشغل يضاعف عدد مفتشي الشغل في المغرب.

إذن، إذا لم توفرنا وسائل المراقبة والزجر وعلى رأسها الموارد البشرية كيف يمكن لكم الحرص على تطبيق القوانين والحكومة بدورها لا تقدم إشارات قوية في اتجاه احترام الحريات النقابية، بل تمضي في الاتجاه المعاكس وذلك عبر أولا إفراغ الحوار الاجتماعي من أي محتوى إيجابي لصالح الأجراء، الاستمرار في ضرب القدرة الشرائية للمواطنين وزيادة الأسعار، الخضوع للوبيات الضغط المالية والاقتصادية خارجيا وداخليا، وذلك بتصفية صندوق الموازنة والبدائية في تعويم الدرهم، الاستمرار في تدهور الخدمات الاجتماعية وتقليص دور المرفق العمومي.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

السيد الوزير، فيما تبقى لكم من الوقت.

السيد وزير الشغل والإدماج المهني:

بالنسبة لضرب القدرة الشرائية للمواطن، لا، لأن الحكومة...

السيد رئيس الجلسة:

ما ابقاش لكم الوقت، أعتذر السيد الوزير.

نتقل إلى السؤال الموالي، وفي الحقيقة السؤال الخامس والسادس تجمعهما وحدة الموضوع، لذلك سوف نعرضهما دفعة واحدة، وهما حول المخطط الوطني للنهوض بالتشغيل، وهما سؤالين مقدمين من طرف الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية، وكذلك من طرف المستشارين المحترمين أعضاء مجموعة العمل التقدمي.

المستشار السيد رحال المكاوي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

..الحكومة أن الشهر الماضي عن ما سمته برنامج تنفيذي للمخطط الوطني لإنعاش التشغيل وما يثير في هذا المخطط اللي سماتو "ممكن" هو العدد الكبير ديال مناصب الشغل التي سيتم إحداثها من هنا إلى 2021.

إذن التساؤل ديالنا، في ظل الوضعية الاقتصادية اللي كتعيشها البلاد، السؤال ديالنا السيد الوزير: هل تعتقدون أن هذا ممكن فعلا؟ وثانيا، ما هي الإجراءات التي تنوي الحكومة اتخاذها من أجل الوصول إلى هذا الهدف؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

إذا اسمحتو الأستاذ أعمو عندكم السؤال؟ السيد الوزير كما سبق لي أن أعلنت سؤالين تجمعهما وحدة الموضوع، تفضل الأستاذ أعمو.

المستشار السيد عبد اللطيف أعمو:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

يتوقع البرنامج التنفيذي للمخطط الوطني للنهوض بالتشغيل خلال الفترة 2011-2017 إحداث مليون و200 ألف منصب شغل، وتحسين قابلية التشغيل لمليون باحث عن الشغل، ودعم التشغيل المأجور لفائدة أكثر من 500 ألف باحث عن الشغل، ومواكبة إحداث أزيد من 20000 وحدة اقتصادية صغيرة، لكن كيف الوصول إلى ذلك

ثلاثة ديال التدابير تحفيزية، تقليص المسافة ما بين الباحثين عن الشغل وفرص الإدماج المهني، تحفيز المقاولات على الإدماج ودعمها في مسلسل التشغيل، وهاذ الشيء كلوفيه تدابير وافية إجراءات غادي تيجي احنا خدامين تنفعلوها، ويمكن يجي بعد في قانون المالية، مواكبة ودعم حامل كل مشروع.

ثلاثة تدابير للدعم: دعم وإحداث مناصب جديدة والمحافظة على المناصب القائمة، إعداد أفضل الخريجين لمواجهة سوق الشغل، تحسين علاقة الشغل وظروف العمل.

ثلاثة ديال التدابير ديال التنزيل: برامج جهوية ديال التشغيل كما قلت في إطار تعاقد مع الجهة، تعزيز خدمات القرب، إطلاق برنامج لتأطير الباحثين... إلى آخره.

المهم الآن الناس تيتساءلوا على هاذ القضية ديال الرقم، هذا سميناه "ممك"، نتحدث عن إمكان موجود أصلا، في جميع الاستراتيجيات والبرامج القطاعية كايئة وتدارت عروض وتدارت التوقعات الموجودة، إذن الهدف اللي حطيناه هو تيعبر على واحد الإمكانيات موجودة، عدد من الإستراتيجيات والمحطات القطاعية كلها تم تحليلها، وغير باش بالمناسبة هاذ الرقم غير مستحيل لأن السنة الماضية تم إنشاء 215 ألف منصب، القطاع العام احدث 150 ألف منصب، القطاع الخاص احدث 150 ألف منصب، يعني 65 ألف في القطاع العام، وهكذا.

فبالتالي هاذ الرقم إلا اشتغلنا كقولو، إلى وظفنا الإمكانيات، إلى درنا المتابعة، إلى انخرطنا كاملين تيزظهر لي من الممكن أن نحقق هذا.. وبالمناسبة لم يتم استقصاء الإمكانيات الموجودة في كل القطاعات، لأن كايين واحد المجموعة من القطاعات ما شاركتشاي، وكايين القطاع غير المهيكل ما تكلمناش عليه، والقطاع المهيكل كيمكن يكون محدث لفرص الشغل وتنتمناو أنه غادي يبدا يظهر لنا في (la CNSS) لما هاذ الناس هاذو يتهيكلو ويتطبق عليهم القانون ديال الحماية غادي يبدا بيان لنا مناصب شغل حقيقية اللي أصحابها مصرحون.

إذن هذي هي الإمكانيات، هذا الرقم هو إمكانيات ماشي تيعني بأنه سوف يتحقق، خاص عمل، الحكومة عازمة على العمل وعازمة على التتبع وأيضا لا بد من أن نقول شيئا مهما، لا بد أيضا من أن نحافظ على مناصب الشغل القائمة، وهذا تحدي.

لهذا، يعني المحور الرابع ديال تحسين اشتغال سوق الشغل والمحيط ديالو والمناخ ديال المقاول واستقرار العلاقات الاجتماعية والحماية الاجتماعية والعمل اللائق، هاذي كلها، هاذ الشيء خاصو كلو يتجمع باش يعطينا هاذ الإمكان، هذا إمكان، وبالتالي احنا خدامين مع الجهات كنعقد عقود تعاون في إطار تنزيل ما يسمى ببناء وتنزيل البرامج الجهوية، وغاديين في إطار ما يسمى بإنشاء المراكز الجهوية ديال التشغيل اللي هي غتكون واحد (plate-forme) اللي غادي تلقى فيها كل القطاعات وغادي تلاقى فيها كل المتدخلين بما في ذلك الجهات، بما في ذلك الأقاليم، بما في

في 4 سنوات ونصف، مع العلم على أن إنتاج الشغل لا يتعدى سنويا 43500؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

الجواب لكم السيد الوزير للإجابة على السؤالين معا.

السيد وزير الشغل والإدماج المهني:

بطبيعة الحال فالتعامل مع معضلة البطالة والتشغيل كايين جوج ديال المقاربات، كايين إما أن تكون هناك مقارنة مستسلمة، ونقول ليس في الإمكان أبدع مما كان والأمور كلها سوداء وما عندنا ما نديرو والبطالة قدر، ولا تدير واحد المقاربة إرادية وتتوكل على الله وكتريد.

الحكومة اختارت الطريق الإرادي، واختارت مقارنة جديدة، لأول مرة تصبح قضية التشغيل في المغرب قضية أفقية ماشي ديال قطاع وزارة الشغل، بالنسبة للتشغيل اليوم والإدماج المهني.

ولهذا، في 28 شتنبر تم تفعيل اللجنة الوزارية للتشغيل برئاسة السيد رئيس الحكومة، وهاذ اللجنة بطبيعة الحال تبنت 5 ديال التوجهات إستراتيجية، وتفرعت على واحد 5 ديال المجموعات موضوعاتية، وهاذ المجموعات الموضوعاتية شارك فيها أكثر من 17 قطاع حكومي وعدد من المؤسسات العمومية والشركاء، وكان عمل غير مسبوق باش نقولها لكم، وكان عمل غير مسبوق، يمكن نعطيكم الإحصاء ديال الاجتماعات والتقارير والوثائق التقنية التي تمت ترجمتها، وفي نهاية المطاف تم تحويل هذا إلى.. عندنا الآن بطائق لكل عدة تدابير وكل تدبير عندنا البطاقة وعندنا التصور ديالو، بالإضافة للبعد الجهوي اللي احنا خدامين فيه.

فإذن هاذ العمل هذا انتظم كما قلت في 60 اجتماع، ما بين أكتوبر 2017 إلى مارس 2018، توجت أشغال هذه المجموعة في برنامج عمل عرض على اللجنة التقنية للتتبع ب 27 شتنبر 2018، على المجلس الأعلى لإنعاش التشغيل في 28 من نفس الشهر، وأمام اللجنة الوزارية للتشغيل برئاسة السيد رئيس الحكومة في 11 أبريل 2018، 27 أبريل وهاذي مهمة 18 تم التوقيع على ميثاق تنزيل البرنامج التنفيذي للمخطط الوطني للتشغيل "ممك"، وغنجي لهاذ ممكن غادي نشرحها من طرف القطاعات المعنية اللي كانت تتراأس اللجن الموضوعاتية: وزارة الشغل والإدماج المهني، وزارة الاقتصاد والمالية، وزارة الداخلية، وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني، وجمعية جهات المملكة والاتحاد العام لمقاولات المغرب.

إذن هذي اليوم عندنا تعبئة وطنية حول الموضوع، فيها جميع المشاركات، فيها الدولة، فيها المقاول، فيها المجتمع المدني، فيها الجهات، وغادي نجح للتنزيل الترابي ديال البرنامج.

شغل خلال أربع سنوات.

يعني هاذ الشي غير معقول وكتحملوا فيه المسؤولية، لأن كتخلقوا واحد الأمل عند الشباب، النسبة ديال البطالة راه وصلت لواحد النسب مخيفة جدا على المستوى الوطني في صفوف الشباب وفي العالم الحضري كبيرة جدا، ما تخلقوش واحد الأمل عند الشباب وما يتنفذش، وتقولوا لنا هاذ الشي درناه ممكن والإمكانية، هي كايته إمكانية عند بلادنا تخلق بحال هاذ الشي، ولكن ماشي عند هاذ الحكومة هذي مع الأسف، لأن ما عملاش إجراءات لصالح المفاوضة الصغرى والمتوسطة، لصالح الاقتصاد الوطني، لصالح الاستثمار باش يمكن تحرك العجلة ديال الاقتصاد وتخلق مناصب الشغل اللي ابغينا.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السي المكاوي.

الكلمة لكم الأستاذ أعمو، في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد اللطيف أعمو:

شكرا السيد الوزير.

كلنا نعلم جميعا أن الساكنة في سن التشغيل تصل إلى 63% في المغرب، فعلى أساس إنتاج 370 ألف للبحث عن العمل سنويا، في وضع يتسم بتزايد الانتقال الديموغرافي الذي لا يتحكم فيه أحد، أمام إشكالية النمو، في ظل هاذ العشر سنين الأخيرة لم نحقق حتى أكثر من التنمية، وتعرفون جميعا علاقة النمو بالتشغيل.

فأمام هذه الأوضاع، وأنا أحييكم، وجميل ما قلمتوه فيما يتعلق بهذا المشروع، مهمتنا أو دورنا أن نساعد فيه، وكذلك ندعم خصوصا أنكم اخترتم عدد من الشركاء اللي أنا شخصيا مقتنع بأنه غادي يمكن يفعلوا بالشكل الذي قلمتوه.

لكن المرارة هو أن التجربة ديال الحكومات السابقة، فالسي عباس الفاسي سار في نفس الاتجاه ولكنه في آخر المطاف لم يستطيع أن يحقق 250 ألف منصب شغل الذي وعد به ففشل.

كذلك السي عبد الإله بنكيران امشى في نفس الاتجاه ولم يستطع، كل ما حققه هو 26400، نخاف أن يتكرر الطابع الذي يعطي لهذا البرنامج القوة الإرادية هو لما يتحكم في المؤشرات بشكل قوي وهذا لم يحصل، لهذا سمي "بممكن"، هاذ التسمية تدل على أنه سيبقى تنزيلا لما هو ممكن يعني افتراض لا أقل ولا أكثر، نريد نفسا أكثر.

أضفتم شيئا إيجابيا قد يعطيكم الطريق الصحيح، وهو إدخال العامل التراي أو الجبوي في هذا البرنامج، شيء مهم لا بد أن نسجله وأن نكون مدعمين إياه، إنما أوضاع الجماعات المحلية والجهات عليكم بذل مجهود كبير للتنسيق مع زملائكم في الحكومة لتحقيق إمكانية

ذلك المكتب الوطني للشغل، بما في ذلك الجامعة، كل الفاعلين غادي نشغلو وغادي ندرسو الإمكانيات الموجودة في كل جهة ونزلو واحد البرنامج خاص بالخصوصية ديال الجهة، بالإضافة للبرامج الوطنية التي سنسعى كذلك إلى تقييمها وإلى تطويرها وإلى تفعيلها.

ولهذا، هاذ الأرقام اللي كنقولو هي كبيرة، ولكنها ممكنة وما عندناش خيار إلا أنه نرفعو التحدي جميعا، وينبغي أن نتعاون من أجل تحقيق هذا الهدف لأنه هاذ الشي كما قلت كيرتبط بالاستقرار الاجتماعي وكيرتبط أيضا بالاستقرار السياسي ديال البلاد.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة للفريق الاستقلالي، تفضلوا السي رحال.

المستشار السيد رحال المكاوي:

شكرا السيد الوزير.

فعلا كلنا ابغينا الخير للبلاد، ولكن لو كنتم حكومة عاد بدأت يمكن ندخلو هاذ الشي في باب الطموح، باب الإرادة، حسن النية، إلى غير ذلك، ولكن انتم تسيرون الشأن العام، السيد الوزير، هذي سبع سنين، يعني على المستوى ديال التعليم حتى التلاميذ اللي دخلوا يالاه عندهم الشهادة فاش غادي تساليو في 2021 غادي يكونوا تخرجوا من الجامعة، وبالتالي كيظهر لي أن هاذ الأرقام اللي اعطيتوها، تكلمتو على اجتماعات: 30 اجتماع، 30 لجنة. واعطيتو لهذا البرنامج سمية، والرقم ديال 1.200.000، هاذ الشي فقط يعني للتسويق فقط بما أنكم ما غاديش تنفذوه، والدليل هو هاذ الخمس سنين اللي فاتت النسبة ولا الاقتصاد ديالنا بان بأنه محدود في خلق مناصب الشغل، مناصب الشغل ما وصلاتش واحد 35 ألف في السنة، لأن النموذج التنموي ديالنا ما بقاش كيشغل، هاذ الشي قالوا جلاله الملك، ومطلوب منكم باش تقدموا واحد النموذج تنموي اللي كيخلق فرص ديال الشغل ما تكلمتوش عليه.

إذن في إطار هاذ الوضعية الاقتصادية اللي ما كتخلقش نسبة نمو مهمة، اللي ما كتخلقش مناصب شغل، ما عرفتش كيفاش في خمس سنين ما خلقتوش أكثر من 300 ألف منصب شغل بما فيها القطاع العام، هذا يمكن تتحكموا فيه يمكن بقانون مرسوم يمكن تخلقوا مناصب شغل، ولكن القطاع الخاص المناصب ديالو كتخلق بالاقتصاد الوطني، كيفاش في خمس سنين ما خلقتوش أكثر من 300 ألف منصب شغل؟ في ظرف ديال هاذ خمس سنوات اللي ماجية كل سنة غادي تديروا تقريبا دابا إلى بقات لكم يالاه أربع سنين ونصف، كل 400 ألف منصب شغل في السنة وما حسبتوش فيها قطاعات كبيرة اللي تكلمتو عليها ديال الأبنك وديال التأمين وديال التجارة والخدمات للشركات والأشخاص، يعني أنكم ناويين وقيلة توصلوا للمليون و600 ألف منصب

الرمال في الشواطئ، زيادة على ذلك جا واحد المنشور ديال الوزير الأول في 2010 تيمنع وتيأكد هاذ الاستغلال ديال الرمال في الشواطئ وفي الملك الغابوي.

هي الدولة عندها بطبيعة الحال إجراءات باش تحتفظ على الموارد الغابوية وتحتفظ كذلك على سلامة المشرفين على الحراسة في الغابة، ومن هذا المنبر تنحى العمل ديالهم الدؤوب والتضحيات ديالهم.

هناك كما قلت لجنة مركزية ولجنة إقليمية تكون فيها وزارة الداخلية وكذلك القطاع القضائي زيادة على المياه والغابات، وهذه اللجان هاذو تيتبعوا عن كتب جميع ما يحصل وجميع الاعتداءات على الملك الغابوي أو على الأشخاص الذين يسهرون على هذا الملك الغابوي.

فيما يخص المشكل اللي كان في أسفي هو مشكل نزاع ما بين شركة وكذلك إدارة المياه والغابات، والكل الإدارة قامت بالعمل ديالها بحيث حررت محاضر وقدمتها من طبيعة الحال لوكيل الملك وكانت متابعة وكان حجز ديال الشاحنات كذلك، وبعد ذلك تم الحكم الابتدائي واللي أدينت فيه هذيك الشركة وبالطبع بغرامة مالية لصالح الخزينة العامة بما يفوت 3 ديال الملايين ديال الدرهم في انتظار الحكم النهائي.

إذن، المشكل تنتبعوه وما تنظنن أن كاين شي فوضى اللي يمكن تكون في هاذ المجال هذا لأن احنا تنتبعو ذاك الشئ قانونيا، والمتابعات كاينة والحفاظ على الملك الغابوي كاين.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لكم السيد المستشار المحترم.

المستشار السيد مبارك السباعي:

شكرا السيد الرئيس.

تنشكروكم السيد الوزير على التوضيحات ديالكم.

غير في الحقيقة احنا كنعيبو المجهودات الجبارة اللي تقوم بها المديرية الإقليمية على صعيد إقليم أسفي اللي جيشت، نقول لك جيشت كاع الحراس ديالها ديال الإقليم كاملين باش تحضي هاذ الشركة هذي، هذا لا يعقل، السيد الوزير، كيف ما قلتوا انوما، راه ما كاينش الترخيص، تنقول لك ما كاينش الترخيص، هذه مقالع عشوائية اللي تدارت واللي احنا عندنا الثقة الكاملة في القضاء ديالنا اللي قال الكلمة ديالو واللي بعض الملفات اللي وصلت تقريبا جاية لـ 5 المليون ديال الدرهم اللي باش حكمت.

وهذا كلو راجع لاش؟ لأنه كيف ما قلتو، السيد الوزير، كاين حجوزات ديال واحد العدد ديال الجرافات، واحد العدد ديال.. ولكن

مشاركة الجهات في هذا المشروع.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

وننتقل إلى آخر سؤال مرمج في جدول الأعمال، موجه لقطاع التنمية القروية والمياه والغابات (لا ما ابقاش لكم، السيد الوزير، ساليديو التوقيت المخصص لكم) وموضوعه الاستغلال العشوائي لمقالع الرمال بالملك الغابوي، وهو سؤال موضوع من طرف الفريق الحركي، تفضل السيد الرئيس السي السباعي.

المستشار السيد مبارك السباعي:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

حقيقة، السيد الوزير المحترم، هاذ السؤال يبقى دون جدوى، لأن في الحقيقة احنا حطيناه سنة هاذي تقريبا اللي كانت واحد الفوضى عارمة داخل المنطقة، ولأن الظروف كتحتتم علينا باش نلقيو هاذ السؤال غادي نلقيوه.

يعرف الملك الغابوي في عدة مناطق مجموعة من الانتهاكات والخروقات، في صدارتها الانتشار العشوائي للمقالع خارج كل الضوابط القانونية، مخلفة أضرارا بيئية جسيمة، وعلى سبيل المثال ما يشهده الملك الغابوي التابع لجماعة المعاشات بإقليم أسفي من اعتداءات وتخريبات.

وعليه، نسائلكم، السيد الوزير، ما هي الإجراءات التي ستخذونها أو اتخذتموها، لأن هاذ الشئ فات، اتخذتموها للحد من هذه الممارسات وتصحيح هذه الاختلالات؟

السيد رئيس الجلسة:

الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد حمو أوحلي، كاتب الدولة لدى وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات مكلفا بالتنمية القروية والمياه والغابات:

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

في الحقيقة فعلا التدابير اتخذناها كما في علمكم ولكن هاذي مناسبة باش يمكن لنا نتكلمو على الملك الغابوي والحفاظ عليه.

ليكن في علم الجميع أنه منذ 1994 ما تعطات أي رخصة لاستغلال

مداخيل، هذه ثروات ديال الجماعة لأن كتدي فيها %80، نتمنناو من السيد الوزير باش الحصة ديال الجماعة تدخل للجماعة.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

شكرا السيد كاتب الدولة على مساهمتكم.

وبذلك نكون قد أنهينا جدول أعمال اليوم. قبل أن ننهي نحيط المجلس مرة أخرى بأننا سنكون على موعد مباشرة بعد هذه الجلسة مع جلسة عامة تشريعية، تخصص للدراسة والتصويت على عدد من النصوص الجاهزة.

شكرا لمساهمتمكم جميعا.

ورفعت الجلسة.

حتى شي حاجة ما تحجزت، حتى شي حاجة، راه لحد الساعة أنا كرئيس جماعة راه حتى شي حاجة ما تحطت في المحجز، غير كيقولوا الحجز.

وتنحيي من هذا المنبر الساكنة، كون ما كانتش الساكنة اللي حمات هذاك الملك الغابوي راه حتى الحراس كانوا كيتهدوا بالليل وبالنهاري، كيتهدوا باش.. وهاذ الشركة هذي ما قدهاش غير المياه والغابات جات حتى للمجلس اللي يستنكر هاذ الشي وكيصيفط رسائل للسيد العامل وللسلطات المحلية للوقف ديال هاذ المسائل، حتى المجلس براسو صدق اللي جات هاذ الشركة جابت ذوك البلطجية ديالها ودخلت للمجلس، وهاذ الشي راه رسائل حتى للسيد وزير الداخلية هو كاين حاضر راه راسلناه في الموضوع، جميع التفاصيل، جميع التفاصيل كلها لا السيد العامل ولا عند السيد والي الجهة ولا عند السيد وزير الداخلية.

هذه الخروقات اللي قامت بها هاذ الشركة، وكنتمناوا احنا عندنا كل الثقة ديالنا في القضاء ديالنا لأن الملفات كيف ما قلتي، السيد الوزير، كلها أمام القضاء، لا ديال الجماعة ولا ديال الدولة ولا ديال لأن هذه

والمساعدة الإدارية المتبادلة في المجال الجمركي، الموقع بالرباط في 11 أكتوبر 2017 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة روسيا الاتحادية.

10. مشروع قانون رقم 80.17 يوافق بموجبه على الاتفاقية الموقعة بلوساكا في 11 أكتوبر 2017 بين المملكة المغربية وجمهورية زامبيا لتجنب ازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل.

المستشار السيد عبد القادر سلامة، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على مولانا رسول الله وآله وصحبه.

أعلن عن افتتاح الجلسة التشريعية.

السيدة الوزيرة،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين والمستشارات المحترمين والمحترمات،

يخصص المجلس هذه الجلسة للدراسة والتصويت على مشاريع القوانين الجاهزة، وهي 10 مشاريع قوانين، منها 9 اتفاقيات دولية، ومشروع قانون واحد يتعلق بالنظام الأساسي الخاص برجال القوات المساعدة.

وأريد أن نذكر المجلس المحترم بأن البارحة أثناء انعقاد ندوة الرؤساء، وفي النقطة المتعلقة بترتيب النصوص، تم الاتفاق على منح الأولوية للنقاش والدراسة والتصويت على مشروع القانون المتعلق بالنظام الأساسي الخاص برجال القوات المساعدة.

وقبل الشروع في المناقشة لهذه النصوص التي بين أيديكم، أود أن نتقدم باسمكم جميعا بالشكر الجزيل لكل من رئيس وأعضاء كل من لجنة الخارجية والحدود والدفاع الوطني والمناطق المغربية المحتلة وكذلك لرئيس لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية، وكذلك لمقرري اللجنتين، وكذلك للسيد وزير الداخلية والسيدة كاتبة الدولة في الشؤون الخارجية على الجهد الذي بذلوه في سبيل الدراسة المعمقة لهذه المشاريع المدرجة في جدول الأعمال لهذه الجلسة.

وعلى بركة الله، نشعر في الدراسة والتصويت.

في البداية، سأعطي الكلمة للسيد وزير الداخلية لتقديم هذا المشروع، السيد وزير الداخلية.

السيد عبد الوافي لفتيت، وزير الداخلية:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

محضر الجلسة رقم 159

التاريخ: الثلاثاء 6 رمضان 1439 (22 مايو 2018).

الرئاسة: المستشار السيد عبد القادر سلامة، الخليفة الرابع لرئيس المجلس.

التوقيت: ثلاثون دقيقة، إبتداء من الساعة الواحدة والدقيقة العشرين بعد الزوال.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشاريع القوانين التالية:

1. مشروع قانون رقم 67.17 بنسخ أحكام الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.73 الصادر في 12 من ربيع الآخر 1396 (12 أبريل 1976) المتعلق بالتنظيم العام للقوات المساعدة والظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.533 الصادر في 29 من صفر 1393 (4 أبريل 1973) المتعلق بالنظام الأساسي الخاص برجال القوات المساعدة.

2. مشروع قانون رقم 30.17 يوافق بموجبه على الاتفاقية رقم 120 بشأن القواعد الصحية في التجارة والمكاتب، المعتمدة من قبل المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في دورته 48، المنعقدة بجنيف في 8 يوليو 1964.

3. مشروع قانون رقم 43.17 يوافق بموجبه على اتفاقية الضمان الاجتماعي الموقعة بالرباط في 21 سبتمبر 2016 بين المملكة المغربية وجمهورية بلغاريا.

4. مشروع قانون رقم 81.16 يوافق بموجبه على بروتوكول 2014 المتعلق بالاتفاقية رقم 29 بشأن العمل الجبري، 1930، المعتمد من قبل المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في دورته 103، المنعقدة بجنيف في 11 يونيو 2014.

5. مشروع قانون رقم 40.16 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن النقل الدولي عبر الطرق للركاب والبضائع، الموقع بالرباط في 5 أبريل 2016 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية سلوفينيا.

6. مشروع قانون رقم 34.16 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون التجاري والاقتصادي، الموقع بالرباط في 24 مارس 2016 بين حكومة المملكة المغربية ومجلس وزراء البوسنة والهرسك.

7. مشروع قانون رقم 59.17 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن الخدمات الجوية، الموقع بالرباط في فاتح أغسطس 2016 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الجيبوتي.

8. مشروع قانون رقم 74.17 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن الخدمات الجوية، الموقع ببلغراد في 15 سبتمبر 2017 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الجمهورية الصربية.

9. مشروع قانون رقم 75.17 يوافق بموجبه على الاتفاق حول التعاون

أنه بالإضافة إلى الظهير الشريف رقم 1.17.71، توجد ثلاث مراسيم تطبيقية تتعلق بإعادة تنظيم القوات المساعدة والقانون الأساسي الخاص بافرادها، وكذا إعادة تنظيم مدرسة تكوين أطرها، وتهم هذه النصوص:

- إعادة هيكلة أقسام ومصالح ومكاتب الإدارة المركزية والقيادات الجهوية والإقليمية والمحلية، وذلك في إطار إعادة تنظيمها بشكل يضمن تمثيلها على كل هذه المستويات؛

- تطبيق مقتضيات تكميلية للقانون الأساسي الخاص بالقوات المساعدة، لا سيما الشروط الواجب توفرها في الترشح لولوج أسلاك القوات المساعدة كشروط السن والمستوى الدراسي وكذا الحالة الصحية والقدرات البدنية؛

- إعادة تنظيم مدرسة تكوين أطر القوات المساعدة وإبراز مهام التكوين والتأهيل المنوطة بها وكذا مسالك التكوين والتكوين المستمر لكافة أطر القوات المساعدة.

وفقنا الله جميعا لما فيه خير بلادنا تحت القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده.

والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير على مداخلته القيمة.

الكلمة لمقرر لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية لتقديم تقرير اللجنة حول المشروع إذا ما رغب في ذلك.

إذن غادي نعتدو بأنه التقرير وزع عليكم جميعا، وهو عندكم.

الآن غادي نفتحو باب المناقشة والدراسة والتصويت على هذا المشروع.

الكلمة للفرق كذلك، إذن غادي يتم توزيع.. اجمع.. إذا كان هناك راغب في أخذ الكلمة له ذلك، إذن فهمت بأن جميع الفرق والمجموعات لا ترغب في المداخلة.

شكرا.

غادي ندخلو مباشرة إلى التصويت.

التصويت على المادة الفريدة التي يتكون منها هذا المشروع الذي نحن بصدد تقديمه:

الموافقون: بالإجماع؛

غادي نعرض الآن مشروع القانون برمته.

الموافقون: بالإجماع.

إذن، وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 67.17

يشرفني أن أتواجد بمجلسكم الموقر اليوم لدراسة مشروع قانون رقم 67.17 بنسخ الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.73 الصادر في 12 أبريل 1976 المتعلق بالتنظيم العام للقوات المساعدة، والظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.533 الصادر في 4 أبريل 1973 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص برجال القوات المساعدة.

ويهدف مشروع هذا القانون إلى نسخ ظهيرين شريفيين بمثابة القانون المشار إليهما أعلاه المتعلقين بالتنظيم العام للقوات المساعدة وبالنظام الأساسي الخاص بهذه القوات، وذلك طبقا للمادة 83 من الظهير الشريف 1.17.71 الذي تمت المصادقة عليه وعلى نصوصه التطبيقية بالمجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 22 يناير 2018.

ويعتبر هذا الظهير الشريف إطارا تشريعا جديدا تتم بمقتضاه إعادة تنظيم القوات المساعدة ومراجعة النظام الأساسي لأفرادها تنفيذا للتعليمات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، كما يرمي إلى تحديث إطار عملهم والرفع من قدراتهم المهنية.

فيما يخص الإطار التشريعي، فكما تمت الإشارة إلى ذلك، فإن الظهير الجديد أتى لتعزيز هذا الإطار لتمكين القوات المساعدة من أداء المهام الموكولة إليها، وتتلخص أهم المستجدات التنظيمية في النقاط التالية:

- تكريس الصبغة العسكرية للقوات المساعدة، مع الحفاظ على مهامها الأصلية وشروط تسخيرها وتعزيز قواعد الانضباط العام داخل صفوفها للحفاظ على جاهزية وحداتها؛

- إعادة تنظيم مصالح القوات المساعدة بشكل يضمن تمثيلها على المستوى المركزي وكذا غير المراكز؛

- إعادة تنظيم التشكيلات الترابية ودعمها لتمكين السلطات الإدارية المحلية من القيام بمهامها في مجال الوقاية والحماية والتدخل بشكل أكثر ملاءمة مع متطلبات أمن القرب.

أما على مستوى النظام الخاص، فيمكن إبراز النقاط الآتية:

- ملاءمة الأرقام الاستدلالية لأفراد القوات المساعدة مع التدابير الحكومية المعمول بها؛

- الرفع من مستوى تأهيل أفراد القوات المساعدة، سواء من الناحية المهنية أو العسكرية؛

- تمتيع أفراد القوات المساعدة على غرار نظرائهم بالقوات العمومية بحماية الدولة، مما قد يتعرضون له من تهديدات وأخطار مرتبطة بمهامهم؛

- الرقي بالحماية الاجتماعية لأفراد القوات المساعدة العاملين منهم والمتقاعدون وذوي حقوقهم.

وفيما يخص مستجدات المراسيم التطبيقية، فجدير بالذكر

واتخاذ تدابير الملاءمة والضرورية عن طريق التفتيش أو عقوبات وأي وسائل أخرى لضمان تطبيقها تطبيقاً تاماً.

وقد تمت المصادقة على هذه الاتفاقية إلى غاية اليوم من طرف 51 دولة منها 22 دولة من أوروبا، 9 دول من إفريقيا، 9 دول من آسيا و11 دولة من أمريكا الجنوبية.

- المعاهدة الثانية هي بروتوكول 2014 المتعلق بالاتفاقية رقم 29 بشأن العمل الجبري، والتي تدخل في إطار اتفاقية تم المصادقة عليها في سنة 1930، وتم تفعيل أو المصادقة على هذا البروتوكول في 11 يونيو 2014، ويحتوي على التحديث لهذه الاتفاقية التي كما أشرت صودق عليها في 1930، حيث أصبحت هذه الاتفاقية بحاجة إلى التحديث حتى تستجيب للتدابير والتصدي للانتهاكات المعاصرة بحق العمال المهاجرين والمشتغلين بالقطاع الخاص، وتقدر منظمة العمل الدولية أنه تقريباً 55% من ضحايا هذا النوع من الممارسات تخص الإناث و26% تخص الأطفال.

ومن بين تدابير الوقاية من العمل الجبري في البروتوكول الجديد سن خطط وطنية للعمل وتوسيع مجال قوانين العمل لتمتد إلى حظر العمل الجبري وتحسين تدابير تفتيش الشغل وحماية العمال الوافدين من الممارسات الاستغلالية، كما تطالب المعاهدة الجديدة الحكومات بدعم المراقبة في أماكن العمل، من أجل منع ووقف العمل الجبري في قطاعات كالزراعة والصناعة والعمل المنزلي.

وقد تمت المصادقة على هذا البروتوكول إلى حد الآن من طرف 23 دولة، 15 دولة في أوروبا، 5 دول في إفريقيا ودولتان في أمريكا الجنوبية.

على المستوى الثنائي، دائماً في المجال الاجتماعي، تم إبرام اتفاقية شراكة حول تحسين التنسيق بين نظامي التضامن الاجتماعي فيما بين المغرب وجمهورية بلغاريا، وقد تم التوقيع على هذه الاتفاقية في 21 شتنبر 2016، وتهدف هذه الاتفاقية إلى تجميع فترات التأمين المنجزة في البلدين من أجل ضمان حق الولوج للخدمات الاجتماعية للمواطنين الذين مارسوا نشاطاً في البلدين، وستمكن هذه الشراكة من ضمان نقل معاشات التقاعد وتعويضات حوادث الشغل إلى الطرف الآخر في حالة عودة الأجير إلى بلده.

في المجال الضريبي والجمركي قد تم التوقيع على اتفاقيتين:

- الاتفاقية الأولى تهم تجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي فيما يتعلق بالضريبة على الدخل مع جمهورية زامبيا، وتأتي هذه الاتفاقية في إطار انفتاح المملكة على شركاء أفارقة جدد وتعزيز المبادلات المالية بين الجانبين، وقد أبرمت هذه الاتفاقية بلوساكا في 11 أكتوبر 2017، وتهدف إلى تبادل المعطيات الضريبية بين البلدين للأشخاص الذاتيين والمعنويين لتجنبهم الازدواج الضريبي وسد الباب أمام التهرب الضريبي، وتشمل الضريبة على الدخل وعلى الشركات في الجانب المغربي، والضريبة على الدخل والربح وكذا الدخل الناتج عن

بنسخ أحكام الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.73 الصادر في 12 من ربيع الآخر 1396 (12 أبريل 1976) المتعلق بالتنظيم العام للقوات المساعدة والظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.533 الصادر في 29 من صفر 1393 (4 أبريل 1973)، المتعلق بالنظام الأساسي الخاص برجال القوات المساعدة.

وشكراً، السيد الوزير، على مساهمتك القيمة معنا في هاذ القانون. والآن نمر للدراسة والتصويت على مشاريع القوانين المتعلقة بالموافقة على الاتفاقيات الدولية، وعددها 9 إتفاقية كما سلف الذكر. الكلمة للحكومة لتقديم مشاريع القوانين دفعة واحدة، تفضلي السيدة الوزيرة.

السيدة منية بوستة، كاتبة الدولة لدى وزير الشؤون الخارجية والتعاون الدولي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير،

يسعدني أن أعرض اليوم أمام مجلسكم الموقر عدداً من مشاريع القوانين، يوافق بموجها على مجموعة من الاتفاقيات ذات طابع متعدد الأطراف وأخرى تهم العلاقات الثنائية للمملكة مع عدد من الدول الشقيقة والصديقة.

وتأتي هذه الاتفاقيات في سياق تقوية إشعاع المملكة وتعزيز مكانتها وتواجدها على مختلف الأصعدة وتمتين علاقاتها الثنائية مع مختلف الدول عبر العالم، حيث تندرج هذه الاتفاقيات في إطار العلاقات الإستراتيجية مع روسيا التي تعززت بزيارة صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله إليها والزيارة الأخيرة للوزير الأول الروسي السيد ميدفيديف إلى بلادنا، هذا إلى جانب نسج علاقات متميزة مع دول البلقان وأوروبا الشرقية إضافة إلى تعزيز العمق الإفريقي للمملكة وانفتاحها نحو دول جنوب وشرق القارة، وفقاً للتوجهات الملكية السامية.

فيما يخص الاتفاقيات على المستوى المتعدد الأطراف، يتعلق الأمر بمعاهدتين لمنظمة العمل الدولية، وتشتمل على:

- الاتفاقية رقم 120 بشأن القواعد الصحية في التجارة والمكاتب المعتمدة من قبل المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في دورته 48 المنعقد في 8 يوليو 1964، ويهدف هذا الصك الدولي إلى الحفاظ على صحة وسلامة العمال في المؤسسات والمنشآت التجارية أو المؤسسات والإدارات التي يعمل فيها العمال بشكل رئيسي في المكاتب والأنشطة ذات الصلة، وذلك عن طريق سن قوانين ولوائح وطنية في المجال

قواعد السلامة الطرقية والنجاعة الطاقية والحفاظ على البيئة.

في مجال الخدمات الجوية، تم إبرام اتفاقيتين الأولى موقعة بالرباط في فاتح غشت 2016 مع جمهورية الجيبوتي، التي تعتبر مدخلا مهما لتعزيز المكانة التجارية للمغرب لدى دول شرق إفريقيا وأخرى مع جمهورية صربيا موقعة ببلغراد في 15 شتنبر 2017 لتعزيز التواجد المغربي على مستوى أوروبا الوسطى.

وهاتين الاتفاقيتين تعتبران أساسيتين لتعزيز التبادل التجاري والسياحي مع هذين البلدين، كما أنهما تساعدان في دعم نظام النقل الجوي الدولي المبني على المنافسة بين مؤسسة النقل الجوي، بما يتيح خدمات متنوعة للمسافرين والشاحنين والبريد، وذلك وفق أسعار تنافسية في الأسواق المفتوحة. كما تنص هاتين الاتفاقيتين على حق عبور الأجواء وهبوط أراضي إقليم الطرفين المتعاقدين، وفق القوانين والأنظمة التي تحكم دخول ومغادرة كل إقليم والالتزام بسلامة وأمن الطيران.

وفي الختام، أجدد الشكر لكافة أعضاء لجنة الخارجية والحدود والدفاع الوطني والمناطق المغربية المحتلة، وكذا رئيسها ومقررها، وإلى كل السيدات والسادة المستشارين على مساهمتهم الفعالة في مسطرة المصادقة على هاته الاتفاقيات.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة كاتبة الدولة في الشؤون الخارجية على هاذ التقديم المركز.

والآن الكلمة لمقرر لجنة الخارجية والحدود والدفاع الوطني والمناطق المغربية المحتلة لتقديم تقرير اللجنة حول مشاريع القوانين دفعة واحدة، إذا ما رغب في ذلك طبعاً.

إذن، التقرير وزع علينا.

غادي ننتقل الآن إلى فتح باب المناقشة، كذلك التقارير غادي تعطى للرئاسة لضمها في التقرير العام.

إذن ما كاينش حتى شي متدخل يريد أن يتدخل في مناقشة هذه الاتفاقية الدولية، لا مجموعات ولا...

إذن غادي ندوزو مباشرة للتصويت على كل مشروع قانون على حدة، كل واحد بوحديتو.

غادي نبدأ بمشروع قانون رقم 30.17 يوافق بموجبه على الاتفاقية رقم 120 بشأن القواعد الصحية في التجارة والمكاتب المعتمدة من قبل المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في الدورة 48، المنعقدة بجنيف في 8 يوليو 1964، إذن غادي نعرض هذه الاتفاقية للتصويت:

الأنشطة التعدينية والبتروولية والفلاحية عن الجانب الزامبي.

- اتفاقية أخرى ثنائية حول التعاون والمساعدة الإدارية المتبادلة في المجال الجمركي مع جمهورية روسيا الاتحادية التي وقعت في 11 أكتوبر 2017، وهي تأتي تكريسا لسياسة المملكة في تنوع شركائها والاتجاه نحو أسواق كبيرة وواعدة، وتهدف هذه الاتفاقية إلى تسهيل وتسريع تداول السلع والمعاملات التجارية بين البلدين، حيث تنص الاتفاقية على تبادل المساعدة والمعلومات الجمركية بين الإدارات المختصة، ويتم استغلال هذه المعلومات حصريا للأغراض المحددة في الاتفاق وإعطائها نفس درجة السرية لدى كل طرف، وذلك قصد التطبيق الملائم لتشريعات البلدين والوقاية من المخالفات الجمركية ورصدها وتطبيق العقوبات الجزرية عليها.

كما يهدف هذا الاتفاق إلى خلق ممر أخضر من خلال التبادل الإلكتروني للمعلومات من أجل تسهيل مرور السلع وتخفيض التكلفة.

أما فيما يتعلق بمجال التعاون التجاري والاقتصادي، فقد تم عقد اتفاق بهذا الخصوص مع البوسنة والهرسك بالرباط في 24 مارس 2016، يهدف هذا الاتفاق إلى إنعاش وتقوية المبادلات التجارية والاقتصادية بين البلدين، وتأتي هذه الاتفاقية تعزيزا للتعاون مع الدول الإسلامية وأيضا انفتاحا على فضاءات جديدة كدول البلقان، حيث يعتبر المغرب من بين الدول الأولى التي ربطت علاقات دبلوماسية منذ 1992 مع هذا البلد. هذا إلى جانب استكشاف فرص استثمارية واقتصادية في مجالات متعددة، نذكر منها على الخصوص الفلاحة والصناعة الغذائية والطاقة والمعادن والهندسة الصناعية والصناعات الإلكترونية والكهربائية وصناعة الطيران، إلى جانب التعاون البنكي والمالي.

ولتحقيق تلك الغايات، يعمل الطرفان في ضوء هذه الاتفاقية على تقوية التعاون بين المؤسسات الحكومية والمنظمات والغرف المهنية وتبادل المعلومات الاقتصادية في المجالات ذات الاهتمام المشترك وتبادل الزيارات، وذلك عبر لجنة مشتركة بين البلدين تنعقد بالتناوب لدى إحداها.

وفي مجال النقل الدولي عبر الطرق من نقل الركاب والبضائع، تم التوقيع على اتفاق في هذا الشأن مع الجمهورية السلوفينية، وذلك بالرباط في 5 أبريل 2016، ويأتي هذا الاتفاق في نفس سياق الانفتاح وتنوع الشركاء التجاريين، حيث تعتبر سلوفينيا شريكا مهما داخل الاتحاد الأوروبي، وتجدر الإشارة إلى أن سلوفينيا قد صادقت على هذا الاتفاق منذ 2017.

وكما أشرت، فالغاية من هذا الاتفاق بالطبع تنمية العلاقات التجارية وأيضا الاقتصادية والسياحية والتوجه نحو زبناء جدد، كما يعتبر إطارا منظما لعملية نقل وعبور الأشخاص والبضائع بين أراضي الطرفين، وذلك وفق التشريعات وقوانين كل طرف، بما يكفل احترام

إذن، وافق مجلس المستشارين بالإجماع على مشروع قانون 34.16 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون التجاري والاقتصادي الموقع بالرباط في 24 مارس 2016، بين حكومة المملكة المغربية ومجلس وزراء البوسنة والهرسك.

الآن غادي نعرض على التصويت مشروع قانون رقم 59.17 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن الخدمات الجوية، الموقع بالرباط في فاتح أغسطس 2016 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الجيبوتي.

الموافقون: بالإجماع.

شكرا السيد الرئيس، بالإجماع.

إذن، وافق مجلس المستشارين بالإجماع على مشروع قانون رقم 59.17 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن الخدمات الجوية الموقع بالرباط في فاتح أغسطس 2016 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الجيبوتي.

غادي ننتقلو الآن إلى المشروع السابع الذي يحمل رقم 74.17 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن الخدمات الجوية، الموقع ببلغراد في 15 سبتمبر 2017 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الصربية.

الموافقون: بالإجماع.

إذن، وافق مجلس المستشارين بالإجماع على مشروع قانون رقم 74.17 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن الخدمات الجوية الموقع ببلغراد في 15 سبتمبر 2017 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الجمهورية الصربية.

الآن غادي ننتقلو إلى ما قبل الأخير، وهو مشروع قانون رقم 75.17 يوافق بموجبه على الاتفاق حول التعاون والمساعدة الإدارية المتبادلة في المجال الجمركي الموقع بالرباط في 11 أكتوبر 2017 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة روسيا الاتحادية.

الموافقون: بالإجماع.

إذن، وافق مجلس المستشارين بالإجماع على مشروع قانون رقم 75.17 يوافق بموجبه على الاتفاق حول التعاون والمساعدة الإدارية المتبادلة في المجال الجمركي، الموقع بالرباط في 11 أكتوبر 2017 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة روسيا الاتحادية.

إذن غادي نمشي إلى المشروع الأخير، وهو مشروع قانون رقم 80.17 يوافق بموجبه على الاتفاقية الموقع ببلوساكا في 11 أكتوبر 2017 بين المملكة المغربية وجمهورية زامبيا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل.

الموافقون: بالإجماع.

الموافقون: بالإجماع.

شكرا.

إذن، وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 30.17 يوافق بموجبه على الاتفاقية رقم 120 بشأن القواعد الصحية في التجارة والمكاتب، المعتمدة من قبل المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في الدورة 48، المنعقدة بجنيف في 8 يوليو 1964.

والآن غادي نعرض المشروع الثاني أو الاتفاقية الثانية رقم 43.17 يوافق بموجبه على اتفاقية الضمان الاجتماعي الموقع بالرباط في 21 سبتمبر 2016 بين المملكة المغربية وجمهورية بلغاريا.

الموافقون: بالإجماع.

إذن، وافق مجلس المستشارين بالإجماع على مشروع القانون رقم 43.17 يوافق بموجبه على اتفاقية الضمان الاجتماعي الموقع بالرباط في 21 سبتمبر 2016 بين المملكة المغربية وجمهورية بلغاريا.

ننتقلو إلى الاتفاقية الثالثة التي هي مشروع قانون رقم 81.16 يوافق بموجبه على بروتوكول 2014 المتعلق بالاتفاقية رقم 29 بشأن العمل الجبري، 1930، المعتمد من قبل المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في دورة 103، المنعقدة بجنيف في 11 يونيو 2014.

الموافقون: بالإجماع.

إذن، وافق مجلس المستشارين بالإجماع على مشروع قانون رقم 81.16 يوافق بموجبه على بروتوكول 2014 المتعلق بالاتفاقية رقم 29 بشأن العمل الجبري، 1930، المعتمد من قبل المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في دورة 103، المنعقدة بجنيف في 11 يونيو 2014.

الآن غادي ننتقلو إلى الاتفاقية الرابعة التي هي مشروع قانون رقم 40.16 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن النقل الدولي عبر الطرق للركاب والبضائع، الموقع بالرباط في 5 أبريل 2016 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية سلوفينيا.

الموافقون: بالإجماع.

إذن، وافق مجلس المستشارين بالإجماع على مشروع قانون رقم 40.16 يوافق بموجبه على الاتفاقية بشأن النقل الدولي عبر الطرق للركاب والبضائع، الموقع بالرباط في 5 أبريل 2016 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية سلوفينيا.

غادي ننتقلو الآن إلى المشروع الخامس وهو مشروع قانون رقم 34.16 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون التجاري والاقتصادي الموقع بالرباط في 24 مارس 2016، بين حكومة المملكة المغربية ومجلس وزراء البوسنة والهرسك.

الموافقون: بالإجماع.

والرفع من قدراتهم المهنية وتمكينهم من أداء المهام الموكولة إليهم، ذلك أن المستجدات التنظيمية التي ستؤطر هذه الفئة تتمثل أساسا في تكريس الصبغة العسكرية عليها مع الحفاظ على مهامها الأصلية مع تعزيز قواعد الانضباط العام داخل صفوفها. كما يعد هذا المشروع قانون نقلة نوعية فيما يتعلق بوضع إطار عمل فئة القوات المساعدة وأيضا إطارا لوضع الخطوط العريضة للمسار المهني لها.

وفي الأخير، ووعيا من الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية بهذا الدور الذي تضطلع به هذه الفئة، فإنه سيصوت بالإيجاب على هذا المشروع قانون.

2- مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة:

السيد الرئيس المحترم،

يشرفني أن أدخل باسم فريق الأصالة والمعاصرة بمناسبة عرض مشروع قانون رقم 67.17 بنسخ الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.73 الصادر في 12 أبريل 1976 المتعلق بالتنظيم العام للقوات المساعدة والظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.533 الصادر في 4 أبريل 1973 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص برجال القوات المساعدة للدراسة والتصويت.

بداية، وجب التذكير بالتعاطي الإيجابي لفريقنا مع هذه المبادرة التشريعية بل وكل المبادرات الهادفة إلى تجويد النصوص التشريعية ومن ضمنها هذا النص التشريعي قيد الدرس والتصويت، والذي سعينا إلى تعميق النقاش حوله من مختلف الجوانب.

من المؤكد أن من شأن هذا المشروع قانون أن يساهم إلى حد كبير في تمكين هذه الفئة من أداء المهام المنوطة بها على الوجه الأمثل، وذلك من خلال تكريس الصبغة العسكرية للقوات المساعدة مع الحفاظ على مهامها الأصلية وتعزيز قواعد الانضباط العام داخل صفوفها حفاظا على جاهزية وحداتها.

أيضا سيمنح هذا المشروع المعروض على أنظارنا اليوم من إعادة تنظيم مصالح هاته القوات بشكل يضمن تمثيلها على المستوى المركزي وكذا غير المركز، ودعمها لتمكين السلطات الإدارية المحلية من القيام بمهامها في مجال الوقاية والحماية والتدخل بشكل أكثر ملاءمة مع متطلبات أمن القرب، بالإضافة إلى الرفع من مستوى تأهيل القوات المساعدة، سواء من الناحية المهنية أو العسكرية.

وندعو الحكومة في هذا الصدد إلى الانكباب على تحسين الأوضاع المادية والمعنوية لأفراد القوات المساعدة، اعتبارا للخدمات الجليلة والعمل الجبار الذي تسديه إلى الوطن والمواطنين، وذلك من خلال ملاءمة الأرقام الاستدلالية لأفراد القوات المساعدة مع التدابير الحكومية المعمول بها.

كما نأمل أن تعمل جاهدة على تصحيح أوضاع المتقاعدين

إذن، وافق مجلس المستشارين بالإجماع على مشروع قانون رقم 80.17 يوافق بموجبه على الاتفاقية الموقعة بلوساكا في 11 أكتوبر 2017 بين المملكة المغربية وجمهورية زامبيا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل.

بهذا نكون قد أنهينا جلسة هذا المساء.

شكرا السيدة الوزيرة، وشكرا الأخوات والإخوان على مساهمتهم في هذه الجلسة.

رفعت الجلسة.

الملحق: المداخلات المكتوبة المسلمة إلى رئاسة الجلسة:

أولا: مشروع قانون رقم 67.17 بنسخ أحكام الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.73 الصادر في 12 من ربيع الآخر 1396 (12 أبريل 1976) المتعلق بالتنظيم العام للقوات المساعدة والظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.533 الصادر في 29 من صفر 1393 (4 أبريل 1973) المتعلق بالنظام الأساسي الخاص برجال القوات المساعدة.

1- مداخلة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السادة المستشارون المحترمون،

إن الفريق الاستقلالي، وهو يناقش هذا المشروع قانون، يعتبرها مناسبة للتنويه بالعمل الجبار والخدمات الجليلة التي تقوم بها القوات المساعدة، إلى جانب باقي أصناف القوات العمومية، على مستوى جميع الواجهات في مجال الوقاية والحماية والتدخل والمساهمة في الحفاظ على الاستقرار والأمن ببلادنا منذ الاستقلال.

كما لا تفوتنا الفرصة للإشادة بالالتفاتة الملكية لهاته الفئة، حيث إنها تستحق النهوض بأوضاعها وتأهيلها وتوفير الوسائل المادية واللوجيستكية لتطوير عملها والرفع من قدراتها المهنية، كما نود إثارة الانتباه إلى إشكالية النقص في البنيات والمراكز المخصصة لهذا الجهاز، وكذا النقص في الموارد البشرية، مطالبين بإيجاد حل لهذه الإشكالية، خاصة على مستوى العالم القروي، كما ننوه بأهمية الجهود التي تقوم بها الدولة، خاصة فيما يتعلق بالسكن الوظيفي المخصص لهذه الفئة.

إننا، في الفريق الاستقلالي، نعتبر هذا الظهير إطارا تشريعا جديدا، سيتم بمقتضاه إعادة تنظيم القوات المساعدة ومراجعة النظام الأساسي لأفرادها، حيث سيعمل (الظهير) على تحديث إطار عملهم

تحديث الإطار العملياتي في مجال الوقاية والحماية والتدخل هو توطين لمتطلبات أمن القرب مما سينعكس إيجابا على جودة الخدمات الأمنية المقدمة للمواطن، ناهيك عن كونه سيساهم في الحفاظ على أمن واستقرار بلادنا.

وإننا إذ نثمن، السيد الوزير المحترم، مضامين المادة 83 من الظهير الشريف رقم 1.17.71 ونصوصه التطبيقية التي تكتسي في نظرنا أهمية بالغة ومترابطة العناصر لكونها سوف تعطي هامشا أكبر لجهاز القوات المساعدة في مجال اعتماد الوقاية والاستباقية لدرء المخاطر والتهديدات. كما نسجل بالمناسبة أن تنزيل هذه المقترحات الجديدة هو خطوة منسجمة تتوخى في مراميها وغاياتها تعزيز فعالية وحكمة المنظومة الأمنية حتى تتمكن من الاستجابة لمتطلبات حماية بلادنا من المتربصين بأمنها، مع العمل على تعزيز الإحساس بالأمن لدى المواطنين من خلال مواصلة مهامها بأعلى درجات اليقظة والتأهب باعتبارها مكتسبات وجب تعزيزها والحفاظ على ريادة التجربة الأمنية المغربية التي أصبحت الآن عنصرا أساسيا في محاربة الإرهاب على المستوى الدولي.

ونظرا لتزايد التحديات المرتبطة بالإمكانات التي توفرها التكنولوجيات الحديثة لعصابات الجريمة المنظمة، فإننا في فريق العدالة والتنمية ندعو إلى وضع آليات تتبع وتقييم للنتائج المحققة بصفة منتظمة حرصا على تعزيز قدرات بلادنا في مواجهة خطر المجموعات الإرهابية.

وفي الختام، فإننا في فريق العدالة والتنمية سنصوت بالإيجاب على مشروع قانون رقم 67.17 بنسخ أحكام الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.73 الصادر في 12 من ربيع الآخر 1396 (12 أبريل 1976) المتعلق بالتنظيم العام للقوات المساعدة والظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.533 الصادر في 29 من صفر 1393 (4 أبريل 1973) المتعلق بالنظام الأساسي الخاص برجال القوات المساعدة والذي تفاعل معه فريقنا إيجابا لما له من راهنية وأهمية قصوى في تأهيل جهاز القوات المساعدة وتجسيد نقلة نوعية على مستوى القوانين المؤطرة لعمله.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

4- مداخلة الفريق الحركي:

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الحركي بمجلس المستشارين للمساهمة في مناقشة مشروع قانون رقم 67.17 بنسخ أحكام الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.73 الصادر في 12 من ربيع الآخر 1396 (12 أبريل 1976) المتعلق بالتنظيم العام للقوات المساعدة

المنتسبين لهذا القطاع، وتوفير كل الإمكانيات الضرورية للعاملين به للقيام بواجبهم على الشكل الأنجع.

لهذه الاعتبارات، نؤكد تصويتنا بالإيجاب على هذا المشروع قانون.

3- مداخلة فريق العدالة والتنمية:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق العدالة والتنمية وضمنه الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب لمناقشة مشروع قانون رقم 67.17 بنسخ أحكام الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.73 الصادر في 12 من ربيع الآخر 1396 (12 أبريل 1976) المتعلق بالتنظيم العام للقوات المساعدة والظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.533 الصادر في 29 من صفر 1393 (4 أبريل 1973) المتعلق بالنظام الأساسي الخاص برجال القوات المساعدة، في إطار مراعاة مضامين المادة 83 من الظهير الشريف رقم 1.17.71 الذي تمت المصادقة عليه وعلى نصوصه التطبيقية بالمجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 22 يناير 2018.

إننا نعتبر مناقشة مشروع هذا القانون مناسبة نوه من خلالها بالمجهودات المبذولة من طرف الحكومة بخصوص تبني بلادنا لإطار تشريعي جديد يهدف إلى إعادة تنظيم القوات المساعدة ومراجعة النظام الأساسي الذي يطبق على أفرادها وكذا إعادة تنظيم مدرسة تكوين القوات المساعدة، تنفيذًا للتعليمات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده. ولابد هنا من التنويه بيقظة وتعبئة مختلف الأجهزة الأمنية، وتدخلاتها الاستباقية في مواجهة خلايا التطرف والإرهاب التي تتطلب حربية عالية وجاهزية وسرعة في التدخل الشيء الذي جعل بلادنا محط إعجاب وتقدير على المستوى الدولي، بالرغم من تعرض أفرادها لتهديدات وأخطار في إطار الاضطلاع بمتطلبات المسؤولية المنوطة بهم التي قد تصل في بعض الأحيان إلى الاعتداء الجسدي في حقهم.

وأود، بهذه المناسبة، باسم فريق العدالة والتنمية وضمنه الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب، الإشادة بالروح العالية للتفاني والتضحية التي مافتى رجال ونساء القوات المساعدة يبرهنون عليها من خلال مزاولتهم لمهامهم النبيلة وفي الحفاظ على الأمن والاستقرار وسلامة المواطنين.

كما أتوجه بالدعاء الى الله العلي القدير أن يتغمد برحمته كل الشهداء، ممن وهبوا حياتهم وأرواحهم في سبيل الدفاع عن وحدة وأمن بلادنا العزيزة.

فكما لا يخفى عليكم، السيد الوزير المحترم، فإن الهدف من

السيد الوزير المحترم،

في البداية، أشكركم، السيد الوزير المحترم، على إحالة هذا المشروع الذي يهم جهازا أساسيا من أجهزة الدولة، يتعلق الأمر برجال القوات المساعدة، بما يقومون به من دور أساسي في استتباب الأمن العمومي، مشيدين بهذه الالتفاتة.

طالبنا منكم المزيد من الدعم لكافة أجهزة الدولة، وعلى رأسها جهاز الوقاية المدنية، والذي يقوم بدور فعال في حماية بلادنا، والإسراع بإخراج كافة المراسيم التنظيمية الخاصة بنظامهم الأساسي، لتعزيز دورهم وتحفيزهم على أداء أدوارهم بالشكل اللائق.

السيد الوزير،

هي مناسبة لكي نشد باسم فريق التجمع الوطني للأحرار بحرارة على يد كافة الأجهزة الأمنية: جهاز الأمن الوطني بكافة أسلاكه، جهاز الدرك الملكي، جهاز الوقاية المدنية، والقوات المساعدة، وكذا كافة قواتنا المسلحة الباسلة، تحت القيادة الرشيدة لجلالة الملك محمد السادس حفظه الله ونصره على مجهوداتهم الجبارة التي ما فتئوا يقومون بها لحماية بلادنا من كل الأخطار والتهديدات التي تحاك ضدها، طالبين منكم إعطاءهم المزيد من الدعم والمزيد من الإمكانيات وتحسين ظروفهم المادية والمعنوية، حتى يقوموا بأدوارهم على أحسن ما يرام.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

6- مداخلة فريق الاتحاد العام لمقاومات المغرب:

السيد الرئيس المحترم،

السيد وزير الداخلية المحترم،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير المحترم،

أشرف اليوم بأن أتناول الكلمة، باسم فريق الاتحاد العام لمقاومات المغرب، بمناسبة مناقشة مشروع قانون رقم 67.17 بنسخ أحكام الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.73 الصادر في 12 من ربيع الآخر 1396 (12 أبريل 1976) المتعلق بالتنظيم العام للقوات المساعدة والظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.533 الصادر في 29 من صفر 1393 (4 أبريل 1973) المتعلق بالنظام الأساسي الخاص برجال القوات المساعدة أمام الجلسة العامة بمجلس المستشارين.

كما أتقدم لكم السيد وزير الداخلية بالشكر الجزيل، على عرضكم القيم والشامل، الذي سيساهم في تيسير مسطرة المناقشة والمصادقة على مشروع القانون رقم 67.17 قيد المصادقة، من قبل السيدات والسادة المستشارين على مستوى الجلسة التشريعية العامة.

السيد الوزير،

يأتي مشروع قانون رقم 67.17 بنسخ أحكام الظهير الشريف بمثابة

والظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.533 الصادر في 29 من صفر 1393 (4 أبريل 1973) المتعلق بالنظام الأساسي الخاص برجال القوات المساعدة لنبسط أفكارنا وملاحظاتنا حوله.

وفي البداية، فإننا نود أن نثمن العرض الشامل والجامع والذي تقدم به السيد الوزير مشكورا أمام السيدات والسادة المستشارين داخل لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية، بمناسبة دراسة مشروع القانون المذكور أعلاه.

وفي هذا السياق، فإننا ننوه بالمناقشة البناءة لهذا المشروع الهام من طرف السيدات والسادة المستشارين، وكذا التفاعل الإيجابي للحكومة في شخص السيد وزير الداخلية مع كافة التدخلات والمقترحات.

وبهذه المناسبة، فإننا نثمن عاليا هذا المشروع الهام الذي جاء من أجل نسخ الظهيرين الشريفين بمثابة قانون المشار إليهما أعلاه واللذين يتعلقان بالتنظيم العام للقوات المساعدة والنظام الأساسي الخاص بهذه القوات، كما نسجل بالإيجاب هذا المشروع والذي يعد بمثابة إطار تشريعي جديد سيتم بموجبه إعادة تنظيم القوات المساعدة ومراجعة النظام الأساسي لأفرادها تنفيذا للتعليمات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، الى جانب تحديث إطار عملهم والرفع من قدراتهم المهنية.

وفي نفس السياق، فإننا نثمن أيضا المستجدات التنظيمية والتي تتمثل في تكريس الصيغة العسكرية للقوات المساعدة مع الحفاظ على مهامها الأصلية وشروط تسخيرها وتعزيز قواعد الانضباط العام داخل صفوفها للحفاظ على جاهزيتها، وإعادة تنظيم مصالح القوات المساعدة بشكل يضمن تمثيليتها على المستوى المركزي، وكذا غير المركز، وإعادة تنظيم التشكيلات الترابية ودعمها لتمكين السلطات الإدارية المحلية من القيام بمهامها في مجال الوقاية والحماية والتدخل بشكل أكثر ملاءمة مع متطلبات أمن القرب.

هذا، إضافة الى ملاءمة الأرقام الاستدلالية لأفراد القوات المساعدة مع التدابير الحكومية المعمول بها، والرفع من مستوى تأهيلهم سواء من الناحية المهنية أو العسكرية، وتمتعهم على غرار نظرائهم بالقوات العمومية بحماية الدولة، والرقى بالحماية الاجتماعية لأفراد القوات المساعدة العاملين منهم والمتعاقدين وذوي حقوقهم.

وانطلاقا من أهمية هذا المشروع وأهدافه الإيجابية المتنوعة، فإننا ننصوت عليه بالإيجاب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

5- مداخلة المستشار السيد محمد البكوري، رئيس فريق التجمع الوطني للأحرار:

السيد الرئيس المحترم،

ثانياً: مشاريع قوانين الاتفاقيات التسع:**1- مداخلة الفريق الحركي:**

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

لي عظيم الشرف أن أتناول الكلمة باسم الفريق الحركي، للمساهمة في مناقشة مجموعة من مشاريع الاتفاقيات التي أبرمتها المملكة المغربية مع دول صديقة وشقيقة وبعض المنظمات الدولية تهم مجالات حيوية واستراتيجية.

السيد الرئيس،

لا يخفى على أحد الدور الفعال الذي تلعبه الدبلوماسية المغربية كمرآة تعكس وجه المملكة على الصعيد الدولي، وفي إبراز المنجزات التي حققتها لترسيخ دولة الحق والقانون، وإننا في الفريق الحركي ننوه ونشيد بمجهودات الدبلوماسية المغربية تحت القيادة الرشيدة لجلالة الملك محمد السادس حفظه الله ونصره، في تعزيز التعاون وإبرام اتفاقيات مع مجموعة من الدول من مختلف القارات والمنظمات الدولية والتي نحن بصدد مناقشتها ودراستها والتصويت عليها وعددها (9) تسعة.

ونحن في الفريق الحركي، لا يمكننا إلا استحسنها لما فيها من مصلحة لبلدنا العزيز، فهي تمس بالأساس مجالات في غاية من الأهمية كمجال النقل الدولي عبر الطرق للركاب وللبضائع، والخدمات الجوية، والتهرب والازدواج الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل، والقواعد الصحية في التجارة والمكاتب، والعمل الجبري، والتعاون والمساعدة الإدارية المتبادلة في المجال الجمركي وغيرها.

السيد الرئيس،

إننا، في الفريق الحركي، إيماناً منا بأهمية هذه الاتفاقيات، فإننا سنصوت عليها بالإيجاب، أملين أن تعزز دبلوماسية بلدتنا الوطنية بمختلف أنواعها وشعبها خدمة للمصالح العليا لوطننا العزيز تحت القيادة النيرة والحكيمة لمولانا لجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

قانون رقم 1.75.73 الصادر في 12 من ربيع الآخر 1396 (12 أبريل 1976) المتعلق بالتنظيم العام للقوات المساعدة والظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.533 الصادر في 29 من صفر 1393 (4 أبريل 1973) المتعلق بالنظام الأساسي الخاص برجال القوات المساعدة قيد الدراسة، في سياق المجهودات المبذولة الرامية إلى اتخاذ جميع التدابير والإجراءات المتعلقة بدعم وتعزيز فئة القوات المساعدة، تجسيدياً لأمن القرب على المستوى الوطني إلى جانب الأجهزة الأمنية الأخرى، تبياناً للعناية السامية التي يوليها صاحب الجلالة حفظه الله لهذا الجهاز.

السيد الوزير،

يعد مشروع قانون رقم 67.17 قيد الدراسة نقلة نوعية فيما يتعلق بوضع إطار عمل فئة القوات المساعدة من جهة، وإطاراً لوضع الخطوط العريضة للمسار المهني لها من جهة أخرى، قصد تحديث إطار عملهم ورفع من قدراتهم المهنية، من خلال نسخ الظهيرين الشريفين المشار إليهما سلفاً، المتعلقين بالتنظيم العام للقوات المساعدة وبالنظام الأساسي الخاص بهذه الفئة.

السيد الوزير،

يهدف مشروع قانون رقم 67.17 قيد المصادقة، إلى تكريس الصبغة العسكرية للقوات المساعدة، إعادة تنظيم مصالح القوات المساعدة مركزيًا ومحليًا، مع إعادة تنظيم التشكيلات الترابية ضماناً للتدخل الفعال والملاءمة مع متطلبات أمن القرب.

وعلى مستوى النظام الأساسي الخاص لأفراد القوات المساعدة؛ فمشروع هذا القانون يسير في اتجاه ملاءمة الأرقام الاستدلالية لأفراد القوات المساعدة مع التدابير الحكومية الجاري بها العمل، وتمتعهم بحماية الدولة، مع الرقي بالحماية الاجتماعية بالنسبة لهذه الفئة. وهو ما يجعلنا في فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب، نثمن ما جاء في مشروع القانون قيد المصادقة، أملين من الحكومة توفير الموارد البشرية الكافية، وتمكين جهاز القوات المساعدة من الوسائل اللوجيستكية الكفيلة بتيسير عمليات تدخلاتها على غرار بعض التجارب الناجحة كتجربة "الحرس المدني" بإسبانيا.

السيد الوزير،

وأخيراً، وانسجاماً مع موقفنا داخل اللجنة البرلمانية المختصة، فإننا نصوت على مشروع هذا القانون بالإيجاب.

محضر الجلسة رقم 160**التاريخ:** الثلاثاء 13 رمضان 1439 هـ (29 مايو 2018 م).**الرئاسة:** المستشارة السيدة نائلة مية التازي، الخليفة الخامس لرئيس المجلس.**التوقيت:** ساعتان وعشرون دقيقة، إبتداء من الساعة الحادية عشرة والدقيقة العاشرة صباحا.**جدول الأعمال:** مناقشة الأسئلة الشفهية.**المستشارة السيدة نائلة مية التازي، رئيسة الجلسة:**

باسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. أعلن عن افتتاح الجلسة.

السادة أعضاء الحكومة المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

عملا بأحكام الفصل 100 من الدستور، ووفقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس المستشارين، يخصص المجلس هذه الجلسة لأسئلة السيدات والسادة المستشارين وأجوبة الحكومة عليها.

وقبل الشروع في تناول الأسئلة الشفهية المدرجة في جدول الأعمال، أعطي الكلمة للسيد الأمين لإطلاع المجلس على ما جد من مراسلات وإعلانات الكلمة السيد الأمين.

المستشار السيد أحمد لخريف، أمين المجلس:

شكرا السيدة الرئيسة،

السادة الوزراء المحترمون،

السادة المستشارين المحترمون،

في البداية، نحيط المجلس الموقر بأننا سنكون على موعد مباشرة بعد هذه الجلسة مع جلسة عامة تشريعية، تخصص للدراسة والتصويت على عدد من النصوص الجاهزة.

كما توصلت رئاسة المجلس بمراسلة من الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي يطلب من خلالها تأجيل سؤال الفريق الموجه لقطاع الشباب والرياضة، حول ملاعب القرب، إلى جلسة لاحقة.

وبمراسلة ثانية، من رئيس الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية يطلب من خلالها تأجيل سؤال الفريق الموجه لقطاع التربية الوطنية، حول أسباب الترتيب المتدني للجامعة المغربية إلى جلسة لاحقة.

وبالنسبة للأسئلة التي توصلت بها الرئاسة إلى غاية يوم الثلاثاء 29 ماي 2018 فهي كالتالي:

- عدد الأسئلة الشفهية: 37 سؤالا:

- عدد الأسئلة الكتابية: 5;

- عدد الأجوبة الكتابية: 8 أجوبة.

شكرا السيدة الرئيسة.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الأمين.

نستهل جدول أعمال هذه الجلسة، بالسؤال الأول الموجه لقطاع الداخلية، وموضوعه تدبير المنازعات القضائية للجماعات الترابية.

تفضل السيد المستشار، واش نقطة نظام في نطاق تسيير الجلسة؟

المستشار السيد عبد الحق حيسان:

شكرا السيدة الرئيسة.

احنا كنا تقدمنا في مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل برسالة إلى المجلس لاستعمال الوسائل التكنولوجية المتوفرة لعرض بعض المؤشرات عندها ارتباط بالسؤال ديالنا، ولكن نتوصل في آخر لحظة من السيد الأمين العام على أنه هذا الأمر غير ممكن، قال لنا بأنه تقنيا لا يمكن.

احنا متأكدين بأنه تقنيا يمكن، وأنه سبق وتعرضوا العديد من الوثائق عبر الوسائل الإلكترونية. واحنا نستغرب كيف يتم حرماننا من استعمال وسيلة جديدة احنا في القرن 21، استعمال التكنولوجيا والوسائل الحديثة في تطوير عمل المجلس هذا أمر محمود ونستغرب كيف يتم رفض هذا الطلب ديالنا.

ابغينا نعرفو علاش ترفض لنا هاذ الطلب ديالنا باستعمال الوسائل التكنولوجية.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

هذه المراسلة ما دازت على مكتب مجلس المستشارين وما توصلت بشكرا بهذه المراسلة التي تتكلم عليها بكل احترام، وانتوما تتعرفو بأن هذه المراسلة كانت غادي دوز على المكتب وحتى كذلك في ندوة الرؤساء، التي كنتوا حاضرين فيها وبلا شك اقترحتموا هذه النقطة داخل اجتماع ندوة الرؤساء

المستشار السيد عبد الحق حيسان:

ما حضرناش ندوة الرؤساء وما تداولناش في ندوة الرؤساء في هذا الموضوع ولا يستحق رأي ندوة الرؤساء، هذه رسالة لرئيس المجلس وهي أمر بسيط جدا لا يستدعي أننا نمر على المكتب، ثم بعد ذلك ندوة

ومن خلال تتبع مصالح هاذ الوزارة لهذه المنازعات، تضع من أهم أسباب تزايد الأحكام الصادرة في غير مصالح الجماعات الترابية هي عدم احترام هذه الأخيرة لمجموعة من المساطر القانونية في إطار ممارسة اختصاصاتها، ومن ذلك مسطرة نزع الملكية من أجل المنفعة العامة، مما يؤدي إلى ترتيب مسؤولية الجماعات الترابية عن الأضرار التي تلحق بالمواطنين والمواطنات جراء ذلك.

وفي هذا الصدد، وكما تعلمون فإن الجماعات الترابية باعتبارها ذات شخصية معنوية واستقلال إداري ومالي، فهي مؤهلة قانونا للدفاع عن مصالحها أمام القضاء، وهو ما كرسته القوانين التنظيمية للجماعات الترابية من خلال التأكيد على مهام رؤساء مجالس الجماعات في الدفاع عن هذه الأخيرة، باعتباره ممثلين قانونيين لها، ومنحتهم في ذلك مجال تصرف واسع من حيث مباشرة الدفاع ورفع الدعاوى القضائية أو استئناف الأحكام أو القيام بأي إجراء تحفظي أو موقف لسقوط الحق أو أي إجراء قضائي آخر دون الرجوع إلى المجلس.

ومن جهةها فإن سلطة المراقبة في إطار المهام المواكبة التي أصبحت تقوم بها في ظل القوانين التنظيمية الجديدة، تضطلع بدور الوساطة من خلال مساطر الوصل التي تقتضي من رافعي الدعاوى القضائية إخبار عامل العمالة أو الإقليم أو والي الجهة حسب الحالة عند رغبته برفع دعوة قضائية ضد إحدى الجماعات الترابية، وهو ما يمكن سلطة المراقبة من إشعار الجماعات الترابية المعنية بالدعاوى المراد رفعها ضدها، وكذا العمل معها على بحث الحلول البديلة لها قبل سلوك المساطر القضائية من طرف المشتكي.

ومن جهة أخرى، ولدعم مجهودات الدفاع لدى الجماعات الترابية، فقد سبق إحداث المساعد القضائي للجماعات المحلية ليحل محله الوكيل القضائي للجماعات الترابية بموجب القوانين التنظيمية للجماعات الترابية، والذي يعين بقرار من وزير الداخلية، وقد تم إعداد القرار المتعلق بتعيينه، وأحيل على الأمانة العامة للحكومة قصد نشره بالجريدة الرسمية، ويتولى هذا الأخير توفير المساعدة القانونية والقضائية للجماعات الترابية وموازرتها والدفاع عنها مباشرة ومواكبتها خلال جميع مراحل الدعوة المرفوعة ضدها وتستههدف مطالبها بأداء دين أو تعويض، خاصة تلك التي تتضمن مطالب مالية مهمة والتي تكون لها آثار سلبية على ميزانيات الجماعات الترابية، وتخويل القوانين التنظيمية للوكيل القضائي للجماعات الترابية، أيضا إمكانية الدفاع عن الجماعات الترابية في جميع الدعاوى الأخرى، وذلك بناء على تكليف منها.

وفي هذا الإطار، تعمل مصالح هذه الوزارة بتنسيق مع وزارة العدل والحريات على تتبع ملف تنفيذ الأحكام القضائية النهائية من خلال عقد اجتماعات دورية مع مصالح وزارة العدل والحريات قصد حصر هذه الأحكام واستعراض الإجراءات المتخذة لتنفيذها مع حث الجماعات على تنفيذ الأحكام القضائية النهائية احتراما لقدسية القضاء ولقوة

الرؤساء لاستعمال وسيلة تكنولوجية حديثة واحنا في القرن 21.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

إذن في المستقبل إن شاء الله ندرسو هذا الطلب في الوقت المناسب لأن هذه المراسلة ما وصلت في الوقت، ما دازتش في المكتب وفي ندوة الرؤساء وشكرا.

إذن السؤال الأول موجه لقطاع الداخلية، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق العدالة والتنمية لتقديم السؤال.

المستشار السيد محمد البشير العبدلاوي:

شكرا السيدة الرئيسة.

السادة الوزراء،

السادة المستشارين والمستشارات،

تعرف المنازعات والقضايا المرفوعة ضد الجماعات الترابية أمام المحاكم تزيادا، ونسبة كبيرة من هذه القضايا فيها اعتداء مادي، بمعنى لم تحترم فيها المسطرة ديال نزع الملكية، وهذا يرتب على الجماعات مبالغ مالية كبيرة، والكثير من الأحيان الجماعات هي غير قادرة على تنفيذ هاذ المبالغ لأنها غير مدرجة في ميزانياتها، وحتى إلى بغات تدرجها هي غير قادرة على إدراجها.

نسائلكم السيد الوزير، عن الإجراءات التي تقومون بها لمواكبة الجماعات، أولا باش تعالجوا معها هاذ الإشكال التاريخي، وكذلك أنه تحافظوا الجماعات ما توقعش في الإفلاس، كما هو شأن مجموعة من الجماعات التي ممكن توصل للإفلاس إلى ما تعالج هاذ المشكل؟

شكرا لكم السيد الوزير.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد نور الدين بوطيب، الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية:

شكرا.

السيدة الرئيسة المحترمة،

السيدات والسادة المستشارين المحترمون،

تشكل المنازعات القضائية للجماعات الترابية عبئا كبيرا على ماليتها بالنظر إلى الأحكام العامة في مواجهة هذه الأخيرة، وما تؤدي إليه من عرقلة لعمل الجماعات واستنزاف لميزانياتها ومن تأثير على المشاريع التنموية بتربها.

إلى الإفلاس، وأنا طرحت النموذج ديال مدينة طنجة، وأكد الكثير من الجماعات المغربية تتعاني من هاذ المشكل.

شكرا لكم.

والسلام عليكم ورحمة الله.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

السؤال الثاني موجه لقطاع الداخلية، موضوعه تفعيل مبدأ التدبير الحر في التنظيم الجهوي والتراحي، والكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق العدالة والتنمية لتقديم السؤال.

المستشار السيد عبد العلي حامي الدين:

شكرا السيدة الرئيسة.

السيد الوزير المحترم،

نص الفصل 136 من الدستور على أن التنظيم الجهوي والتراحي للمملكة يتركز على عدة مبادئ، من أهمها مبدأ التدبير الحر، نسألكم عن تقييمكم لهذا المبدأ، لاسيما مع بعض القرارات الأخيرة التي ذهبت في اتجاه بعيد، خصوصا ما يتعلق بتوقيف مجلس جهة كلميم-واد نون؟

شكرا السيد الوزير.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية:

السيدة الرئيسة المحترمة،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يعتبر مبدأ التدبير الحر للجهة والجماعات الترابية الأخرى من بين أهم المبادئ الأساسية التي جاء بها دستور 2011، حيث نصت المادة 136 منه على أن التنظيم الجهوي أو التراحي يتركز على مبدأ التدبير الحر.

كما تضمنت القوانين التنظيمية للجهة والجماعات الترابية الأخرى مقتضيات هامة، حددت شروط تدبير الجماعات الترابية لشؤونها بكيفية ديمقراطية وقواعد الحكامة المتعلقة بحسن تدبير مبدأ التدبير الحر.

وتزيلا لهذا المبدأ فإن الجهة والجماعات الترابية الأخرى والأجهزة التداولية تتمتع بصلاحيات واسعة، همت مجالات التنمية الاقتصادية

الشيء المقضي به.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب، تفضل السيد

المستشار.

المستشار السيد محمد البشر العبدلاوي:

صحيح أن مجموعة من المدن عرفت برامج تنموية مهمة، ولكن الإشكال هو في الأخير تبقى الجماعة هي التي تتأدي الثمن ديال ذاك العقارات، صحيح أن وزارة الداخلية أصدرت عدة دوريات منذ 96 إلا أنه للأسف أنه الجماعات ما عملت فصل في الميزانية حتى لسنة 2010، والمبالغ اللي عملت هزيلة، طنجة كانت عاملة 2 ديال المليار، الآن في سنتين في مدينة طنجة تم الحجز على 50 مليار، وأن المدينة الآن هي غير قادرة على تأدية الفواتير ديال الماء والكهرباء والنظافة لأن كاي عجز حقيقي.

وهنا كنبطالو من الحكومة باش تتدخل لمعالجة هاذ المخلفات ديال الإشكال التاريخي، راه عندو عشرات السنين السيد الوزير، وكذلك الحصة ديال (TVA) خاص الآن، أن الأوان باش تراجع، لأن هاذ الحصة معمولة كدعم للجماعات ولكن كان خصها تكون متوازنة مع النفقات ديال الجماعات، وبالتالي ملي تيكون واحد العجز هنا مطلوب من الحكومة باش تتدخل باش تعمل التوازن حتى لا تفلس هذه الجماعات.

كاي كذلك الموضوع ديال تعديل القانون السيد الوزير، كان تطرح في السنة الماضية في القانون المالي، المادة 8 مكرر، فعلا ما كانتشي الصيغة ديال المعالجة المناسبة، وتأجل النقاش فيها والآن نتعتقدو بأنه أن الأوان باش يتفتح النقاش في هاذ المادة على أساس تحفظ الحقوق ديال الأطراف كلها، ديال المواطنين اللي تزعنت منهم العقارات ديالهم وكذلك الجماعات باش حتى شي واحد ما يمشي للإفلاس، وهذه مسألة تيخصنا نتعاونو جميعا كمؤسسة تشريعية مع مؤسسة الحكومة.

المسألة الأخيرة، السيد الوزير، وهو أنه الاحترام ديال المساطر، لو احترمت المساطر تاريخيا ما كناش نوصلو لهذا المسألة، لأن مسطرة نزع الملكية تتعطيك القيمة الدالعار في حينه إلى تعطلت 20 سنة تتخلصها بالثمن ديالو 20 سنة، أنت عملت المشروع، وبالتالي هاذ الإجراء ضروري ولو كانت فعلا دوريات ومنشورات اللي كانت تتصدرت تحت الجماعات عليها، ولكن ما تفضلتشي.

كذلك القيمة ديال المشروع تيخص الوعاء العقاري يكون من ضمن القيمة ديال المشروع، ماشي تعملو المشروع ونقيمو القيمة ديالها وبعد 20 سنة عاد تنوليو نخلصو ذيك العقار، وهذا أكيد يؤدي بالجماعات

الكثير من الصعوبات التي كانت تعترضها أثناء ممارستها لاختصاصاتها خصوصا ما يتعلق بإعداد برامجها التنموية وتنفيذها.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد العلي حامي الدين:

شكرا السيد الوزير المحترم.

نحن لا نشك بأن هناك مجهودات تبذل من طرف عدد من المتدخلين من أجل محاولة النهوض بالجهوية، السيد الوزير ركزتم في الجواب ديالكم على المفهوم ديال الرقابة الإدارية، واحنا نخشى أن يتحول هذا المفهوم إلى نوع جديد من الوصاية ولهذا نريد أن نقرأ مبدأ التدبير الحر على ضوء أولا الدستور، الدستور يتحدث على أن هذا مبدأ، مبدأ دستوري والاجتهادات ديال القضاء الدستوري كتعتبرو مبدأ من المبادئ الدستورية التي تندرج في إطار الحريات العامة، بمعنى أنه لا يجوز المساس به وعندو عدد من المرتكزات من أهمها الاستقلال الإداري والمالي، أن الجهة والجماعات الترابية تتوفر على واحد الشخصية معنوية.

احنا بغينا نقرأ مبدأ التدبير الحر على ضوء الخطب الملكية أساسا التي تتحدث على أن هذا المشروع كله ديال الجهوية المتقدمة هو مندرج في إطار إصلاح دستوري شامل كما جاء في الخطاب التاريخي ديال 9 مارس، والمراد منه المساهمة في تحديث وإصلاح هيكل الدولة.

نحن نتحدث عن مشروع الجهوية المتقدمة ليس انطلاقا من مجموعة من القوانين أو المساطر ولكن على أساس أنه هو المدخل الأساسي لبلورة نموذج تنموي يمكن الساكنة ويمكن أيضا الجماعات من الاستجابة لمطالب الساكنة.

السيد الوزير، الفصل الأول من القانون التنظيمي ديال الجهوية يتحدث على التنمية الاقتصادية، ما يمكنش تكون تنمية اقتصادية بدون استثمار، الآن مازال هذا الموضوع ديال الاستثمار موضوع رهن إشارة جهات أخرى، السلطات المحلية، احنا بغينا هاد الفلسفة ديال التدبير الحر تتعمق أساسا في الممارسة ديال السلطات المحلية لأنه اليوم مازال عندنا مجموعة من الإشكاليات.

السيد الوزير، ما يمكنش تتحول الرقابة الإدارية إلى قرارات ديال التوقيف، نحن نعتبر بأن ما حصل بالنسبة لجهة كلميم واد نون مخالف للقانون، صحيح الآن تنقلو المتضرر يمشي للقضاء، ولكن الدولة ينبغي أن تحترم القانون بداية، الفلسفة ديال القانون التنظيمي وديال الدستور ما يمكنش تنزل على فلسفة الدستور ما يمكنش تولي الرقابة الإدارية تتدخل في الميزانيات بحال اللي حصل في الجهة ديال

والاجتماعية والثقافية، تمارسها في إطار من الاستقلال الإداري والمالي عن طريق التداول، وكذا اتخاذ المقررات المتعلقة بها.

إن مبدأ التدبير الحر يجب أن يطبق في إطار احترام القواعد المشروعية وقواعد الحكامة، ومن أجل ذلك فقد أخضعت القوانين التنظيمية للجماعات الترابية أعمال المجالس الجماعات الترابية لمراقبة إدارية تمارسها السلطة الإدارية المكلفة بالمراقبة والمراقبة القضائية تمارسها المحاكم الإدارية التي يعود لها الاختصاص في إبطال المقررات الصادرة عن هذه المجالس في حالة مخالفتها للقوانين الجاري بها العمل.

إن إقرار مبدأ التدبير الحر في تسيير الجماعات الترابية لا يعني منح الإدارة المحلية الاستقلال المطلق، ذلك أن الفصل 145 من الدستور، أكد على أن الولاية والعمال يمارسون المراقبة الإدارية ويساعدون رؤساء مجالس جماعات ترابية خاصة رؤساء مجالس الجهات على تنفيذ المخططات والبرامج التنموية.

وانسجاما مع التدبير الحر عملت القوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية على توسيع هامش تحرك مجال الجهات ورؤسائها، كما تم حذف مفهوم الوصاية وتعويضه بمفهوم المراقبة الإدارية وتعزيز نظام الرقابة البعدية للقضاء الإداري والمالي، هذا يعني انتقال من وسائل ملاءمة اللي تبنتها القوانين اللامركزية والتي كانت تعطي سلطة الوصاية مجالا كبيرا في مراقبة الجماعات الترابية إلى المراقبة الإدارية والتي من خلالها تتم مراقبة شرعية القرارات والمقررات.

وأولت القوانين التنظيمية الخاصة بالجماعات الترابية اهتماما خاصا للمراقبة الإدارية لكونها تشكل تحدينا لعمل المجلس من أي انزلاق وانحراف عن المسار الصحيح للديمقراطية المحلية التي تستدعي توفير ضوابط وأخلاقيات.

كما أن مبدأ التدبير الحر يفرض على الجماعات الترابية احترام السياسات العمومية القطاعية عند إعداد برامجها التنموية، حيث تمت مواكبة جماعات ترابية في إعداد برامج عملها والتأشير عليها، كما أن مسطرة التأشير على برامج التنمية الجهوية توجد في آخر مراحلها.

وبالإضافة إلى ذلك فإن الوزارة تحرص على دراسة والتأشير على مقررات المتوصل بها داخل الأجال القانونية ولم يسبق لها أن توصلت بأي شكاية أو طعن يتعلق بالتأخير وعدم التأشير على أي مقرر.

وتأسيسا على ذلك، فإن المراقبة الإدارية ليست الهدف منها الحد من تطبيق مبدأ التدبير الحر، بل الهدف منه هو تنبيه هذه المجالس إلى كون أعمالها مخالفة للقوانين الجاري بها العمل من جهة ومساعدتها على ممارسة اختصاصاتها في إطار المشروعية من جهة أخرى.

وهكذا فإن المراقبة الإدارية فهي شكل من أشكال المواكبة في ممارسة الجماعات الترابية لاختصاصاتها في إطار مبدأ التدبير الحر، وقد استطاعت مختلف الجهات والجماعات الترابية أن تتجاوز

السيدة رئيسة الجلسة:

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية:

السيدة الرئيسة المحترمة،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

أعطى صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده تعليماته السامية الرامية إلى صون كرامة الباعة الجائلين وتحسين ظروف عملهم من خلال إعداد مشروع متكامل، ولقد انكبت لجنة وزارية مكونة من وزارة الداخلية ووزارة الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي على إعداد مشروع تأهيل الباعة الجائلين وفق مقاربة شمولية على مستوى جميع العمالات والأقاليم، ويرتكز هذا المشروع على أربعة أهداف:

- تنظيم مجال وزمن الباعة الجائلين ومزاولة أنشطتهم في ظروف تحفظ كرامتهم؛

- تحرير الملك العمومي والمحافظة على جمالية المدن والفضاء الحضاري؛

- تقريب خدمات التموين لفائدة الساكنة المحلية؛

- توفير شروط الأمن والسلامة الصحية للسلع والمستهلكين.

فيما يخص منهجية العمل إعداد وصياغة أرضية عمل، إحداث لجن إقليمية لتفعيل المشروع مع مراعاة الأولويات والخصوصيات المحلية، إحصاء الباعة الجائلين، بلورة نظام معلوماتي للتتبع خاص بالمشروع، وأخيرا القيام بحملات التوعية والتحسيس مع مختلف المتدخلين.

فيما يخص نمط التنظيم هناك أربعة أصناف تراعي الخصوصيات الترابية لكل عمالة وإقليم:

- أسواق الأزقة (les marchés des rues)، مع الإبقاء على الباعة بإمكانتهم وتنظيمهم بالفضاءات الحالية وفق أوقات وشروط محددة بنظام داخلي.

- البيع بالتجول (commerce itinérant) خاص ببعض الفئات مثل بائعي السمك عبر تزويدهم بدراجات نارية ثلاثية العجلات.

- الأسواق الدورية (les marchés périodiques) تهيئة فضاءات لأسواق دورية محددة حسب الأيام والساعات.

- رابعا وأخيرا الأسواق القارة ذات دعامة حديدية (les marchés permanents) تهيئة مجال قارذو بنية خفيفة قرب الأماكن المعتادة لتسوق الزبائن.

درعة تافيلالت التدخل في الميزانية المتعلقة بالمنح ديال الطلبة، هذا انتقلنا من المراقبة.

المراقبة الإدارية هي مراقبة المشروعية نعتبر تنشوفو واش كايين هاذ القرارات منسجمة مع القانون ولا ما منسجماش؟ وإلى ما كانت ممنسجماش مع القانون تنمشيو للقضاء، القضاء هو اللي تبحسم والقضاء الإداري إلى حدود الساعة، وهذا للأسف نسجله أن أغلب الأحكام ديالو ضد التدخلات ديال وزارة الداخلية، معنى ذلك أن هناك انحراف في فهم فلسفة الجهوية كما هو موجود في الدستور وفي القوانين التنظيمية.

كنتأسفو السيد الوزير أنه المراسيم إلا اسمحتي لي تزيديني 19 ثانية كما زدتها للسيد الوزير.

السيدة رئيسة الجلسة:

تفضل.

المستشار السيد عبد العلي حامي الدين:

الفلسفة ديال المراسيم التنظيمية ولات تتعارض مع القوانين التنظيمية وتتعارض مع الدستور، أكثر من ذلك بدأت تتمشي لبعض القرارات علما أن السلطة التنظيمية عطاها المشرع الدستوري للجهات كيف ما أعطى السلطة التنظيمية المتعلقة بالسياسات العمومية للحكومة، ولذلك احنا كنثيرو الانتباه إلى ضرورة التعاون من أجل مشروع الجهوية المتقدمة كما أراده جلاله الملك.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا، شكرا السيد المستشار.

السؤال الثالث موضوعه، تنظيم الباعة المتجولين، والكلمة لأحد المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة لتقديم السؤال.

المستشار السيد عبد الرحيم الكميلى:

شكرا السيدة الرئيسة.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

تعتبر ظاهرة الباعة المتجولين من إفرازات الواقع الاقتصادي والاجتماعي الوطني الذي يدفع مجموعة من الأشخاص إلى البحث عن قوتهم اليومي عبر امتحان التجارة المتجولة في غياب الإجراءات الملموسة لتنظيم هذا القطاع وتأهيله، وفي هذا الإطار نساثلكم السيد الوزير، عن ما ستقومون به بخصوص تنظيم الباعة المتجولين وما الذي يمكن للحكومة أن تقدمه لهذه الفئة من أبناء الشعب المغربي؟ وشكرا.

تكونوا مبادرات.

ولكن، السيد الوزير، ما يعاب، هو أنه هاذ الجماعات المحلية اللي هي الواجهة الأساسية ديال هاذ الناس راه ما كاينش تعامل معهم بشكل مباشر، ما عرفتش أنا كرئيس جماعة ما عرفتش هاذ البرامج عمري ما سمعتها ولا عمرشي واحد بادر عندي وجا قال ليا راه كاين مشروع من هاذ النوع هذا.

وأقولها بكل صراحة وبكل مسؤولية كذلك، ما كاينش تحسيس، احنا بعد ما متحسينش كمسؤولين محليين، كيفاش غيتحسسوا هاذ الباعة الجائلين؟

احنا راه تنعولو كثير على هاذ الموضوع وما بغيناش احتقان اجتماعي، السيد الوزير، وبغينا نصونو الكرامة ديال البائع الجائل في المغرب وبغينا أننا نخلقو كذلك فرص الشغل من خلال هاذ الورش هذا، وبغينا التنظيم وبغينا الأمن والسلامة.

وفي التعامل مع المواطنين ديالنا ما بغيناش مواجهات يومية معهم وفر وكر من هنا ومن هناك لا ديال السلطات ولا ديال المنتخبين ولا كل شي معذب، كلشي محن، واش هاذ المغرب ما فيهش رجال ونساء مسؤولين قادرين على ابتكار أفكار مهمة وجذرية لإيجاد حلول ناجعة لهاذ المعضلة، أنا ما نقولش معضلة، هذه فرص ديال الشغل اللي خاص غير التنظيم ديالها، ما دام هناك إقبال وما دام هناك رواج فبالتالي هنا خاص تنظيم أو خاص إمكانيات مالية أو خاص أفكار.

فهذا مسؤوليتنا كاملين.

انتهى الوقت السيدة الرئيسة؟

السيدة رئيسة الجلسة:

انتهى الوقت، شكرا.

والسؤال الرابع موضوعه الوعاء العقاري المخصص للاستثمار، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الاتحاد العام لمقاوات المغرب لتقديم السؤال، تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد يوسف محي:

شكرا السيدة الرئيسة.

بسم الله الرحمن الرحيم.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السؤال ديالنا اليوم، السيد الوزير، عندو علاقة بالعقار الاقتصادي، منه العقار السياحي والعقار الصناعي وكذلك العقار اللي عندو علاقة بالصناعة التقليدية.

كاين واحد العدد ديال الأشخاص، السيد الوزير، اللي كيقطنيوهاذ

فيما يخص مراحل التنفيذ، فلقد تم إحصاء حوالي 124000 مستفيد من هذا المشروع، 58279 منظمون في إطار أسواق الأزقة والبيع بالتجوال، و65078 مستفيد منظمون في إطار الأسواق الدورية والقارة.

وفيما يخص تقدم أشغال هذا الورش إلى حدود شهر مارس 2018، فتم اقتناء التجهيزات لفائدة الباعة المستفيدين من نمط التنظيم في أسواق الأزقة، 30000 من هاذ العربات 52% تم تسليمها أو في طور التسليم، وتبقى تقريبا 28000 عربة سيتم اقتناؤها خلال سنة 2018.

تم تحديد 338 فضاء تجاري لهيئة الأسواق الدورية والقارة، 229 فضاء تجاريا مشغل حاليا أو في المراحل النهائية للإنجاز، و109 فضاء في طور الدراسة وسيتم إنجازها خلال سنة 2018.

ولتنفيذ هذا المشروع الممتد على أربع سنوات، فتم رصد غلاف مالي ديال مليار و600 مليون درهم موزعة على مليار و450 مليون درهم حصة المبادرة الوطنية و150 مليون درهم لوزارة الصناعة.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد السلام بلقشور:

شكرا السيدة الرئيسة.

ما سمعناه من السيد الوزير حول المقاربة التي جاءت بها وزارة الداخلية اتجاه هاذ الموضوع ديال الباعة الجائلين، فشيء جميل أن سمعنا أن هناك إعداد مشروع ومقاربة شمولية، واللي غادي تنفذها هي الأقاليم والجهات، إلى آخره، وتم إحصاء الباعة الجائلين وكذلك مع التحسيس بالمسؤولية وخلق أسواق الأزقة وكذلك الأسواق الدورية و(les marchés permanents) وإحصاء 120000.

ولكن، السيد الوزير، راه احنا في هذا رمضان والأيام اللي سبقت راه لا شيء من هذا، صراحة، أن الموضوع ديال الباعة المتجولين أكيد، وصحيح أنه شائك وشائك جدا ومعضلة اجتماعية صعبة، نظرا للتناقضات الحاصلة في داخلها، أولا كنتعاملو مع البائع الجائل باش نصونو كرامتو، كما جاء في مقدمتكم اللي قال صاحب الجلالة، كرامة البائع الجائل هي الأولى.

ثانيا، الأمن والسلامة شيء آخر، الجمالية ديال الشوارع، عدم احتلال الملك العمومي، هاذ التناقضات فهاذ الوضع هذا هي اللي صعبت الأمور.

كذلك نتكلم على إحصاء، هذا راه ماشي سكن عشوائي قارنتكلمو عليه اليوم والعدد ديالو محدود وغيبقى محدود إلى حين القضاء عليه، هذا راه واحد العدد اللي قابل للارتفاع يوم بعد يوم وخصوصا ملي

زمنية محددة.

ولقد صادقت اللجان الجهوية للاستثمار خلال السنوات الخمس الأخيرة على تخصيص عقارات عمومية لفائدة 2485 مشروع بمساحة إجمالية ديال 42000 هكتار.

ووعيا منها بأهمية التهيئة المسبقة للعقار في تحفيز الاستثمار، تعمل السلطات العمومية على إنجاز مناطق صناعية ومناطق صناعية مندمجة ومناطق للأنشطة الاقتصادية، وتشرف على تهيئتها وتسويقها وتديرها شركات متخصصة تضع رهن إشارة المستثمرين عقارات مجهزة وبأسعار مدروسة.

وتشرف لجان خاصة مكونة من إدارات المعنية والسلطات المحلية والمراكز الجهوية للاستثمار ومهياً منطقة الصناعية على دراسة طلبات المستثمرين، وقد تمت المصادقة خلال الخمس سنوات الأخيرة على تخصيص بقع أو بنايات مجهزة لفائدة 1200 مشروع.

هذا، وحرصاً على ضمان إنجاز المستثمر لمشروعه وفق الشروط وداخل أجل محدد في دفتر التحملات، تقوم لجنة إدارية بمعاينة تتبع تنفيذ المشاريع الاستثمارية المستفيدة من هذه العقارات، وفي حالة الوقوف على أي تأخر في الإنجاز يتم العمل حسب طبيعة الصعوبات على منح آجال إضافية لإنجازه أو بتوقيع إتاحة عن التأخير المنصوص عليها في كناش التحملات وذلك قبل تفعيل مسطرة استرجاع العقار.

وفي سياق متصل وضماناً لحقوق الدولة في استرجاع الأراضي المفوتة في حالة عدم وفاء المستثمر بالتزاماته، عملت مصالح أملاك الدولة على تضمين دفتر التحملات مقتضيات تسمح للمحافظ على الأملاك للقيام بالتشطيب على تقييد عقد البيع ونقل الملكية لفائدة الملك الخاص للدولة.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد يوسف محي:

شكرا السيد الوزير.

على كل حال احنا تنقولو يمكن إن شاء الله الحظ يعاونكم ويعاوننا باش نسترجعو هاذ الأراضي ويأخذوها المستحقين ومستثمرين حقيقيين.

في نفس السياق، السيد الوزير، بغينا نطلبو منكم هاذ الناس اللي ما لقاوش فين يستثمروا لأنه هاذ المحلات فالمنطقة الصناعية ما كابينش واستثمروا في أراضي الجموع، وعندنا واحد المثال مثلا، حي في مراكش، في حي "حربيل" اللي هو حي صناعي اليوم فيه 160 وحدة صناعية تشغل ما يقرب من 2500 عاملة وعامل بطريقة مباشرة.

العقار فقط للمضاربة العقارية، وتخليو مستثمرين حقيقيين كيمشيو ويستثمروا في أراضي جموع في ظروف غير صحية وغير تنافسية.

باش نتفادو، السيد الوزير، مستقبلا هاذ المسائل بهاذ الشكل هذا ابغينا نعرفو أشنو هي الصيغة باش يقتانبوا هاذ الناس هاذ الأراضي هاذي؟ وكذلك واش تبحرتمو دفاتر التحملات اللي تيمضيوها قبل ما يتسلموا هاذ الأراضي؟

والسؤال الأخير، السيد الوزير، واش كينة شي طريقة لاسترجاع هاذ الأراضي ونسلموها لمستثمرين حقيقيين؟
شكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية:

السيدة الرئيسة المحترمة،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

اعتباراً لكون العقار يشكل أرضية لانطلاق المشاريع الاستثمارية المنتجة والمدررة للدخل والموفرة لفرص الشغل، فإن السلطات العمومية تحرص على تعبئة العقار العمومي وكذا العقارات المجهزة والمهياً بالمناطق الصناعية والمناطق المخصصة للأنشطة الاقتصادية بأسعار مدروسة وتحفيزية وبشروط مضبوطة.

ويتكون العقار العمومي الممكن تخصيصه للاستثمار من الملك الخاص أو العام للدولة والملك الغابوي والأملاك التابعة للجماعات السبلالية أو الجماعات الترابية، وذلك وفق المساطر المعمول بها في كل حالة على حدة.

وفي إطار سياسة التدبير اللامركزى للاستثمار فقد تم تفويض بعض السلط والصلاحيات لولاية الجهات لإصدار باسم الدولة قرارات بيع وكراء الأراضي التابعة لأمالك الدولة قصد إنجاز المشاريع الاستثمارية التي تقل تكلفتها الإجمالية عن 200 مليون درهم.

وفي هذا الإطار، تتم دراسة الطلبات المقدمة من طرف المستثمرين داخل اللجنة الجهوية للاستثمارات والتي تبدي موقفها بناء على معايير مضبوطة تأخذ بعين الاعتبار أهمية وقيمة المشروع وخلقه لفرص الشغل ومدى احترامه لوثائق التعمير وملاءمة نشاط المشروع لخصوصية الموقع وحاجيات المنطقة.

ويتم التفويت أو الكراء بقرار لوالي الجهة، ويرخص لمصالح أملاك الدولة بتوقيع عقد البيع أو الكراء بناء على السعر وعلى أساس دفتر التحملات التي تضمنه، إضافة إلى التزامه بإنجاز المشروع وفق جدولة

للمعطيات الكافية أو كما تنص على ذلك القوانين الجاري بها العمل في هذا الإطار؟ ثم عن مدى احترام هذه المشاريع للقوانين الجاري بها العمل خصوصا المتعلقة منها بقانون الصفقات العمومية؟

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية:

السيدة الرئيسة المحترمة.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

لقد تم توقيع الاتفاقية الإطار المتعلقة ببرامج التنمية المجالية لإقليم الحسيمة، والتي أطلق عليها اسم "الحسيمة منارة المتوسط" أمام أنظار صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، بمدينة تطوان يوم 17 أكتوبر 2015، حيث يستفيد إقليم الحسيمة من خلال هذه الاتفاقية من مخطط هيكلية للتنمية المندمجة، يغطي الفترة الممتدة بين 2015 و2019 ويقدر الغلاف الاستثماري المخصص له ب6.5 مليار درهم، بلغت مساهمة وزارة الداخلية فيه عبر المديرية العامة للجماعات المحلية حوالي مليار و200 مليون درهم.

وتنفيذا للتعليمات المولوية السامية، تم إعداد هاذ المخطط المندمج والهيكلية من أجل مواصلة تأهيل إقليم الحسيمة وجعله قطبا للتنمية الحضرية والقروية في جهة الشمال، ويتضمن هاذ المخطط مشاريع مضبوطة في أهدافها ووسائل تمويلها وأجال إنجازها ويتميز بشمولية مجال التدخل الذي يغطي جل تراب الإقليم من حواضر ومراكز قروية ناشئة وكذا استهدافه لجل شرائح المجتمع مما سيمكن من دعم التنمية المحلية وتحسين ولوج الساكنة للخدمات الاجتماعية بصفة عامة.

وقد ساهمت جميع القطاعات الوزارية في تمويل وتفعيل هذا البرنامج الطموح، ويتكون من ستة محاور أساسية:

محور البنيات التحتية الأساسية.

محور اجتماعي ويخص ميادين الصحة والتربية والتكوين والرياضة والثقافة، إلى آخره.

محور اقتصادي ويتضمن مشاريع تضم قطاعات الفلاحة والصيد البحري والسياحة والاقتصاد التضامني.

المحور البيئي ويهم مشاريع تطهير السائل ومطرح النفايات.

محور التأهيل الحضري والمجالي وذلك من خلال تأهيل الطرق والمسالك القروية وربط الدواوير بالطرق الرئيسية وهيكله الأحياء ناقصة التجهيز، وإحداث تجهيزات القرب ومناطق الأنشطة

هاذ الناس كيفما قلت السيد الوزير، استثمروا برخص استثناء اللي عطاو لهم الولاية والسلطات المحلية والعمال مشكورين، لأنه "الطبيعة لا تحب الفراغ"، إذن مكنوهم من الاستثمار.

هاذ الناس اليوم، السيد الوزير، كيعيشوا واحد الإشكالية كبيرة من بعد ما صدرت واحد الدورية من وزارة الداخلية في أكتوبر 2015، اللي كتمنع الشواهد الإدارية، هاذ الشواهد الإدارية هي الأصل في كل حركة بالنسبة لهاذ الناس هاذو، إلى بغاوي بينيو اليوم عندهم مثلا رخص استثناء ابغاوي بينيو ما يمكنهمومشاي ما باقيش يمكن يقبطوا هذيك الورقة، وكذلك بالنسبة للتمديد، إلى بغاوي يمددوا العمل بالشركات ديالهم، هاذ الشي كلو عندهو علاقة بالتشغيل ما تيمكن لهمشاي.

إذن، السيد الوزير، كنطلبو منكم اليوم هو تحاولوا، تشوفوا شي شكل، تكون شي إرسالية للولاية والعمال باش يعطيوها هاذ الشهادات الإدارية لهاذ الناس هاذو، لأن المسألة عندها علاقة بالاستثمار وبالتشغيل، هو خاصة للناس اللي عندهم رخص الاستثناء، احنا وخا نبقاو غير في هاذ الإطار، يعني باش يمكنهم باش يعملوا ويكملوا الاستثمارات ديالهم بينما ندوزولو واحد الحل اللي هو شامل وأحسن من هاذ الشي اللي كنظن اللي كيسعد الجميع وهو التملك.

دابا هاذ الناس عندهم أراضي وعندهم فهم وزينات، وباش يمكن يعطوا ذوك لوزينات ديالهم والأراضي مثلا كضمانه، باش يمكن يكملوا الاستثمارات ديالهم، هما عندهم (déjà) بعد الملايين ولا الملايير اللي هي مستثمرة ما كيمكن لهمشاي، لأنه الأمور ديالهم ما مضبوطاش.

لهذا، السيد الوزير، الله يجازيك بخير، جوج ديال الأمور: إرسالية للولاية والعمال يساعدها هاذ الناس بالشهادات باش يمكن يكملوا العمل، ونديرو واحد الخطة، راه كابين الطريقة وكابين المسطرة باش يمكن هاذ الناس يتملكوا ويبيدوا في الاستثمارات ديالهم.

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

السؤال الخامس موضوعه ملاحظات بشأن تنزيل مشاريع منارة المتوسط بالحسيمة، والكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق العدالة والتنمية لتقديم السؤال.

المستشار السيد نبيل الأندلوسي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيدة الرئيسة.

السيد الوزير المحترم،

في شأن ملاحظات تنزيل مشاريع الحسيمة منارة المتوسط، نسائلكم عن أسباب عدم تضمن اللوائح المنصبة بمحيط هذه المشاريع

الاقتصادية وتأهيل المدن والمراكز الناشئة والمناطق الجبلية.

وأخيرا المحور الديني ويتعلق بالخصوص ببناء وإعادة بناء عدة مساجد والمركب الإداري ومدرسة التعليم الأصيل.

وقد انطلقت الأشغال في جميع العمليات المكونة لهذه المحاور حيث وصلت نسبة المشاريع المنجزة أو التي هي في طور الإنجاز إلى يومنا هذا حوالي 65% من إجمالي البرنامج على أن يتم الانتهاء من الأشغال المرتبطة بذات البرنامج في الوقت المحدد لها.

ولضمان الحكامة الجيدة في إنجاز وإنجاح مشاريع هذا البرنامج، فقد تم اعتماد مقاربة تشاركية تضمن انخراط جميع الفاعلين في مسلسل إنجاز وتبعية الأشغال من خلال عقد سلسلة اجتماعات دورية على المستوى المحلي لتنزيل هذا الورش الكبير على أرض الواقع وتحقيق النتائج المتوخاة منه.

والسلام عليكم.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد نبيل الأندلوسي:

السيدة الرئيسة،

حقيقة السيد الوزير، يبدو أن السؤال ديانا لم يتم الإجابة عنه، ما تساءلناش على المشاريع المبرمجة في إطار منارة المتوسط، وإنما السؤال حول بعض الاختلالات وملاحظة محددة في السؤال عدم تضمن المشاريع المنجزة والتي بدأت فيها الأشغال لبطائق التقنية من مبادئ ديال الشفافية وديال النزاهة التي خاصها تكون، وأثرناها مع المسؤولين بأن هاذ خاص يكون (des panneaux) الذي يحددو مدة الانجاز، صاحب المشروع، التكلفة الإجمالية.

في غياب هاذ المعطيات المواطن يتسائل، يتسائل واش فعلا منارة المتوسط غادية في المسار الصحيح الذي أراده صاحب الجلالة؟

أکید، السيد الوزير، نعرف جميع بأن هاذ مشروع ملكي مهم، مهم بالنسبة للسكان ديال الإقليم وقبل 7 أشهر كان هاذ المشروع سببا في إقالة عدد من المسؤولين والوزراء، بسبب التعثر في الانطلاقة، الآن انطلق المشروع، كاین أمور إيجابية تثمن، ولكن كاین هاذ الإختلالات، عندما يثار الانتباه ديال المسؤولين وديال اللجنة ديال التتبع والقطاعات المعنية، خاص يكون تدخل من أجل استدراك هاذ النواقص.

الإختلالات التي كاینه، السيد الوزير، والتي كثربروها الآن قبل ما تنتهي الأشغال، غير فقط قبل أيام يوم السبت الماضي كانت أمطار قليلة في الحسيمة رجعت وقعات امتزجت مياه الأمطار بمياه الصرف

الصحي المياه العادمة، بمعنى كاین اختلالات في الانجاز، كاین واحد السرعة التي تؤثر على الجودة، كاین مقاولات التي لا تحترم كناش دفتر التحملات والقضبة ديال المقاربة التشاركية مع المنتخبين ما كاینناش، (les cahiers des charges) حتى الجماعات المحلية ما عارفين أش واقع.

فبالتالي أعتقد، السيد الوزير، أن هاذ الأمور يجب أن يوضع لها حد، لأن دابا المواطن يتسائل واش هاذ المنازولات واحد الوزيرة كيزوعوها مجموعة من المقاولات ونقولها بصريح العبارة، السيد الوزير، يجب أن نتحمل جميعا المسؤولية، هذا مشروع ملكي مهم، مشروع سلطت عليه الأنظار، خاصنا نتحملوا المسؤولية جميعا، السيد الوزير.

كاینه إشكاليات الآن في التنفيذ، كاین واحد العشوائية، كاین ارتجالية، هاذ الأمور خاصنا نقولها ويعني بوضوح تام لنكون مع الحدث ونكون جميعا عند حسن ظن الشعب المغربي وجلالة الملك.

وشكرا السيدة الرئيسة.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

السؤال السادس موضوعه، الأوضاع المزرية التي يعيشها قطاع الجماعات الترابية، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الاتحاد المغربي للشغل لتقديم السؤال.

المستشارة السيدة وفاء القاضي:

شكرا السيدة الرئيسة المحترمة.

السيد الوزير، يعيش قطاع الجماعات الترابية أوضاع مقلقة ومتراكمة، ألم يحن الوقت لإيجاد حلول لهذا القطاع؟
وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة.

الكلمة للسيد الوزير.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية:

السيدة الرئيسة المحترمة،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

بخصوص السؤال الذي تقدمت بطرحه السيدة المستشارة المحترمة حول الأوضاع المزرية التي يعيشها قطاع الجماعات الترابية، وجب التذكير بأن موظفي الجماعات الترابية يستفيدون من نفس نظام أجور والتعويضات التي يتمتع بها موظفو الإدارات العمومية.

أما بخصوص استئناف جلسات الحوار الاجتماعي بقطاع الجماعات

المستشارة السيدة وفاء القاضي:

السيد الوزير،

ما قلت يبقى رهين بتحسين الأوضاع المادية والاجتماعية للشغيلة الجماعية بجميع فئاتها، فثلاثي موظفي القطاع مرتبون في سلالم من 6 إلى 8 أغلبهم لهم شواهد جامعية وتقنية، لا يستفيدون من السلالم المناسبة لهم، وأجورهم لا تتعدى 4000 درهم ويبقى وضعهم جامد، مع العلم أن الإدماج كان مكسبا تم الإجهاد عليه، خصوصا وأن كل أعمالهم مرتبطة مباشرة بمصالح المواطنين.

نطالبكم، السيد الوزير، بـ:

- استكمال عملية الإدماج ورفع الحيف عن هذه الفئة؛

- تسوية المسار الإداري والمهني للتقنيين وإنصافهم؛

- حذف السلم 7 بإحداث الدرجة الجديدة للمساعد الإداري والتقني (اتفاقية 26 أبريل)؛

- اعتماد مبدأ المساواة مع الأطر المماثلة في انتخابات اللجان الثنائية والممارسة النقابية بالنسبة لمتصرفي الداخلية.

فئة أخرى، السيد الوزير، عمال الإنعاش الوطني وما يعانونه من غياب عدالة أجرية وحماية اجتماعية وحقوق شغلية، لا يتمتعون حتى بالحد الأدنى للأجر (SMIG)، مما يتناقض والدستور في المادة 31 وقوانين الشغل الدولية.

ومن هذا المنبر، نسائلكم، السيد الوزير:

أليس لهذه الفئة الحق في الاستقرار والحماية الاجتماعيين وضمان استمرارهما؟

أليس لهم الحق في ممارسة العمل النقابي وفي إدماج مطالبهم في الحوار الاجتماعي؟

كذلك نسائلكم، السيد الوزير، ونطالبكم بعدم تفويت موظفي الجماعات الترابية إلى القطاع الخاص في إطار التدبير المفوض دون وضع إطار قانوني وآلية المراقبة لحماية وضمان حقوق هذه الفئة من العمال، التضييق على الحريات النقابية والحقوق النقابية المكفولة دستوريا، فالمكاتب النقابية بمجرد تأسيسها تتعرض للمضايقات وتماطل في مدها بوصول الإيداع، وعدم فتح حوارات مع المسؤولين النقابيين المحليين والإقليميين والجهويين والجلوس لنقاش الملفات المطلوبة المحلية أو الإقليمية أو الجهوية.

كذلك الاقتران من الأجور رغم هزالتها إمعانا في محاربة الحق في الإضراب رغم دستوريته، الشطط في استعمال السلطة مستمر السيد الوزير من طرف بعض رؤساء الجماعات والمنتخبين مستغلين مع الأسف مواقعهم في أغراض سياسية، يكون ضحيتها الموظف والموظفة بالجماعات الترابية.

الترابية مع ممثلي المركزيات النقابية في القطاع، وجبت الإشارة أن هذه الوزارة لم تغلق باب الحوار، حيث مباشرة بعد صدور دورية السيد رئيس الحكومة بشأن إطلاق جولات الحوار الاجتماعي مع النقابات، قامت هذه الوزارة باستئناف جولات الحوار الاجتماعي مع ممثلي النقابات الممثلة بقطاع الجماعات الترابية وفق الجدولة التالية:

- الاتحاد المغربي للشغل يوم 14 مارس؛

- الكونفدرالية الديمقراطية للشغل يوم 15 مارس؛

- الاتحاد الوطني للشغل يوم 21 مارس؛

- الاتحاد العام للشغالين بالمغرب يوم 22 مارس؛

- المنظمة الديمقراطية للشغل يوم 28 مارس؛

- والفيدرالية الديمقراطية للشغل يوم 29 مارس الأخير.

حيث تمحورت الملفات المطلوبة حول مجموعة من القضايا التي تعم الجماعات الترابية، بالإضافة إلى قضايا أخرى تهم الحوار الوطني، ولا تدخل في اختصاص الحوار القطاعي، مع الإشارة إلى أن معظم المطالب المتفق بشأنها في إطار جولات الحوار القطاعي السابقة والمحددة باتفاقية 19 يناير 2007 قد تم تنفيذها باستثناء المطالب المرتبطة بالتعويضات عن المسؤولية بالجماعات الترابية، تأمين الموظفين الجماعيين ضد حوادث الشغل ومشروع قانون مؤسسة الأعمال الاجتماعية الخاصة بموظفي الجماعات الترابية.

وتجدر الإشارة إلى أن مصالح هذه الوزارة سوف تعمل خلال هذه السنة على الاستجابة لبعض الاقتراحات الواردة في الملفات المطلوبة، خاصة منها المتعلقة بالتعويض عن المسؤولية بالجماعات الترابية ومؤسسة الأعمال الاجتماعية الخاصة بموظفي الجماعات الترابية وتوسيع مجال التغطية الصحية التكميلية ليشمل خدمات جديدة، كما سيتم حث رؤساء مجالس الجماعات الترابية على تأمين موظفي الجماعات الترابية عن حوادث الشغل برسم ميزانية سنة 2019.

ومن جهة أخرى، سيتم العمل على دمج متصرفي وزارة الداخلية العاملين بالجماعات الترابية في النظام الأساسي للمتصرفين المشترك بين الوزارات لتمكينهم من الاستفادة من الحقوق والوضعيات الإدارية التي يخولها هذا النظام كحق الانتخاب لعضوية اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء والحق في الانتماء النقابي والحق في الاستفادة من الحركة.

والسلام عليكم.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة للسادة...

المحترمون حول إشكالية التوظيف بالجماعات الترابية، وجب التذكير أنه احتراماً لمبدأ المساواة في الولوج للوظائف العمومية، فإنه تم تعميم المباراة كوسيلة وحيدة لولوج مختلف الوظائف بالجماعات الترابية على غرار ما تم اتخاذه على صعيد الإدارات العمومية.

وصلة بهذا الإجراء تم إصدار قرار وزاري في 5 ماي 2016 المتعلق بتنظيم المباريات بالجماعات الترابية، والذي تم من خلاله تحديد مجموعة من الإجراءات التنظيمية في مجال التوظيف بالجماعات الترابية، ومن أهمها إمكانية التنظيم المشترك للمباريات بين عدة جماعات على صعيد كل إقليم أو عمالة، وتدعيم مبادئ تكافؤ الفرص والمساواة والشفافية والاستحقاق بين جميع المرشحين لولوج المناصب العمومية بالجماعات الترابية، بالإضافة إلى التأكد بأن لا يكون لهذه التوظيفات انعكاس سلبي على توازن ميزانية الجماعات الترابية وعلى النفقات الإجمالية.

ويهدف الاستجابة لحاجيات الجماعات الترابية في مجال الموارد البشرية وخاصة الأطر المتخصصة، تم تبسيط مساطر التوظيف من خلال التشغيل بمقتضى عقد محدد المدة وهو موضوع مشروع المرسوم الذي تم إعداده بهذا الشأن، هذا المرسوم الذي سيحدد شروط وكيفية التشغيل بموجب عقود بالجماعات الترابية وذلك لتمكينها من سد الخصاص في بعض أصناف الموارد البشرية التي يصعب توظيفها بطريقة نظامية، خاصة الأطباء والمرضى والمهندسين المختصين في الهندسة المدنية سواء بالجماعات الترابية أو مجموعتها أو مؤسسات التعاون بين الجماعات.

هذا، وسيتم تحديد الفئات التي يتم تشغيلها بعقد مقتضى قرار لوزير الداخلية، كما سيتم تشغيل المتعاقدين عن طريق فتح باب الترشيح بقرار لرئيس الجماعة الترابية المعنية عن طريق مقابلة انتقائية وستخول للمتعاقد أجرة جزافية شهرية وبعض المنافع التي يتم تحديدها بمقتضى قرار لوزير الداخلية، وستمكن هذه الطريقة الجديدة من التشغيل بالجماعات الترابية من استقطاب الكفاءات اللازمة لتمكينها من ممارسة الاختصاصات التي أسندت إليها بمقتضى القوانين التنظيمية الجديدة.

وفي مجال التأهيل وتأطير إدارات الجماعات الترابية فإن مصالح هذه الوزارات عملت على تحديد نماذج الهياكل التنظيمية الخاصة بكل صنف من الجماعات الترابية، مع الأخذ بعين الاعتبار الاختصاصات المنوطة بها وعدد سكانها وحجم مواردها المالية والتي تتكون بالأساس لتعيين مدير المصالح ورؤساء الأقسام ورؤساء المصالح، وذلك وفق شروط نظامية محددة على غرار ما هو معمول به على صعيد القطاعات الوزارية.

ومن جهة ثانية، يتم تنظيم الدورات التكوينية بشكل دوري لفائدة أطر الجماعات الترابية، سواء على الصعيد الجهوي أو على الصعيد

الإسراع إلى حد الآن لم تخرج إلى الوجود مؤسسة الأعمال الاجتماعية، نطالبكم بالإسراع بها لما لها من دور في التخفيف من المشاكل الاجتماعية لمواجهة الغلاء والأجور المجمدة وتدني الخدمات الاجتماعية من صحة وتعليم.

إننا في الجامعة الوطنية لعمال وموظفي الجماعات الترابية المنضوية تحت لواء الاتحاد المغربي للشغل نتمسك بالحوار الجاد الذي يستجيب لمطالب الشغيلة الجماعية، ونحن ضد الحوار الموسمي الهزيل والشكلي.

وشكراً.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكراً السيدة المستشارة المحترمة.

السيد الوزير، ما كاينش التعقيب.

السؤال السابع، موضوعه إشكالية التوظيف بالجماعات الترابية، والكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الحركي لتقديم السؤال.

المستشار السيد أحمد شد:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيدة الرئيسة،

السادة الوزراء،

أخواتي إخواني المستشارين،

تعرف عدة جماعات ترابية إشكالية تجديد مواردها البشرية عبر آلية التوظيف، وذلك من خلال تعقد مساطر إجراء المباريات وإلغاء مناصب المتقاعدين الذين يزداد عددهم كل سنة، فضلاً عن عدم فتح المجال للتوظيف بالعقدة في الجماعات الترابية.

على هذا الأساس نسائلكم السيد الوزير، أولاً ما هي التدابير التي تتخذونها لحل إشكالية التوظيف في الجماعات الترابية؟

ثانياً ما هي إستراتيجية الحكومة لتأهيل وتطوير الإدارة الجماعية؟

وشكراً.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكراً.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية:

السيدة الرئيسة المحترمة،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

جواباً على السؤال الذي تفضل بطرحه السادة المستشارون

وختاماً، نتطلع، السيد الوزير المحترم، إلى انخراط أكبر لباقي القطاعات الحكومية في دعم ورش الجهوية ومواكبة الجماعات الترابية تنموياً وإدارياً حتى تهض بمهامها الدستورية على أكمل وجه. وشكراً.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكراً السيد المستشار.

السؤال الثامن موضوعه إصلاح المراكز الجهوية للاستثمار في أفق صدور ميثاق اللاتركيز الإداري.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية لتقديم السؤال. تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد عبد اللطيف أبدو:

شكراً السيدة الرئيسة.

السيدات والسادة الوزراء،

الزملاء المستشارين المحترمين،

موضوع سؤالنا يتعلق بالمراكز أو المراكز الجهوية للاستثمار، والتي مضى على إحداثها أكثر من 16 سنة، يعني الانطلاقة كانت في سنة 2002 إثر الرسالة الملكية السامية التي كانت مؤسسة لهذه المؤسسة، وبالتالي واكبت بعد ذلك العديد من التطورات على المستوى الدستوري وعلى مستوى القوانين وعلى مستوى المجال، الشيء الذي يضعنا اليوم أمام مسألة هذه المؤسسة، ما هي نجاحاتها وما هي إخفاقاتها؟

بل أكثر من ذلك علمنا أن هناك لجنة انكبت على هذا الموضوع، لذا نسألكم، السيد الوزير المحترم، عن ما هي النتائج التي قامت بها هذه اللجنة، وبالتالي كذلك في إطار آفاق صدور ميثاق اللاتركيز الإداري؟

شكراً السيدة الرئيسة.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكراً.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية:

السيدة الرئيسة المحترمة،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

تنفيذا للتعليمات الملكية السامية الموجهة لرئيس الحكومة من أجل إعداد مقترحات بشأن إصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وتأهيلها للقيام بدورها في تحفيز الاستثمار على الصعيد الجهوي ومواكبة المستثمرين والمقاولات، رفع السيد رئيس الحكومة بتاريخ 19 أبريل 2018 مقترحات

المركزي، كما تعمل مصالح هذه الوزارة على إعداد دلائل مرجعية للمهام والوظائف والمساطر لتمكين الجماعات الترابية من آليات حديثة لتدبير الشأن الجهوي والمحلي.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكراً السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد أحمد شد:

شكراً.

أشكركم السيد الوزير على هذه التوضيحات الهامة.

وتفاعلاً مع جوابكم القيم نود السيد الوزير المحترم في الفريق الحركي وبكل موضوعية، وبناءً على الممارسة الفعلية في الجماعات الترابية ننوه بالمجهودات الجبارة التي بذلتها وتبذلها وزارة الداخلية وإدارتها الترابية في مختلف الجهات لمواكبة وإنجاح التنزيل التدريجي لورش الجهوية المتقدمة، وتفعيل مقتضيات الدستور الجديد.

وفي هذا السياق لا بد السيد الوزير المحترم أن نثير معكم إشكالية الموارد البشرية والخصائص المهول الذي تعرفه الجماعات المحلية في بعض الاختصاصات وخصوصاً في قسم الأشغال، مع العلم أن نتعرفو بأن مجموعة ديال الجماعات تتدبر مجموعة ديال المشاريع ولكن باش تواكبها على مستوى الصيانة، على مستوى الحراسة، على مستوى البستنة، على مستوى مجموعة ديال الأشغال تتلقاوا تيكون واحد التدهور هذا ناتج على قلة اليد العاملة اللي غادي تقوم بهاذ الأشغال هذه.

ومن طبيعة الحال وفي ظل التوقف هذيك عملية التوظيف اللي ناتجة على القوانين والتنظيمات اللي عرفتها هاذ التنظيمات الأخيرة.

لهذا نقترح السيد الوزير، 4 ديال الاقتراحات:

1- حصر التباري حول الوظائف الجماعية على مستوى الجهات أو على مستوى الأقاليم، وهذا ما يتطلب طبعاً تعديل في النظام الأساسي للوظيفة العمومية والقوانين ذات الصلة؛

2- فتح باب التوظيف بموجب التعاقد ليشمل الجماعات الترابية بغية تمكينها من تعزيز مواردها البشرية، وهذه فرصة من أجل استقطاب الشباب العاطل حاملي الشهادات؛

3- تسريع وتيرة إخراج النظام الأساسي لموظفي الجماعات الترابية قصد تطوير الوظيفة الجماعية وتحسين الوضعية الإدارية والمادية والاجتماعية لموظفي هذه الجماعات؛

4- أجراً مخططات للتكوين والتكوين المستمر للمنتخبين وكذا الأطر والموظفين.

للنظر الملكي السامي بخصوص إصلاح هذه المراكز.

فيما يخص التصور الشامل لإصلاح هذه المرافق التي تم إعداده وفق مقارنة استندت إلى تشخيص معمق لمختلف الإكراهات، والتي حالت دون تحقيق هذه المراكز للتدابير المضمنة في الرسالة الملكية السامية ل 9 يناير 2002 بشأن التدبير اللامتمركز للاستثمار، والتي تشكل الإطار المرجعي لعمل المراكز الجهوية للاستثمار.

كما استند هذا العمل إلى خلاصات تقرير المجلس الأعلى للحسابات حول تقييم أداء المراكز الجهوية للاستثمار والمرفوع إلى جلالة الملك نصره الله في ديسمبر 2017، ونتائج الدراسة التشخيصية والإستشرافية المفصلة والتي أنجزتها وزارة الداخلية ومخرجات اجتماعات اللجنة المشكلة من مختلف القطاعات المعنية تحت رئاسة السيد رئيس الحكومة.

التدابير المسطرة لإصلاح هذه المرافق تركز على ثلاثة محاور:

المحور الأول، هو إعادة هيكلة المراكز الجهوية للاستثمار، وذلك من خلال تحويل هذه المراكز إلى مؤسسات عمومية مع اعتماد حكمة تشاركية ومنفتحة على مختلف الفاعلين من مجالس جهوية وممثلي القطاع الخاص والمصالح الخارجية للقطاعات الحكومية.

توسيع نطاق مهام واختصاصات المراكز الجهوية للاستثمار لتشمل المعالجة المندمجة لملفات الاستثمار في كافة مراحلها، والمواكبة الشاملة للمقاولات الصغرى والمتوسطة والسهرة على التسوية الودية للنزاعات الناشئة بين الإدارات والمستثمرين وغيرهما.

اعتماد هيكلة تنظيمية حديثة ومتطورة عبر إحداث قطبين، هما قطب دار المستثمر وقطب تحفيز الاستثمار والعرض الترابي، تعزيز الموارد البشرية وتأهيلها.

المحور الثاني، دمج كافة اللجان الجهوية السابقة المرتبطة بالاستثمار في لجنة جهوية موحدة بهدف تحسين وملاءمة مساطر اتخاذ القرار.

المحور الثالث، تبسيط المساطر والإجراءات المرتبطة بملفات الاستثمار على المستويين الجهوي والمركزي.

ومن أجل بلورة هذا الإصلاح تم إحداث لجنة وزارية التي أخذت عددا من التدابير، وتشمل التدابير الأولية:

إعداد مشروع قانون بتحويل المراكز الجهوية للاستثمار إلى مؤسسات عمومية، وإحداث اللجنة الجهوية الموحدة للاستثمار، سيتم إحالتها على البرلمان في أقرب الآجال.

تحديد دفعة أولى من قرارات نقل السلط المتعلقة بالاستثمار وبالرخص الإدارية القطاعية من الإدارات المركزية إلى المستوى الجهوي، وحصر لائحة القوانين المحفزة ذات الأولوية في إصلاح منظومة

الاستثمار وتحسين مناخ الأعمال.

وأخيرا، رصد الاعتمادات المالية اللازمة في ميزانية الدولة لتنزيل مشروع الإصلاح.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد اللطيف أبدو:

شكرا السيد الوزير على إجاباتكم.

فعلا كنا نتوقع ذلك لأنه فعلا تتبعنا هذا الموضوع عن قرب، وما تم استشرافه بخصوص هذا الموضوع وتزيله هو أساسي ومهم ويستجيب فعلا للعديد من الإكراهات التي أظهرها التشخيص.

لذلك فعلا بتزليل الجهوية الموسعة تعتبر هذه المؤسسة أساسية ومهمة في تشجيع الاستثمار، وبالتالي الرفع من قوة جاذبية المجال الترابي، وكذلك فتح المجال لرؤوس الأموال الوطنية والدولية للاستثمار على مستوى الجهات، وخصوصا مع مراعاة خصوصيات كل جهة.

لذلك، السيد الوزير المحترم، فنحن ونحن نستمع إلى ردكم، فنحن نتشوق فعلا إلى عملية التزليل أساسا، وبالتالي الإسراع بهذه العملية، نظرا لأنه الزمن يمر وبالتالي حتى لا نخلف موعدنا فيما يخص التنمية المجالية.

وكذلك، السيد الوزير المحترم، فنعتبر كذلك أنه من أهم خصوصيات إنجاح هذه العملية وبالرجوع إلى التجربة المتراكمة، فقد اتضح أن تحفيز الموارد البشرية ووضع القوانين الواضحة، البعيدة عن الغموض وعن التأويل، وأخص بالذكر فيما يخص اللجان الجهوية للاستثمار، فهما كانت قوة هذه اللجان، فإذا لم تكن مهمتها واضحة ومسطرة، فإن ذلك يقلل من أهميتها.

شكرا السيدة الرئيسة.

شكرا السيد الوزير.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

السؤال التاسع، موضوعه التفاوتات المجالية، الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية لتقديم السؤال، تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد مولاي إبراهيم شريف:

بسم الله الرحمن الرحيم.

بالعالم القروي من البرامج التي ساهمت بشكل كبير في تحسين ظروف ومحيط العيش لدى الساكنة القروية.

وتدعيما لهذه البرامج، ساهمت وزارة الداخلية في إعداد وتمويل برامج التأهيل الحضري الذي أعطى انطلاقتها صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده في سنة 2005، كما تم تنفيذ هذه البرامج في معظم عمالات وأقاليم المملكة حيث بلغت كلفتها الإجمالية 200 مليار درهم، ساهمت ضمنها وزارة الداخلية بما يناهز 57 مليار درهم.

وبفضل هذه الإنجازات الهامة تغيرت معالم الكثير من المدن بمختلف أرجاء المملكة، حيث تم إنجاز مشاريع عديدة ومختلفة كتطهير السائل والصلب والطرق والأرصفة والإنارة العمومية والمساحات الخضراء والمساحات العمومية والتجهيزات الثقافية والرياضية والمرافق الجماعية، مما مكن أيضا من خلق فرص للشغل وتحسين محيط العيش وتيسير حركة السير والتنقلات بالمدن وخلق دينامية على مستوى الحركة الاقتصادية والسياحية وجلب الاستثمار.

ومن بين الأوراش الهامة المعول عليها للتسريع بالتقليص من التفاوتات المجالية، هناك برنامج تقليص الفوارق المجالية والاجتماعية بالوسط القروي برسم الفترة الممتدة بين 2017 و2023 بغلاف مالي يقدر بـ 50 مليار درهم.

ويهدف هذا البرنامج إلى تحسين الظروف المعيشية لسكان المناطق الجبلية والقروية من خلال تلبية احتياجاتهم من البنيات الأساسية والمرافق الاجتماعية للقرب، والتي حددت احتياجات البنية الأساسية والخدمات الاجتماعية على مستوى 29000 دوار، في 2271 جماعة.

وقد أعطيت انطلاقة هذا البرنامج سنة 2017 بمرمجة 2656 مشروع بغلاف مالي ديال 7 المليار و800 مليون درهم، فيما عرف برنامج 2018 بمرمجة إنجاز ما مجموعه 1900 مشروع بغلاف يصل إلى 6 مليار و800 مليون درهم.

وللإشارة، فإن إنجاز أي مقارنة تنموية كفيلة بتقليص الفوارق بين الجهات تقتضي تضامنا ومجهودات مختلف المتدخلين وتنسيق مختلف التدخلات القطاعية عبر تعبئة الموارد اللازمة والسهر على تحقيق التقائية البرامج والمشاريع.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد مولاي إبراهيم شريف:

السيد الوزير، نشكركم على جوابكم.

السيدة الرئيسة،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

موضوع سؤالنا اليوم مرتبط بالتفاوتات المجالية، بطبيعة الحال بلادنا عرفت نمو اقتصادي الي هو مهم في السنوات الأخيرة، ولكن المهم هو هل هذه التنمية هل هي تنمية متوازنة؟ هل هي تنمية يعني متوازنة بشكل يعني عادل بالنسبة للجهات؟

اليوم واقع الحال يؤكد على أنه نحن بعيدين على ذلك بكثير، أربع جهات تقريبا تساهم بما يناهز 64% من الناتج الداخلي الخام، يعني يلزمننا حسب التقارير الرسمية من 24 حتى 25 سنة من أجل تقليص هذه الهوة التنموية إلى النصف.

سؤالنا ما هي الإجراءات التي تقوم بها في وزارتك من أجل التسريع بالتقليص من هذه الهوة التنموية؟

شكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للحكومة للإجابة على السؤال.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية:

السيدة الرئيسة المحترمة،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يعتبر موضوع تقليص الفوارق الاقتصادية والاجتماعية بين الجهات أحد الدعائم الرئيسية لمنظومة الجهوية المتقدمة، حيث عملت الحكومة على اعتماد تقسيم جهوي يركز على مقاربة وظيفية تهدف إلى تحقيق التنمية المندمجة ومعالجة الفوارق على مستوى المؤهلات الاقتصادية والبنيات التحتية.

وفي هذا الإطار ومواكبة منها للمجهودات التي تقوم بها الجماعات الترابية في مجال التخطيط، فإن وزارة الداخلية منكب على إخراج أدوات التخطيط، ويتعلق الأمر بدلائل لإعداد برامج التنمية للجماعات الترابية، وكذا النسخة الجديدة للنظام المعلوماتي الجماعي التي تم تعديلها على ضوء القانون التنظيمي الجديد، وذلك بتحسين مستوى التخطيط والتدبير الترابي حتى يكون أكثر فاعلية.

وفي نفس السياق، تم وضع وتنفيذ مجموعة من البرامج التنموية الخاصة بالعالم القروي بشراكة مع القطاعات المعنية ومؤسسات الدولة، تروم الحد من الفوارق المسجلة على مستوى ولوج الساكنة القروية إلى البنيات التحتية والخدمات الاجتماعية الأساسية، حيث تعد البرامج الوطنية الخاصة بالكهرباء والطرق والماء الصالح للشرب

المستشار السيد عبد السلام اللبار:

شكرا السيدة الرئيسة.

السادة الوزراء المحترمين،

الأخوات والإخوة،

السيد الوزير المحترم،

أظن أن ظاهرة الغش المدرسي خاصة في الامتحانات الختامية أصبحت تقلق وتقلق الجميع، هي مسؤولية، مسؤولية مشتركة تشارك فيها الحكومة والمجتمع برمته.

فماذا أعددتكم، السيد الوزير، ليس لمحاربة الغش، فأظن أن اليوم أصبحت حتى بعض الآباء سامحهم الله يشجعون أبناءهم على الغش، وهنا هذا مساس بواحد الكرامة، مساس بالقدسية، مساس بالقيمة ديال الامتحانات، فالاجتهادات ديالكم ماذا أعددتكم، السيد الوزير؟ شكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد سعيد أمزاي، وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي:

شكرا السيدة الرئيسة.

السيدات والسادة المستشارات والمستشارون،

في البداية، رمضان مبارك كريم أعاده الله علينا جميعا بالخير واليمن والبركات.

كما تعلمون إن شاء الله الثلاثاء المقبل غادي يكون عندنا ميعاد مع امتحان الدورة العادية لامتحانات البكالوريا، وأغتنم الفرصة أن أقدم التنويه لجميع المتدخلين، أساتذة، مفتشين، مسؤولين، سلطات محلية وأمنية، لإنجاح هذا الاستحقاق الوطني الهام.

وأريد أيضا بهذه المناسبة أن أقدم وأتمنى التوفيق لجميع التلميذات والتلاميذ المترشحين والمترشحات، وأدعوهم من هذا المنبر إلى الالتزام بمبادئ التنافس الشريف، بما يضمن لهذه الامتحانات المصداقية على قاعدة الاستحقاق وتكافؤ الفرص.

ولهذا الغرض، فقد اتخذت الوزارة جميع الإجراءات اللازمة والضرورية لتمكين المترشحات والمترشحين من اجتياز هذا الاستحقاق التربوي في أجواء وفي أحسن الظروف وبفرص أكبر للنجاح.

وأريد أيضا من هذا المنبر، أطلب من الآباء باش يقولوا لوليداتهم يخليو الهواتف النقالة في المنازل ديالهم، راه الحيازة على الهواتف

بطبيعة الحال إحدى الأجوبة بالنسبة للقضاء على التفاوتات المجالية هو وورش الجهوية، بطبيعة الحال هذا الورش يعرف تعطلات وتأخرات كثيرة بسبب مجموعة من المعوقات لا في المجال تأخير إصدار النصوص التنظيمية، لا من ناحية تأخير المصادقة على المخططات التنموية الجهوية، ولا من ناحية كذلك وضع الوسائل البشرية والمالية للجهات من أجل تنفيذ برامجها التنموية.

مهما كان حجم الاعتمادات المالية اللي كتوفرها الدولة في الاستثمارات العمومية، المؤشر الحقيقي هو الاستفادة المباشرة للسكان المحلية والجهوية من هذه الاستثمارات، يعني الاستثمارات العمومية إلى ما كانت توفر الشغل للناس في المناطق ديالها في الجهات ديالها، إلى ما كان المقاول المحلي تحس بالاستفادة فتلك الاستثمارات العمومية تبقى دون فعالية كبيرة.

اليوم ما يمكن نصورو المشاريع تكون ناجحة إلى ما شركنا الساكنة في برمجة المشاريع في تنفيذها وتديبرها، ما يمكن مثلا نصورو على أنه ممكن يدارسد كبير قرب الدواير، ثم تلك الدواير تعاني من العطش، ما يمكن نصور أنه بالنسبة للجماعة قروية يكون حداها مشروع كبير مهيكل يعني كطاقة ريفية ولا الطاقة الهوائية، ثم ساكنة تلك الجماعة لا تستفيد من التشغيل، يعني يجب على أنه تكون مراعاة التأثير المباشر والواقع المباشر لتلك المشاريع على الواقع المعيش للساكنة.

كذلك الاستثمار الخاص مزيان نجيبو الاستثمارات الخارجية ومزيان نعلو على المقاولات المواطنة باش تنمي لنا المناطق النائية والمناطق اللي تعاني من التأخر في التنمية، ولكن كذلك يجب التعويل على الفاعلين الجهويين عن طريق إجراءات إدارية اللي تكون بسيطة، مؤشر مثلا معين بالنسبة لجهة العيون الساقية الحمراء، مشاكل التمويل إلى ما كان العقار محفظ ما يمكنش نولجو للتمويل البنكي، 15% فقط من النسيج الحضري اللي كاين في جهة العيون الساقية الحمراء وكذلك الداخلة هو محفظ، والسبب إجراءات إدارية، روتينية وثقيلة، يجب معالجة هذا النوع من القضايا وتفعيل اللجان الجهوية لمناخ الأعمال. وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

نشكر السيد الوزير على مساهمته القيمة معنا.

وننتقل إلى السؤال الآني الأول الموجه لقطاع التربية الوطنية وموضوعه مقارنة الحكومة لمحاربة الغش المدرسي، والكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية لتقديم السؤال.

الوطني للأحرار لتقديم السؤال.

المستشار السيد عبد العزيز بوهودود:

السيد الوزير المحترم،

شهد فضاء جامعة ابن زهر بأكادير مواجهات بين فصليين طلابيين أسفرت عن مقتل طالب جامعي متأثرا بجراحه.

السيد الوزير المحترم، أمام هذا الوضع المؤسف الذي حول الجامعة المغربية من فضاء لتلاقح الأفكار وللتحصيل العلمي إلى فضاء للعنف والتطاحن الإيديولوجي، نسائلكم عن الإجراءات التي اتخذتموها لمواجهة هذه الظاهرة الخطيرة؟
وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد خالد الصمدي، كاتب الدولة لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي مكلفا بالتعليم العالي والبحث العلمي:

السيدة الرئيسة،

السادة المستشارين المحترمين،

رمضان مبارك سعيد.

أولا هذه الظاهرة المشينة والمدانة بكل عبارات الإدانة عندها جوج ديال الأسباب.

أولا، هناك مع كامل الأسف أشخاص لا ينتسبون للجامعة ولا يقطنون في الأحياء الجامعية، وأحيانا يمارسون العنف حتى في المحيط ديال الجامعة، مع كامل الأسف أيضا هناك لجوء فئة معزولة من الطلبة إلى العنف لتصفية حسابات سياسية وإيديولوجية كما تفضلتم لا صلة لها بالفضاء الجامعي كفضاء لتلاقح الأفكار ولتبادل الآراء ولحسن تدبير الاختلاف.

حالة أكادير تابعتها مباشرة، أدت -كما تفضلتم- إلى وفاة الطالب "بدري عبد الرحيم"، بالمناسبة نتقدم بالتعازي لأسرته الكريمة، متأثرا بجروحه وهو في طريقه إلى المستشفى، كان تفاعل سريع للسيد رئيس الجامعة والسلطات المختصة وكذلك الوقاية المدنية، كنتوجهو لهم بالشكر الجزيل، احتواوا الوضع بالسرعة اللازمة.

الأجواء في جامعة أكادير الآن مرت فيها الامتحانات في أحسن الظروف بفضل تضامر جهود الجميع، وأيضا نبغي نظمنا الرأي العام إلى أن الامتحانات في مختلف الجامعات المغربية، راه عندنا حوالي 915

داخل المؤسسات هو بمثابة غش أيضا، وهذه برقية أوجهها لأولياء وآباء التلاميذ.

بالنسبة لمواجهة الغش المدرسي، المقاربة المعتمدة لمحاربة الغش احنا اليوم حريصين، الوزارة حريصة باش تتعامل مع هذه الظاهرة بصرامة وحزم، وبدينا كنعقدولهم هذه الامتحانات هاذي واحد الشهر، وهذا الحمد لله هذا التنظيم، وهذه الإجراءات كانوا إجراءات تحسيسية تنظيمية وزجرية، الزجرية، كما تعلمون، فقد صادق المجلس الحكومي الخميس الفارط على مرسوم بتطبيق القانون 02.13 اللي كان صدر في غشت 2016 بعد ضبط واحد العدد كبير من الحالات ديال الغش أثناء الدورة العادية والاستدراكية ديال البكالوريا ديال 2016، كانت توصلنا ب 16000 حالة اللي ضبطت أثناء اجتياز الامتحان وأيضا أثناء التصحيح، والحمد لله هذه الأعداد تقلصت سنة بعد سنة، العام اللي فات كانت غير 6300 حالة أي واحد التقليل بنسبة 60%.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير، انتهى الوقت.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد السلام البار:

شكرا السيد الوزير.

أظن أن الاجتهادات ميمونة وأتمنى تكلل بنجاح.

اليوم أصبح الأستاذ في خطر كذلك، مهدد لأن الآباء والأسر عاجزة على ضبط التلاميذ، فالسؤال ديال الفريق الاستقلالي اليوم الهدف منو هي التحسيس والتوعية واستغلال جميع الوسائل الإشهارية باش يمكن لنا نحسسو الآباء والأسر لإيقاف هذا التزيف الذي يمس القيمة العلمية ديال المجتمع المغربي ككل، الحمد لله كنشكرو المبادرات الطيبة ديالكم، لأن حتى العدد ديال الحالات تقلص، فخاصنا نزيدونبارودو.

والله يكون في عون الأستاذ أكثر من التلميذ، لأن احنايا كنعيشو وكنسمعوراه اليوم هاذ الظاهرة خاصنا نحاربوها ونحاولون تغلبو عليها إلى اجتمعنا ككل، مجتمع مدني، الجمعيات، الوزارة ديالكم، وزارة الداخلية، الجميع مسؤول عن هذه الظاهرة اللي هي تيخصنا نتوقفو باش نحاربوها ونعطيو القيمة للشهادة المغربية.

والله الموفق.

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

السؤال الآني الثاني، موضوعه تجدد ظاهرة العنف داخل الجامعات المغربية، والكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق التجمع

كرروا هذه السنة، الوضعية النفسية ديالهم السيد الوزير المحترم. وعلى هذا الأساس، طالبناكم ولزلنا نطالبكم بإحداث نواة جامعية لهذين الإقليمين، لأنه يبقى الحل الأنسب للقضاء على هذه الظاهرة التي تتجدد باستمرار ولن تتوقف لوجود تراكمات ما بين هاته الفصائل، وهي تسيء بطبيعة الحال لنظامنا التعليمي الجامعي، السيد الوزير المحترم.

وكاين مشكل آخر بالنسبة للأساتذة المتدربين ديال جهة درعة تافيلالت يعني تدارلهم الاقتطاع يعني الاقتطاع غير بوحدهم، الآخرين تخلصوا مزيان وهما قطعوا لهم واحد 300 ولا 400 درهم، السيد الوزير هاذ الشيء راه ماشي معقول بالنسبة لجهة درعة تافيلالت.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.
الكلمة للحكومة.

السيد كاتب الدولة لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي مكلفا بالتعليم العالي والبحث العلمي:

شكرا السيد المستشار المحترم،

أولا، ليس هناك سكوت هناك متابعة دقيقة يومية سواء من طرف الجامعة، الوزارة أو من طرف الشركاء ديالنا في القطاعات الحكومية الأخرى كوزارة الداخلية وغيرها.

هناك إستراتيجية واضحة تتعامل بها الوزارة فيما يتعلق بهذا الموضوع، أولا إزالة أسباب الاحتقان كلها، بما في ذلك فتح المجال أمام الطلبة لممارسة أنشطتهم العلمية والفكرية والثقافية في الفضاء الجامعي بشكل مسؤول ومؤسسي ومدعوم من طرف الجامعات، هناك تسهيل الوصول إلى الخدمات الاجتماعية، وخاصة عبر برنامج متطور للأحياء الجامعية والمطاعم الجامعية وفق ما تسمح به إمكانات الوزارة، كما تعلمون.

هناك دعم التواصل مع الطلبة وتوفير المعلومات ذات الصلة بمسارهم الدراسي والتكويني، هناك رقمنة التسجيل بالنسبة للطلبة، هناك الإنصات إلى الطلبة والتفاعل مع مطالبهم التي تدخل في اختصاص الوزارة مع الحرص الشديد على عدم إرباك نظام الدراسة بالجامعة.

هناك أيضا، كما تعلم، مذكرة صدرت بشكل مشترك بين وزارة الداخلية ووزارة التعليم العالي في 2014 نحن حريصون على تفعيلها، عندنا لجنة مختصة في الوزارة تتلقى تقارير عن وضعية الدراسة بالجامعات المغربية شهريا وتتفاعل مع الحالات الاستعجالية.

هناك دعوة صريحة إلى نزع أي غطاء سياسي نقابي مدني عن كل

ألف طالب الآن يجتازون الامتحانات، وكلها الحمد لله تمر في أحسن الظروف، باستثناء بعض الحالات التي نعالجها في حينها.

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد لحسن أدعي:

شكرا السيدة الرئيسة.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

نتابع منذ عدة شهور بقلق كبير الأحداث المؤسفة التي عرفتها عدة جامعات جراء تنامي أعمال العنف في صفوف الطلبة والطالبات، وخاصة ما جرى خلال الأسابيع الماضية بجامعة ابن زهر بأكادير، التي أصبحت تتكرر فيها باستمرار هذه المظاهر المشينة، ولم تتوقف الحكومة للأسف في محاصرتها وضبطها، مما نجم عنه اعتداءات وإزهاق أرواح بريئة، قتل إزم، قتل بدري، قتل الحسنوي "ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا، فلا يسرف في القتل إنه كان منصورا".

السيد الوزير المحترم،

زمن الإيديولوجيات الراديكالية انتهى، وأصبحت اليوم الجامعة فضاءا للتحصيل المعرفي وللنقاش العمومي الهادف، وليس فضاءا لتصفية الحسابات السياسية والعرقية وتصريف الأفكار العدمية.

إننا نتأسف كثيرا على ما أصبحت تعيشه الجامعة المغربية اليوم من مظاهر العنف غير المبرر ومن مواجهات واعتداءات دامية، وخصوصا برحاب جامعة ابن زهر بأكادير التي تعرف تتجدد الصراعات بين الفصائل الطلابية بها، والتي تكن العداة لبعضها البعض بسبب خلافات إيديولوجية، وعلى وجه الخصوص بين طلبة مناطق الجنوب الشرقي، تنغير، زاكورة، ورزازات والراشيدية، طلبة المناطق الصحراوية المغربية التي يوجد من بينهم من يحمل توجهات انفصالية.

لذلك، السيد الوزير، أصبح من غير المقبول اليوم السكوت على هذه الوضعية الكارثية التي يذهب ضحيتها طلبة إقليم تنغير، وزاكورة، وغيرهم من أبناء الجنوب الشرقي، الذين منعوا من اجتياز الامتحانات.

السيد الوزير، قلت دبا راه دازو الامتحانات، عندنا الناس اللي ساكنين في الدوار ديالي ما دوزوش الامتحانات، وتصرفقو وتعطاو لهم (coup de pied) وتمنعوا وسكنوا في الأحياء بـ 16 و 17 و 18 واحد في غرفة واحدة، وتمنعوا باش يمشيو يدوزو الامتحانات، ما ذنهم إذا

الجهة. نفس الشيء بالنسبة لخريبكة، المؤسسات الجامعية التابعة لخريبكة كانت تابعة لسلطات، في حين أصبحت الآن تابعة لبني ملال. نفس الشيء بالنسبة لخنيفرة (EST) ديال لخنيفرة كانت تابعة لمكناس وأصبحت تابعة لبني ملال، هذا كلو في إطار إعادة ضبط الخريطة الجامعية وطنيا؛

ودعونا أيضا الجامعات على أن تعقد اجتماعات مع الجهات ومع الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين من أجل وضع خريطة جامعية جهوية في كل جهة، تأخذ بعين الاعتبار خصوصيتها الاجتماعية والثقافية وكذلك الاقتصادية، مع انفتاحها وطنيا ودوليا؛

المسألة الثالثة هي مهمة جدا، نشجع الشراكة بين الجامعات والجهات من أجل:

- أولا فتح تكوينات مستجيبة لتنمية الجهة؛
 - إعداد برامج للتكوين المستمر لفائدة المقاولة والجماعات الترابية، وخاصة في مجال تأهيل الموارد البشرية وتحديث القطاعات والحكامة؛
 - وأيضا تقديم الخدمات الاجتماعية والثقافية للطلبة؛
 - أيضا هناك شيء يدخل في اختصاص الجهات اللي هو تشجيع البحث العلمي التطبيقي، طبقا للاختصاصات المخولة للجهة؛
 - ثم هناك منظور أيضا بمعايير محددة لكيفية فتح مؤسسات جامعية مستقبلا في كل جهة، تتوفر فيها مجموعة من المعايير المندمجة.
- وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد الحوالمربوح:

شكرا السيدة الرئيسة.

شكرا السيد الوزير.

جميل ما سمعناه، ولكن مع الأسف ألفنا أن كل حكومة أتت إلا وتأخذ مجال التعليم كمجال للتجارب، وتنشوفو التناقض، تنشوفو مفارقات، يجب الحد من هذا لأنه الحكومة السابقة، وسلفكم السيد الوزير، كان تيتكلم لنا هنا في هاذ القبة على جمع الجامعات، في الوقت اللي جات الجهوية المتقدمة اللي الآن تلزم وتلزمنا جميعا أن تكون جامعة قائمة الذات في كل جهة من جهات المملكة بخصوصياتها.

إذن كفى من التجارب اللي تيقولوا أولاد الشعب هما (Les cobayes) في هاذ التجارب، في الوقت اللي هاذ القطاع تكون عندو واحد الرؤية، واحد المخطط على عقود ونجيدو منو الديماغوجية السياسية والشعبوية الخاوية، كالتسويق المفرط للمنح والنفاق فيما يخص التعريب إلى غير ذلك.

من يمارس العنف في الجامعة المغربية، وهذا نداء وطني للجميع حتى نحاصرته الظاهرة وحتى نقف ضدها ونضمن حق الطلبة والطالبات في فضاء آمن للدراسة والتحصيل الجامعي.

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

السؤال الثالث موضوعه دور المؤسسات الجامعية في مسار بناء الجهوية المتقدمة، والكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة لتقديم السؤال.

المستشار السيد الحوالمربوح:

السيدة الرئيسة،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

نسائلكم السيد الوزير عن الإجراءات التي تعتمون القيام بها لإدماج الجامعة في ورش الجهوية المتقدمة؟

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة للحكومة.

السيد كاتب الدولة لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي:

شكرا السيد المستشار المحترم.

هذا سؤال وإن كان يعود إلى 2016 ولكنه آني ومحين، لعلكم استشرفتم فيه فعلا ما ينبغي أن تقوم به الجامعة في إطار تنزيل الجهوية المتقدمة.

الرؤية الإستراتيجية 2015-2030 أخذت بعين الاعتبار هاذ المعطى، ودعت إلى ضرورة خلق عرض جامعي مندمج في كل جهة، وهذا توجه إستراتيجي في أفق 2030، إن شاء الله، نحن نقوم الآن بعملية التنزيل عبر الإجراءات التالية:

الإجراء الأول هو إعادة ترتيب الخريطة الجامعية الوطنية، وهذا مرسوم صادق عليه مجلس الحكومة هاذي واحد 2 ديال الأسابيع، تم بموجبه إعادة تسكين مجموعة من المؤسسات الجامعية في التراب ديال الجهة، مثلا المؤسسات الجامعية ديال الحسيمة كانت تابعة لوجدة، الآن أصبحت تابعة لجامعة عبد المالك السعدي بتطوان انسجاما مع

هناك أيضا دراسة لإحداث مؤسسات جامعية في المناطق التي ما فيهاش مؤسسات جامعية، وما غنتكلمش على حالة واحدة، وإنما هناك حالات كثيرة ومتعددة، إنما هناك معايير، كإين ثلاثة المعايير: المعيار الأول.

السيدة رئيسة الجلسة:

انتهى الوقت السيد الوزير، نشكر السادة الوزراء على مساهمتهم في هذه الجلسة.

وننتقل للسؤال الموجه لقطاع التجهيز والنقل، وموضوعه مراقبة الجودة في بناء الطرق، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة لتقديم السؤال.

المستشار السيد عبد الرحيم الكميلى:

شكرا السيدة الرئيسة.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير،

لا يخفى عليكم، السيد الوزير، الدور الكبير الذي تلعبه الطرق في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال مساهمتها المباشرة وغير المباشرة في تأهيل النسيج الاقتصادي والاجتماعي عبر تسهيل المواصلات، وكذا المساهمة في الحد من الفوارق الجهوية وتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية.

لذلك، ما هي الإجراءات التي ستقومون بها في مجال المراقبة والجودة أثناء بناء الطرق والصيانة المتواجدة منها بهدف جعلها أكثر متانة ومقاومة لكل مظاهر عن طريق المراقبة الصارمة لمواصفات البناء؟

شكرا السيد الوزير.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة للسيد الوزير للرد على السؤال.

السيد محمد نجيب بوليف، كاتب الدولة لدى وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك والماء مكلف بالنقل:

شكرا السيدة الرئيسة.

شكرا السيد المستشار المحترم.

تعلم على أنه بالفعل اليوم الصيانة ديال الطرق والجودة ديالها يخضع إلى منظومة التي هي متكاملة على صعيد وزارة التجهيز، وهاد المنظومة فيها مرحلتين أساسيتين:

هناك جهات، السيد الوزير، لا تتوفر على الجامعات ويظل أبنائها مشنتين على جهات أخرى، على سبيل المثال لا الحصر جهة درعة تافيلالت مشنتين على 5 جهات، مراكش التي ذكر زميلي ما وقع فيها، وتذكر إزم والأخرين، كذلك أكادير وكل ما يقع فيها الآن ولي عودة للموضوع، والمسافات السيد الوزير بالنسبة لهاد الجهة راه بمئات الكيلومترات، عائلات فقيرة تباع كل ما لديها من أجل تدريس أبنائها.

السيد الوزير، فيما يخص هاد الجهة، واش من المعقول أن عشرات الآلاف من الطلبة يتشتتوا على خمسة ديال الجهات؟ هذا ماشي معقول، ابغينا منكم اليوم التزام، التزام أمام الملأ بأنه راه قلمها، ولكن ما بغينشاي فهديك اللغة ديال التسوييف، لأنه شبعناها، كل مرة سوف وسوف، قولوا لينا بالوضوح واش غتديروا جامعة في درعة- تافيلالت قائمة الذات؟ أولا ما غتديروهاش أو إلى غادي تديروها قول لنا فوقاش؟ بركة من التسوييف، وبكل احترام، السيد الوزير، ويعني استشرفت أملا فيما قلمت في جوابكم.

هناك، السيد الوزير، هاد الموضوع ديال العنف، مع الأسف الوقت لا يكفي، بغيت نقول أن العنف داخل المؤسسات الجامعية من مسؤوليتكم، وعليكم السيد الوزير أن تحموا الجامعة من هذا العنف وأن تحموا كذلك وهذا مهم جدا من المؤامرات الخارجية التي تريد أن تزرع الفتنة في البلاد، ما قلت على درعة- تافيلالت، أقولها أيضا على تسريع إحداث الجامعة في العيون، لو كانت الجامعة في العيون ربما ما يكونش هاد التماس اللي كاين في أكادير.

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيد الوزير.

السيد كاتب الدولة لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي مكلفا بالتعليم العالي والبحث العلمي:

شكرا السيد المستشار المحترم.

أولا أنتم تعلمون على أنه نحن بصدد قانون إطار يقطع كما قال جلالة الملك، مع الإصلاح وإصلاح الإصلاح، وهذا القانون الإطار كما تعلمون سيضع رؤية واضحة للمدرسة المغربية وللجامعة المغربية، وبالتالي لن تكون هناك تجارب كما تفضلتم، وهذه ضمانة مهمة جدا.

الاقتراحات التي تفضلتم بها، كلها تندرج ضمن ورش كبير جدا نشغل عليه في الوزارة التي هو إعداد الخريطة الجامعية الوطنية، أنا عطيتك الإجراءات الأولى ديال تسكين بعض المؤسسات الجامعية.

الجودة ديال الطرق على الصعيد الوطني، فإذا مشينا السيد الوزير، وانتوما تتمشيوا لطنجة هذيك الطريق السيار هذيك قوة المنحدرات اللي فيها، أليس هناك غياب الجودة؟ ثم الطريق السيار ديال تازة فاس وجدة، المقطع ديال فاس تازة هناك نقطة موت، نقطة سوداء، لم يعد عذر ديال أن هناك تراجع الجودة نظرا لتحركات والأجواء ديال المناخ، لا، هناك أخطاء في الدراسة السيد الوزير، وخاصنا نعرفو بهاد الشيء، مكاتب الدراسات اللي شادة الطرق الآن على الصعيد الوطني خاصها تراجع نفسها وتشتغل بجد، خاصها تنزل للميدان وتراقب فين غادي يتحط ذاك الطريق سواء السيار أو لا طريق إقليمية أو لا جهوية، لأن كيبي يحط مشروع ديال 50 مليار ولا 10 ولكن المحيطات ديالو كلها ما مشجراش، أراضي الخواص ما مشجراش، الأراضي الغابوية ما مشجراش، إذن كفاش هاد الطريق غادي تبقى بالجودة ديالها وتبقى في واحد البنية جيدة؟ إذن هنا خاص واحد الحكامة في التسيير وتزليل المشاريع السيد الوزير.

ثم أشنوهي آليات المراقبة؟ يعني أنا بغيت واش كاي شي مهندسون عامون؟ خلينا من المدير الجهوي، خلينا من المدير الإقليمي، خلينا من المختبرات اللي غادي يخرجوا بشكل سري لمراقبة الأوراش والمملك العام ديال الدولة فين كيتحط؟ هناك اختلالات كبيرة السيد الوزير.

الآن الطريق السريع اللي كندار بين تازة الحسيمة، هناك نقط سوداء، هذيك (la ponte) اللي عند تيزي وسلي، واش هذيك عاد خلات المنعرجات خلات شي جودة ولا شي قيمة لذيك الطريق السريع اللي يفرحوا بها أهل الريف أن هناك مشروع اللي غادي يحرك الاقتصاد ديال المنطقة؟ قوة المنعرجات و (la ponte) شي طالع شي هابط، فهنا المراقبة تنفذ ذاك الشيء اللي تعطى لها في الدراسات.

طريق أكادير السيد الوزير كذلك، طريق أكادير ذيك (la ponte) اللي ما بين أكادير وإيمنتانوت هذيك قتلت المغاربة و قتلت السياح و قتلت كلشي، يعني غلاش ما كاينش واحد الاجتهاد لدى مكتب الدراسات ما يخدمش لنا من الرباط ويحط المشروع عبر (satellite) وينزل، خاصو ينزل للميدان، شفتنا الأجانب هولندا وإسبانيا كيحطوا الطرق على مياه البحر، وما عمرك تشوف شي اعوجاج أو لا شي منحدرات فيها.

أن الوقت باش نعرفو أن هناك ..

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

شكرا السيد المستشار المحترم، الكلمة للحكومة.

السيد كاتب الدولة لدى وزير التجهيز والنقل واللوجيستك

والماء مكلف بالنقل:

شكرا السيدة الرئيسية.

المرحلة الأولى هي المرحلة ديال الدراسة، واللي من خلالها تتم الدراسة من طرف الوزارة أو من تكلفها بذلك مكاتب الدراسات، ويتم المصادقة أو تتم المصادقة على هذه الدراسة من طرف مصالح الوزارة إلى أن يتم تفويت الصفقة ديال الطريق إلى مقابلة من المقاولات، وهذه المقابلة خاصها تكون مؤهلة ومصنفة، بمعنى عندها واحد المجموعة ديال المعايير ما يمكنش جميع المقاولات تساهم في جميع المشاريع، فهناك تصنيف خاص على حسب المشروع من طرف المقاول، إذن هذا هو الضامن الأول.

الضامن الثاني، هو المرحلة ديال الإنجاز ديال الأشغال اللي تكون تحت مسؤولية الوزارة مباشرة من خلال لجنة للنتبع، تكون دائمة فيها إما المدير الجهوي أو المدير الإقليمي زائد رئيس ديال التجهيزات الأساسية زائد تقني، وفي بعض الأحيان ملي تتكون مشاريع كبيرة يتم مصاحبة الوزارة بمكاتب ديال الدراسات إذا كانوا مشاريع كبيرة.

إذن، هذا هو الإشكال اللي هو مرتبط بالمرحلة الأولى والثانية، بالإضافة إلى مختبر اللي يكون مختص بالمراقبة ديال الجودة، وبالفعل هذا المختبر هو مؤهل بالإضافة إلى المهندس الطبوغرافي اللي تيعمل على تحديد جميع الكميات ديال الأشغال اللي خاصها تكون.

إذن، هذه الأمور تتم بهذه الطريقة، لكن هناك الكثير من الاختلالات التي قد تقع في العديد من المشاريع أو في بعض من هذه المشاريع، وبالتالي الوزارة تعمل نفس الإضافة إلى هذه المرحلتين تعمد إلى برنامج سنوي للمراقبة والتدقيق، عندنا برنامج سنوي للمراقبة والتدقيق ديال الطرقات، على باش نشوفو المطابقة. عندنا أيضا الخبرات التنفيذية التقنية اللي تتكون في بعض الحالات اللي تتكون فيها الوزارة تشك بأنه المقاول لا يستعمل إلى آخره وما تخفضش ل (CPS) وهناك أيضا مهمات سنوية ديال التفتيش اللي تقوم بها الوزارة للعديد من المشاريع، وتقريبا خلال 3 سنوات الأخيرة كانت هناك أكثر من 50 مهمة ديال التفتيش للحفاظ على الجودة الحقيقية للطرق.

شكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد الكريم الهمس:

شكرا السيدة الرئيسية.

السيد الوزير،

ذاك الشيء اللي جا على لسانكم وبزاف ديال الإجراءات اللي تتقوموا بها والمساطر اللي تتمر بها هو اللي خاصو يتدارفعلا، ولكن واش كاي آليات المراقبة؟ هناك إجماع على أن هناك غياب الجودة وتراجع خطير ديال

ومتى سيتم إخراجها إلى حيز الوجود؟
وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد أناس الدكالي، وزير الصحة:

شكرا السيدة الرئيسة.

أشكر الفريق الاستقلالي على طرحه لهذا السؤال.

كما تعلمون فالتبغ يصنف من قبل منظمة الصحة العالمية من بين أهم المخاطر ديال الصحة العامة، يحتوي على أكثر من 250 مادة مضرّة للصحة وأكثر من 50 مادة اللي تتأدي للسرطان.

التبغ مسؤول على 85% من بعض السرطانات كسرطان الرئة والفم والحنجرة والبلعوم والكلبي، تيزيد كذلك من مخاطر أمراض القلب والأوعية الدموية، من خطر الإصابة بالنوبات القلبية والسكتة الدماغية، الوضع البوائي في المغرب هناك 8% من الوفيات ناتجة عن التدخين، النسبة ديال المدخنين تتوصل إلى 18% وأكثر من 40% هم معرضين بشكل غير مباشر المدخنين السلبيين (le tabagisme passif).

بطبيعة الحال الوزارة تقوم بدورها فيما يخص الوقاية، هناك عمل من أجل الوقاية من آثار ديال هاذ الظاهرة، وزارة الصحة وضعت مخطط إلى جانب مؤسسة للا سلمى للوقاية والعلاج من السرطان، برنامج ديال المكافحة ديال التدخين باعتباره محور إستراتيجي للخطة الوطنية للوقاية من السرطان ومكافحته، كذلك الوزارة تتقوم بالاستشارة الطبية من أجل الإقلاع عن التدخين على مستوى كل المراكز الصحية وكذلك على مستوى 60 نقطة داخل المستشفيات، التكوين ديال أطباء أخصائيين في الرئة كذلك.

فعلا الموضوع اللي أشرت هو المقتضى ديال القانون، هنا حقيقة كايين إشكال أول هو أنه ربما في إفريقيا احنا البلد الوحيد إلى جانب الصومال اللي مازال ما صادقش على الاتفاقية ديال المنظمة للصحة العالمية اللي تتخص المكافحة ديال التبغ، وهذا تيشكل كذلك ارتباط مع القانون اليوم اللي مبقاش ملائم مع هاذ الاتفاقية.

فعلا القانون تم المصادقة عليه في 1996 ولم يتم نشر مشروع المرسوم. كان هناك من طرف الفريق الاستقلالي تقدم بمقتراح قانون 2007 تم المصادقة عليه في 2008 لم يتم نشره، لأنه كان فيه واحد الناقصة واحد الإشكال، حيث أن وزير العدل هو اللي حضر النقاش داخل اللجنة ديال اللي ناقشت هاذ القانون وليس وزير الصحة، وأوصت الأمانة العامة باش يكون يتعاد النقاش مع وزير الصحة.

هو السيد المستشار في جزء مما قاله لا يمكن إلا أن نعمل في الحكومة على المزيد من المراقبة ومزيد من التدقيق، لكن التعميم لا يمكن أن يكون سائدا في مثل هذه.. لأنه إذا تكلمنا على 55 ألف كيلومتر وجدنا منها 200 ولا 300 ولا 400 تبقى النسبة محدودة، هناك بعض الإشكالات اللي هي مرتبطة ببعض المقاطع الطرقية، السيد المستشار تفضل بطرح بعضها، لكن اليوم ما يمكنش نقولوكاين إشكال في الحكامة ديال التدبير ديال هذه المشاريع، لأن الهيئات الرقابية، وانتم تتعرفوا هاذ الشي ديال المشاريع وتتعرفوا هاذ الشي ديال (les réceptions) كيفاش تيتهم. وتتعرفوا أنه هاذ المشاريع اللي فيها الملايين ديال الدراهم راه بالإشكال في كثير من الأحيان وهنا تكون هناك مراقبة في مراقبة، في مراقبة في تتبع، في تتبع، فيتأخر المشروع أكثر مما يلزم.

في كثير من المشاريع اضطرت الحكومة لإيقافها لأنها ملي خرجت للميدان وعابنت، قلت أنا كايين لجنة تقنية اللي تتمشي تعابن في بعض الأحيان وأوقفت مشاريع ومنها واحد اللي تكلمتو عليه اللي توقف أكثر من 6 سنوات.

المشروع ديال إمنتانوت نحن بالفعل الحكومة ترى على أنه ذيك (la ponte) هي، نحن الآن بصدد إعادة النظر بالفعل في هاذ الطريق السيارة ديال إمنتانوت لأكادير على أساس أننا باش ما يبقاش فيه أيضا...
شكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا، نشكر السيد كاتب الدولة على مساهمته.

ونواصل مع السؤال الموجه لقطاع الصحة وموضوعه غياب المراسيم التطبيقية لمنع التدخين في الأماكن العمومية، والكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية لتقديم السؤال.

المستشار السيد الحسن سليغوة:

شكرا السيدة الرئيسة.

السادة الوزراء،

زملائي الأعضاء،

السيد الوزير المحترم،

كما تعلمون، لقد صادق البرلمان على قانون منع التدخين بالأماكن العمومية، وقد استبشر المغاربة خيرا بهذا القانون الذي يراعي البعد الحقوقي والإنساني للمواطن، كما ميز هذا القانون بلادنا لتكون ضمن الدول التي صادقت بدورها على مثل هذه القوانين الهامة، خصوصا وأن له علاقة بالصحة العامة للمواطنين.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير: ما مآل المراسيم التطبيقية لتفعيل هذا القانون؟

وكنسولوكم وكتجاوبونا خارج الموضوع.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار، نشكر الوزير على مساهمته.

وننتقل للسؤال الموجه لقطاع السياحة، وموضوعه مآل المحطة الجوية الأولى بمطار محمد الخامس، والكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاشتراكي لتقديم السؤال.

المستشار السيد محمد ريجان:

شكرا السيدة الرئيسة.

السادة الوزراء،

السادة والسيدات المستشارين المحترمون،

عرف ورش توسعة المحطة الجوية الأولى بمطار محمد الخامس الدولي بمدينة الدار البيضاء عدة تعثرات منذ انطلاق الأشغال بهذه المحطة، مما يؤثر سلبا على السير العام للمطار، لذا نسألكم السيد الوزير عن أسباب تعثر إخراج المحطة الجوية في موعدها المحدد. والسلام عليكم.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد محمد ساحد، وزير السياحة والنقل الجوي والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي:

شكرا السيدة الرئيسة.

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد المستشار،

فعلا هذه الإشكالية ديال مدة الأشغال في المطار ديال محمد الخامس مطروحة ومطروحة منذ سنوات، فعلا هاذ الورش كان انطلق يمكن في 2010، وعرف كذلك واحد الفترة اللي كان الورش متوقف نهائيا لمدة أربع سنوات، وهذا كيرجع لأسباب متعددة، أسباب غالبا فيها أسباب تقنية، لأن الدراسات ما كانتش متكاملة بالطريقة الكافية، وكذلك نظرا للوضعية الداخلية ديال المكتب اللي عرف واحد الفترات ديال الجمود لمدة سنوات.

انطلق فعلا الورش من جديد في 2014 بعد تحسين وتحسين الدراسات باش يكون الفضاءات الاثنين، لا المحطة الأولى ولا المحطة الثانية مرتبطين بطريقة فعالة، وفعلا الآن وصلنا تقريبا نهاية الأشغال، الأشغال منتهية تقريبا، جاهزة بـ 95%، احنا وصلنا لواحد المرحلة ديال تجريب التجهيزات اللي كاينة في هاذ المطار قبل فتح هذا المطار كنظن

اليوم هناك دراسة الآثار الاقتصادية والوبائية للتدخين في طور الإنجاز مع منظمة الصحة العالمية، هناك كذلك دراسة ديال المسح حول التدخين ديال الشباب بين 13-15 سنة وهناك دراسة ديال تقييم النظام الضريبي وعلى التدخين مع المديرية العامة للضرائب، المديرية العامة ديال الجمارك والمنظمة العالمية، هذه الدراسات كتعطينا عناصر ديال الترافع أقوى باش يمكن إن شاء الله نخرجو هذا القانون ونصادقو على الاتفاقية الدولية. وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد الحسن سليغوة:

شكرا السيد الوزير.

نشكروك، ولكن أنا متيقن ومتأكد بأنك أنت كوزير ما مأمنش بهذا الجواب اللي جاويتي، لأن سؤالي كان واضح، ما سولتكمش على الأضرار ديال التدخين، وما سولتكمش على الوقاية، سولتكمش على المآل ديال المراسيم التطبيقية، وقلت لكم متى سيتم إخراج هذه المراسيم؟

جاوبتيني جواب خارج على هذا، ما فهمتش إذا كنتو فعلا المعاناة ديال المواطنين في إطار التدخين ما قدرتوش تساهموا فيه حتى بإخراج مرسوم كيفاش كيمكن لكم تكونوا مع المواطنين؟ وانتوما تتعلموا وتتعرفوا بأن هذا التدخين كيضر لا اللي كيكي ولا اللي ما كيكمش، لا في الأماكن العمومية في جميع الوزارات جميع المسائل العامة جميع المرافق العامة.

السيد الوزير،

إذا كان فعلا عندكم كيدة على هاذ المواطنين وعلى هاد المغاربة خرجوا مرسوم، ما غيتطلب منكم ولا درهم، غادي يتطلب منكم قرار، يمكن لكم تخرجوه، لأن في الجواب ديالكم واللي يمكن لي نستافد منو وهو تدافعون على شركات التبغ، هاذ الشئ اللي غادي يمكن لي نقول، إنكم تدافعون على من يبيع هذه المادة حتى تبقى تسري في هذا الإطار ديال المواطنين.

إذن أنا كنقول وكنطلب منك السيد الوزير بكل احترام، قل فوقاش غادي نخرج هذا المرسوم وخلي تجي شي قوانين تكميلية ونتكلمو عليها من بعد ما كاين مشكل، ولكن يخرجوا بعدا المراسيم التطبيقية لهذا القانون هذا، لأن شكون اللي كيستافد منه، من الذي يستفيد من عدم إخراج هذه المراسيم السيد الوزير؟ هذه علامة الاستفهام.

أنتم مسؤولين، الحكومة مسؤولة أمام الله وأمام العبد، كيفاش كيمكن لكم انتوما كتساهموا في الضرر ديال المواطن وكتجيبوا

في الأسابيع القليلة المقبلة، واحنا متبعين هاذ الورش ديال هاذ المطار بطريقة منظمة.

كتعرفو أن المطار ديال محطة محمد الخامس استقبلت السنة الماضية في 2017 ما يناهز 9 ديال المليون ديال المسافرين، بينما الطاقة الاستيعابية ديال المحطة كما هي الآن قبل فتح المحطة الأولى ما كتعداش 7 مليون نسمة، فبفضل هاذ التوسعة اللي غادي تكون، غادي نكونوا إن شاء الله وصلنا لواحد الطاقة ديال 14 مليون ديال المسافرين اللي غادي تمكن باش نقدمو خدمات أحسن للمسافرين اللي كيملو عبر هاذ البوابة الأساسية ديال المملكة.

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا للسيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد محمد ربحان:

لقد عمل المكتب الوطني للمطارات منذ مدة على فتح أورش مهمة، بهدف الرفع من جودة الخدمات وتقوية البنيات التحتية بالعديد من المطارات، والعمل على توسيع وتجديد بعض المرافق لكي تتناسب مع المعايير الدولية الدقيقة في تهيئة المطارات، ولأن مطار مدينة الدار البيضاء هو من أهم المطارات ببلادنا.

لذا، يستقبل سنويا حوالي 10 ملايين من المسافرين، وحيث أنه البوابة الرئيسية لاستقبال العديد من شركات الطيران، كان أمر توسع المحطة وإعادة صيانة البنيات التحتية ضروري، ولكن مع الأسف منذ انطلاق أشغال توسعة المحطة منذ سنة 2009، وهي تعرف المزيد من التعثرات، إذ أصبحت الطاقة الاستيعابية عاجزة على تحمل أكبر عدد من الوافدين، ونحن اليوم على متم سنة 2018 ولم تر المحطة النور مما قد يسيء إلى القطاع السياحي ويشكل نقطة سوداء في ملف ترشيح المغرب لمونديال 2026، فالمسافرين ضاقوا ذرعا من طوابير الانتظار التي تطول مدتها، سواء عند الدخول أو الخروج، ويعتبر مطار محمد الخامس من أهم المرافق الإستراتيجية ببلادنا، إذ يعد منصة جوية، مالية، مصرفية، خدمتية في مجموع القارات الإفريقية، إسراع وثيرة الأشغال وإخراج هذا المشروع وفق جدولة زمنية محددة بمواصفات تضاهي مثيلاتها من المطارات الدولية وتزيد من طموحات جلالة الملك الذي يحرص على تطوير البنيات المطارية في المملكة وجعلها نموذج في مستوى باقي المحطات الجوية.

والسلام عليكم.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا للسيد المستشار، الكلمة للسيد الوزير، ما كاينش تعقيب

السيد الوزير؟ شكرا، نشكر السيد الوزير على مساهمته.

وننتقل للسؤال الموجه لقطاع الثقافة والاتصال، وموضوعه معايير توزيع الدعم لفائدة الأعمال الفنية، والكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة لتقديم السؤال.

المستشار السيد عبد الإلاه المهاجري:

شكرا السيدة الرئيسة.

السيدة والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير المحترم،

على إثر هزالة العرض الفني المقدم بالقنوات التلفزيونية الرسمية خلال شهر رمضان، وأمام تساؤل العديد من العاملين بالوسط الفني والمتابعين للأعمال الفنية عن معايير توزيع الدعم للإنتاجات والأعمال الفنية، نسائلكم السيد الوزير عن معايير توزيع الدعم للأعمال الفنية؟ وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد محمد الاعرج، وزير الثقافة والاتصال:

شكرا السيدة الرئيسة.

شكرا السيد المستشار.

غير فيما يتعلق بالموضوع ديال السؤال، هل يتعلق الأمر بدعم الأعمال الفنية ديال اللي تتكون في القنوات العمومية؟ فهذه عندها مساطر ديالها بوحدها، باعتبار أن هناك الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، أم السؤال اللي جانا احنا في وزارة الثقافة والاتصال يتعلق بدعم الأعمال الفنية في إطار مساطر الدعم اللي تقوم بها وزارة الثقافة كل سنة، وبالتالي هذا هو باش ما يكونش الخلط فيما يتعلق بالتساؤلات المطروحة.

أعتقد أنه بالنسبة للجواب ديالنا اللي في وزارة الثقافة مادام أن الأمر يتعلق بمعايير الدعم للأعمال الإبداعية والفنية، تنقول بأن هناك مخطط عملي تنفيذي لوزارة الثقافة والاتصال فيما يتعلق بمعايير ديال الدعم، تطبيقا للمقتضيات والمكتسبات الواردة في دستور المملكة خصوصا الفصل 26، أن السلطات العمومية تدعم المجال ديال الإبداع والفن والثقافة، وهناك معايير أساسية هي: الشفافية، الحكامة وهناك مبدأ المساواة، تكافؤ الفرص.

طبعاً هناك بعض المعايير المتعلقة بالعدالة المجالية، وهناك

السيد وزير الثقافة والاتصال:

شكرا السيد الرئيسة.

شكرا السيد المستشار.

غير أنا ابغيت نوضح الدعم اللي كتعطيه وزارة الثقافة عندو مساطر ديالو وما داخلش في هاذ الشي ديال اللي تمضروا عليها فيما يتعلق بالمسلسلات أو الأعمال الفنية التي تعرض في القنوات العمومية، يمكن يكون سؤال الأسبوع المقبل لغير ذلك فيما يتعلق بهاذ الأعمال اللي كتعرض في القنوات، يمكن لنا نجاوبو عليها، ولكن أنا السؤال اللي عندي يتعلق بالدعم في مجال الثقافة والإبداع، وهذا علاش تنجاوب أنا ماشي على مسألة متعلقة يعني بالمسلسلات أو ما يتم عرضه، وإلى كان هناك سؤال راه احنا مستعدين نجاوبو عليها.

اللي بغيت نقول كذلك أنه فهاذ المجال ديال الإبداع وهاذ الشي ديال الثقافة غير برسم سنة 2018، وبالتالي هذه إحصائيات لابد أن تؤخذ بعين الاعتبار، أن الوزارة توصلت ب 1267 طلب عرض مشاريع من طرف مجموعة من الفرق المسرحية والموسيقية، وكذلك من الكتاب ومجموعة من الجمعيات التي تشتغل في مجال الثقافة، هناك استفادات من الدعم 659 مشروع بمبلغ يناهز أزيد من 21 مليون درهم.

وبالتالي احنا تطبيقا لمقتضيات الفصل 26 من الدستور ندعم كل ما يتعلق بالمجال الثقافي والفني والإبداعي في إطار السياسة اللي كتتهجها وفي إطار المخطط التنفيذي ديال وزارة الثقافة والاتصال.

وهناك حاليا مجموعة من الطلبات توصلت بها وزارة الثقافة من طرف مجموعة من الجمعيات ديال المجتمع المدني، حوالي 872 طلب من طرف المجتمع المدني والجمعيات، واللجنة حاليا تعمل على دراسة هذه الملفات.

وشكرا السيدة الرئيسة.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا، نشكر السيد الوزير على مساهمته.

السؤال الموالي موجه لقطاع الشؤون العامة والحكامة وموضوعه ارتفاع الأسعار، والكلمة لأحد السادة المستشارين من مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل لتقديم السؤال.

المستشار السيد مبارك الصادي:

شكرا السيدة الرئيسة.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

نسائلكم، السيد الوزير، حول الإجراءات التي تقوم بها وزارتكم للحد من ظاهرة ارتفاع الأسعار، هاذي إلى كنتوا، السيد الوزير، تقرون

مجموعة من المعايير تمت إضافتها خلال هذه السنة، من أهمها مثلا هناك رقمنة آليات وطلبات الحصول إلى غير ذلك، وهناك دفتر ديال التحملات، وهاذ المجال هو اللي تيعطينا أنه لابد أن تكون هناك شفافية والحكامة في إطار توزيع هذا الدعم اللي تتمنحو وزارة الثقافة لمجموعة من القطاعات، سواء ديال المسرح أو الكتاب أو الموسيقى.

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد الإلاه المهاجري:

شكرا السيد الوزير.

وأولا رمضان مبارك، هو في الحقيقة احنا رمضان هو اللي خلانا باش نجبدو هاذ السؤال، لأن الحقيقة رمضان تيتسناوه المغاربة بواحد الشوق، نتسناو رمضان والقنوات المغربية ديالنا تتوجد لنا شي برامج وشي يعني رديئة ما كتستاهلش، وأنت السيد الوزير دبا قلت بأن أنتما تتدعمو الأعمال ديال الإبداع والثقافة، وأنا تنشوف في البرامج اللي تتقدم في رمضان وبالخصوص على وجبة الإفطار ما فيها لا إبداع ولا ثقافة، كايين ميوعة، كايين أعمال رديئة، ما فهمتش أنا أشنو تيتدعم في هاذ السيتكومات وهاذ الكاميرا الخفية وهاذ الشي اللي تيدار، أنا ما فهمتش أشنو تدعموا فيه السيد الوزير ولاش تيتقدم لنا أصلا؟

احنا المغاربة راه في غنى على هاذ البرامج هذه، هاذ السيتكومات هاذي اللي ما عندهوم حتى شي فائدة، ما عندهم حتى شي.. أنا شخصيا وواحد المجموعة ديال المواطنين ما عندها حتى شي معنى، وبالخصوص في وجبة الإفطار.

وكما ما عرفتش هاذ الموضة. واحد الظاهرة هاذ العام هاذ السنة هاذي جات جديدة عند بعض الممثلين، ما عرفت واش هاذي شي مدرسة فنية خرجت جديدة؟ أنه ولينا تنشوفو أن الأداء ديال بعض الممثلين كلها ب (des grimaces) التعواج ديال الفم، التعواج ديال العينين، واش هذا هو التمثيل؟ واش هاذ الشي اللي ابغينا نعطيو لأولادنا؟ احنا دابا راه أولادنا اللي ضايعين ما شي احنا، احنا مازال نقدر ما نتفرجوش في هاذ البرامج، ولكن الأولاد الصغار ديالنا راه تيتفرجوا، راه الإذاعات المغربية تيتفرجوا فيهم.

وشكرا السيد الوزير.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة للسيد الوزير للرد على التعقيب.

هذا كلامكم وما عرفناش أشنو تغير، ما عرفناش علاش (discours) أو لا الخطاب هو اللي تغير 180 درجة، واش لأن غيرتو المواقع والكراسي أو ولا شي حاجة وقعت؟

بالنسبة للمغاربة راه ما وقع حتى شي حاجة بالعكس تفاقمت أمورهم وتدهورت أكثر القدرة الشرائية ديالهم، وأنتم ملي جيتوا زدتوا في الماء بطبيعة الحال وفي الكهرباء، أنتم اللي زدتوا في ثمن القطار، أنتم اللي زدتوا في واحد المجموعة ديال المسائل، أنتم، السيد الوزير، اللي رفعتم الدعم على المحروقات.

والآن النقاش حول الموضوع بالمحروقات، هادوك 17 تقريبا حتى 20 مليار حسب تقديرات أطراف مختلفة، هادوك الفلوس ديال المواطنين اللي مشات من جيوبهم أشنو ناويين ديروا فيهم؟ غادي ديروا لهم عفا الله عما سلف عاود ثاني، هادوك الفلوس ديال المواطنين الناس تيقول لكم ما عندكومش كيفاش تردوهم للمواطنين، ردوهم لهاذ الناس، هاذ اللوبيات اللي قلت في الفيديو بأن الحكومة أنذاك تتحي هاذ اللوبيات، أنتم الآن تتحميوا هاذ اللوبيات وخاصكم تردوا هاذ الفلوس، والناس أش تيقولوا؟ هاذ الفلوس إلى رجعتوهم ديروهم مثلا غير في المستشفيات. نحيلكم أيضا على موضوع المياه اللي هو مقاطع، وتنحي الشعب المغربي اللي ابتدع هاذ الفكرة ديال المقاطعة، لأن كتدخلوهم للسجون في محطات مختلفة لأن تيطالبوا بحقوقهم.

المياه، السيد الوزير، ما نتكلموش على المياه المعدنية لأن حكاية أخرى، نتكلمو غير على ثمن المياه اللي تنسميوها مياه المائدة، مياه المائدة كيبيعوها في السوق للناس بتقريبا بواحد 2.5 درهم للتر، وفي الوقت اللي تتشري من المواطن العادي تيشريها من شركة التوزيع والوكالات ديال المياه كتباع ب 2.5 درهم هنا في الرباط ل 1000 لتر، وتخليكم تشوفوا هامش الربح، وأش تدير الحكومة في الميدان؟

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة المحترمة.

والكلمة للسيد الوزير للرد على التعقيب.

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة:

في 2009 كنت تنقول المعقول، ودبا والو، علاش؟

دبا السيدة ما تتقولش المعقول مع الناس، علاش؟ في 2009 كانت الزيادة في الحليب إلى عندك الذاكرة، كانت الزيادة، إذن غوت على الزيادة، لا ما كاينش زيادة في الحليب اليوم من 2013 ما كاينش زيادة، نكدبوا على المواطنين، خليوني ما بغيتش نغوت اليوم، راه احنا صائمين، ولكن تتجبدونا.

شوف، أنا هاذ الصباح، وخليني نتكلم، أنا ما قاطعتش السيدة..

على أن هناك ارتفاع في الأسعار في المواد الأساسية ديال المواطن؟
وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد لحسن الداودي، الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة:

شكرا السيدة الرئيسة.

شكرا السيد المستشار.

فعلا هناك كانت زيادة في الأسبوع الأول، وهادي هي العادة دائما الأسبوع الأول لرمضان فيه الزيادة، الآن الحمد لله الأمور غادية كتستقر.

وأريد بهذه المناسبة أن أشكر الناس اللي كلهم تفاعلوا معنا في الرقم 5757، لأن سمح لنا 12000 نقطة مراقبة، 691 مخالفة، وأكثر من 53 طن دالمواد الفاسدة، إذن المراقبة كاينة، الأسعار الحمد لله بدأت ترجع للوضع الحقيقية ديالها.

شكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشارة السيدة رجاء الكساب:

شكرا السيد الوزير.

في الحقيقة كتجاوبنا على السؤال الآني اللي رفضت تجاوبنا عليه بشكل رسمي، ما عرفناش اعلاش؟

على أي، السيد الوزير، ما تكلمت لناش، ما قلت لناش، راه تتقل لنا المراقبات وهادي ولكن واش كاينة فعلا شي مراقبة؟
احنا نتعرفو بأن ما كاين لا مراقبة ولا هم يحزنون.

ونحيلكم على واحد، في الحقيقة كنا بغينا نعروضو واحد الفيديو باش نستعنو به في إطار التعقيب على هاذ السؤال، ومزيان، ممكن تشوفو، هذا فيديو ديال السيد الوزير، ملي كان في المعارضة، يمكن يغنينا على التعقيب، كنا نتمناوا أنه يشفوه الجميع، يمكن يغنينا على التعقيب.

ولكن راك عارف السيد الوزير أشنو كنت تتقول، المجتمع يبكي السيد الوزير.

السيد الوزير، المواد الأولية كلها في العالم نازلة واحنا عندنا مرتفعة،

السيدة رئيسة الجلسة:

الله يخليكم خليو السيد الوزير يتكلم.

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة:

في 2009 كانت الزيادة وغوت لأن الغوات ديالي كان عندو محتوى، كين اللي تيغوت دروك بلا محتوى، هذا هو المشكل الفرق بيننا وبين المعارضة كتجيب المعقول وبين معارضة كتجيب الكلام، والمواطنين عارفين شكون تقول المعقول.

أمالك أنت وما عندك معارضة غير سكت.

السيدة رئيسة الجلسة:

الله يخليكم نظموا اشوية الجلسة الله يخليكم.

الله يخليكم خليو السيد الوزير يتكلم الله يخليكم.

الله يخليكم حبسوا الكرونوباش نردو للسيد الوزير الوقت.

الله يخليكم خليوا الوقت للسيد الوزير، أرجوكم خليوا السيد الوزير يعقب على السيدة المستشارة، الله يخليكم في (la régie) نردولو الوقت ديالو.

الكلمة لك السيد الوزير، الله يخليكم اشوية ديال النظام في الجلسة، السادة المستشارون، الله يخليكم نظموا اشوية الجلسة، الكلمة للسيد الوزير.

السادة المستشارون، من فضلكم أرجوكم الكلمة للسيد الوزير.

السي الداودي لك الكلمة.

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة:

الشعب عارف اشكون تقول المعقول غير سكتوا، أجي جابوب بلاصتو، كون صوتوا عليك الناس كون جيت هنا.

السيدة رئيسة الجلسة:

السادة المستشارون نذكركم بأن هاذ الجلسة مباشرة على التلفزة، وراه فتنا الوقت مع الساعة الواحدة كابينين أخبار، وما بغيناش نحرمو المتفرجين يتفرجوا في الأخبار، الله يخليكم نكملو الجلسة ديالنا ونعطيو الكلمة للسيد الوزير.

شكرا.

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة:

هاذ الصباح كنت فالمارشي (gros) الدجاج 260 ريال، الليمون 2 دراهم حتى لجوج دراهم ونصف، الماطيشة 2 دراهم حتى ل 3 دراهم، السردين فسلا الجديدة كيبدا من 10 دراهم، فتابريكت، وسكت فين تتعرف المازوط أنت، تمارة كين 13 درهم.

السيدة رئيسة الجلسة:

الله يخليك السيد المستشار إلى كانت نقطة نظام في تسيير الجلسة مرحبا.

غنعطيوك الوقت السيد الوزير باش تكلم.

المستشار السيد نبيل شيخي:

السيدة الرئيسة،

أولا، السيد الوزير، تم حرمانه من واحد الحصص معتبرة من الوقت ديالو خاصنا نردولو الاعتبار.

ثانيا، السيدة الرئيسة أنا كنتوجه لك، لأن هذا الدور ديالك في تسيير الجلسة، راه كين نظام داخلي كيضبط السير ديال هاذ الجلسة. ملي كنتكلمو احنا كمستشارين عندنا الحق فالكلام، ولكن ملي كيتكلموا السادة الوزراء كيخصنا نحترموا الحق ديالهم كذلك فالكلام، وما نشوشوش على الأجوبة ديالهم، خاص كل واحد يتحمل المسؤولية ديالو.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الله يخليكم إلى كان في تسيير الجلسة، حيث كتقاطعوا السيد الوزير، إلى كان في تسيير الجلسة خذو الوقت في حدود 2 دقائق، وإلى ما كانش ونبقاو نستمر فهاذ الطريقة غنرفعوا الجلسة الله يخليكم.

تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد عبد العزيز بنعزوز:

شكرا السيدة الرئيسة.

حين يتحدث المستشارون تحت هذه القبة يتحدثون بكل احترام وتقدير لأعضاء الحكومة ولزملائهم مع بعضهم البعض، ولكن حين تتناول الحكومة وتقل الاحترام على هاذ المؤسسة الدستورية فالأمر غير مقبول تماما ورد الفعل مشروع.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة للسيد الوزير.

السيد مصطفى الخلفي، الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني والناطق الرسمي باسم الحكومة:

أولا النظام الداخلي لمجلس المستشارين هو الحكم، من حق أي مستشار أو أي وزير أنه يعبر على الرأي ديالو، ما متفقينش معه كإينة وسائل ما يمكنش نلجأو لأساليب غير منصوص عليها في النظام الداخلي.

مقاطعة السيد الوزير فالحديث راه غير منصوص عليها في النظام الداخلي ديال مجلس المستشارين، لأن الاحترام عند قواعد ما يمكنش نقاطع واحد أثناء الكلام ديالو بدعوى، راه الخطأ حتى ولو كان لا يبرر بأي شيء "الغاية لا تبرر الوسيلة".

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة للحكومة.

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة:

شكرا.

تنقولو أن اليوم الأسعار رجعات وولات عادية والمراقبة شديدة، واحنا المواطنين عطيناها رقم 5757، وما يمكنش نتكلمو، ما يمكنش نتكلم هاذو فوضويين، لا ما يمكنش.

السيدة رئيسة الجلسة:

الله يخليكم ما تبقاوش تقاطعو السيد الوزير في التعقيب ديالو وأنا كنترأس الجلسة وغنطبقو الوقت.

السيد الوزير، كنتصنتو لكم.

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة:

أنا ما طالبش منو يتصنت لي، طالب منو يسكت.

السيدة رئيسة الجلسة:

أرجوكم الله يخليكم.

رفعت الجلسة، وشكرا لمساهمتمكم.

إلى ابغيت تجاوب السيد الوزير على السؤال ديال الفريق نتصنتو لك.

الله يخليك السيد الوزير بكل احترام لجميع الأطراف اللي كيشاركو

في هاذ الجلسة الله يخليكم ما تبقاوش تقاطعو الوزير، خليونا نتصنتو للجواب ديال الوزير في حدود..

راه تنديرو التوازن فهاذ المجلس وكنعرفو القانون الداخلي ديال المجلس وكنطلب منكم من قبيل باش تجاوب، كنتصنتو لكم السيد الوزير، الله يخليكم.

رفعت الجلسة وشكرا على مساهمتكم، في حدود 5 دقائق الله يخليكم.

باش نمشيو نناقشو هاذ الشئ في حدود 5 دقائق، هاذي جلسة كيتفرجو فيها المواطنين خاصنا نحترمهم ونطبقوا الوقت، إلى كانت الفوضى في الجلسة من حقي كرئيسة الجلسة باش نرفع الجلسة في حدود 5 دقائق، الله يخليكم.

إلى كنا غنتصنتو للجواب ديال الوزير والوزير كان غيجاوب علينا في حدود 3 دقائق غنستمرو في الجلسة حتى تنتهي الجلسة، إلا ما كناش غنرفعوا الجلسة.

وشكرا، 5 دقائق.

(رفعت الجلسة لمدة 5 دقائق)

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا، شكرا على المجهود والتفهم ديال جميع الاخوان.

ونستمرو في الجلسة، الله إخليكم السيد الوزير، الكلمة لكم.

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة:

شكرا السيدة الرئيسة.

غادي نقول للمواطنين، احنا تنقومو بالواجب ديالنا، المشكل اللي كنا تكلمنا عليه قبل هو الوفرة، حتى المواد اللي قليلة في السوق جنبها من الخارج بما فيه البصلة اليابسة جايا من هولندا باش فعلا يكون العرض.

الآن محاربة الوسطاء هذا مسلسل لا ينتهي أعطينا الأرقام ديال العمل اللي قامت به الحكومة غير في الأسبوع الأول، ما تيعنيش أننا قضينا على المفسدين وقضينا على الناس اللي تيديروا التخزين باش يرتفعوا الأسعار، ولكن قايمين بالواجب ديالنا، عيب إلى عيط علينا شي واحد في الرقم 5757 وما قمناش بالواجب ديالنا.

المواطنين تيشهدوا، احنا تنشهدو المواطنين، الأسبوع الأول أكثر من 2000 واحد عيطوا، 12% تقريبا فارغة، ولكن كلهم الآخرين على صواب، قمنا بالواجب ديالنا، إذن طلبنا من المواطنين أنهم يتعاونوا معنا.

فعلا كاين مشاكل خاصة في التسويق وفي التخزين، هذا مسلسل

زالت تنتظر تفعيل اللامركزية.

وعليه نساألكم، السيد الوزير المحترم، عن ما هي التدابير التي تتخذونها لتسريع توطيد المصالح الخارجية والمرافق الإدارية وفروع المؤسسات العمومية بهذه الأقاليم؟ وما هو المدى الزمني لاستكمال وإنجاز المشاريع ذات الصلة؟

شكرا السيد الوزير.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة للسيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد محمد بنعبد القادر، الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية:

شكرا السيدة الرئيسة.

السيدات والسادة المستشارين،

رمضان كريم.

هاذ السؤال من شأنه أن يسלט الضوء على بعض النواقص وبعض الاختلالات التي تتميز بها المسارديال اللاتمركز الإداري ببلادنا.

تعلمون السيد المستشار أن هذا واحد التوجه إستراتيجي عام لا رجعة فيه، والآن أصبح كيكثسي واحد الطابع استعجالي، نظرا لأن المسارديال الجهوية مشى بوثيرة أسرع، وهاذي واحد المفارقة في بلادنا، لأن الشعوب الأخرى بدأت بالمسلسل ديال اللاتمركز الإداري قبل من إرساء دعائم الجهوية المتقدمة.

احنا الآن عندنا مجالس جهة منتخبة تتوجد البرامج التنموية ديالها على صعيد الجهة ولكن إلى جوارها ليست هناك إدارات للقرب، إدارات لا متمركزة وتتميز بصلاحيات والقدرة على اتخاذ القرار.

كاين فعلا، أنا متفق وهاذ القضية لمسئها في عدد من الجولات مع الكثير من الفعاليات، كايين ضعف التمثيلية ديال القطاعات الوزارية على مستوى المجال الترابي.

هاذ الوزارة في إطار الاختصاصات ديالها تنتهز كل مناسبة اللي اللجنة اللي كتسهر على دراسة المشاريع ديال التنظيم ديال (lesorganigrammes) ديال التنظيم الهيكلي للإدارات اللي كتحتتم على كافة الإدارات المعنية على تسريع بتغطية التراب الوطني لمصالحها الإدارية اللامركزية، وكاينة جهود الآن جارية في هذا المجال نعطيكم مثال بالنسبة دريوش الآن كايين مشروع ديال المديرية إقليمية للفلاحة باش تساهم في التأطير المؤسساتي للفلاحين في إطار القرب، وبالنسبة لجرادة كايين أيضا مديرية إقليمية للشغل والإدماج المهني، ومازال كاينة مشاريع أخرى في الطريق.

واحنا الآن تنشتغلو للمسات الأخيرة على ميثاق اللاتمركز الإداري

احنا مسؤولين كلنا واش كايين شي واحد منكم اتصل بنا وما قمناش بالواجب، هذا هو اللي طلبو منا، أشنو طلبو ما فهمتش أش تطلبو الآخرين، الوفرة، قلنا الوفرة الموجودة، قولوا لي المادة اللي ما موفراش في السوق إلا إلى كانت بحرا جاية، ومع الأسف ولا من حسن الحظ الجو بارد، إذن بحال بعض المواد ما تيطيبوش دغيا، بحال الدلاح كايين غير ديال زاكورة مازال ما دخلش ديال أكادير، نهار يدخل ديال أكادير غادي ينقص الثمن، إذن العرض غادي وكيتراد من هنا للفوق.

إذن تنقولو للمواطنين أن الأسعار راه بدأت تنزل، الأسبوع الأول عادي فرمضانات اللي تيعرف السوق، الآن الأسعار راه تهبط وهذا وعد مع المواطنين، أما اللي غوت ف 2009 كنت على صواب وأنا مستعد هذاك الفيديو ننشرها فالعالم، علاش؟ لأن عندها سبب.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد الوزير، نشكر السيد الوزير على مساهمته.

آخر سؤال مبرمج في جدول الأعمال، موجه لقطاع إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية، وموضوعه التدابير المتخذة لتسريع توطيد المصالح الخارجية والمرافق الإدارية وفروع المؤسسات العمومية بالأقاليم المحدثة، والكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الحركي لتقديم السؤال.

المستشار السيد الطيب البقالي:

شكرا السيدة الرئيسة المحترمة.

السيدة الوزيرة المحترمة،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

بمبادرة حكيمة من صاحب الجلالة نصره الله وأيده، تم إحداث مجموعة من الأقاليم والعمالات منذ سنة 2009، وهو اختيار إستراتيجي يعزز اللامركزية على ضوء الجهوية المتقدمة في إطار وحدة الوطن والتراب.

ورغم المجهودات المبذولة للرقى بهذه الأقاليم، إلا أننا نسجل ونلاحظ، السيد الوزير المحترم، تأخرا وتعثرا وغيايا للعديد من المصالح الإدارية الخارجية والمرافق العمومية في مختلف المجالات والقطاعات، وكذا المؤسسات العمومية رغم مرور حوالي عقد على إحداث هذه الأقاليم، مما يكرس معاناة ساكنتها من التنقل إلى المدن المجاورة لقضاء مصالحهم الإدارية والاجتماعية، وأخص بالذكر هنا على سبيل المثال أقاليم الدريوش، تنغير، جرسيف، سيدي سليمان، ميدلت وغيرها، بل وجهة محدثة بأكملها اللي هي جهة درعة-تافيلالت.

وفي نفس السياق نلاحظ، السيد الوزير، أنه في الوقت الذي تتجه فيه بلادنا إلى إقرار ميثاق عدم التركيز، فإن هذه الأقاليم المحدثة لا

اللي غادي يشكل تحول نوعي في كل هاذ المسار، وغادي يخلق فعلا إدارات لا ممرضة وتمتع بصلاحيات اتخاذ القرار في إطار تعزيز الجهوية المتقدمة وتقوية المجال الترابي ببلادنا.

وشكرا.

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في إطار التعقيب.

المستشار السيد الطيب البقالي:

شكرا السيد الوزير المحترم على هاذ التوضيحات الهامة.

وتفاعلا مع جوابكم القيم نؤكد في الفريق الحركي كون هذا السؤال وجهناه للسيد رئيس الحكومة المحترم، نظرا لطبيعته التي تتجاوز قطاعا حكوميا بعينه.

السيد الوزير المحترم،

إقليم الدريوش كما تتعرفو إقليم قروي، إقليم غابوي، إقليم يقع على الواجهة المتوسطية، مطل على البحر الأبيض المتوسط، واللي قطاع الصيد البحري فيه فهاذ الإقليم هو قطاع استراتيجي حيوي مهم

حساس اللي تيلعب واحد الدور مهم في هاذ الإقليم.

إلا أنه هاذ الإقليم لا زال يفتقر إلى مديرية الفلاحة والصيد البحري للمياه والغابات التنموية القروية، لكن جاء هذا في جوابكم على أنه هنالك مجهودات كتندرج لإحداث هاذ المديرية.

مرة أخرى نشكركم السيد الوزير على هاذ المعطى.

ما نقوله هو أن إقليم دريوش هو حالة استثنائية أخرى، فيما أعتقد على الصعيد الوطني، فيما يتعلق بالمجال الأمني.

أنتم تعرفون السيد الوزير..

السيدة رئيسة الجلسة:

شكرا السيد المستشار انتهى الوقت، انتهى الوقت السيد المستشار.

الكلمة للسيد الوزير، ما كاينش الرد.

نشكركم السيد الوزير على مساهمته.

شكرا لمساهمتمكم جميعا.

ورفعت الجلسة.

وشكرا.

محضر الجلسة رقم 161**التاريخ:** الثلاثاء 13 رمضان 1439 هـ (29 مايو 2018 م).**الرئاسة:** المستشار السيد عبد القادر سلامة، الخليفة الرابع لرئيس المجلس.**التوقيت:** ثمان وأربعون دقيقة، إبتداء من الساعة الواحدة والدقيقة الثالثة والثلاثين بعد الزوال.**جدول الأعمال:** الدراسة والتصويت على مشاريع القوانين التالية:

1. مشروع قانون رقم 12.16 يقضي بإحداث وتنظيم مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية لموظفي وأعاون وزارة الشؤون الخارجية والتعاون؛

2. مشروع قانون رقم 84.17 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي؛

3. مشروع قانون رقم 90.17 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي.

المستشار السيد عبد القادر سلامة رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على مولانا رسول الله وآله وصحبه.

أعلن عن افتتاح الجلسة التشريعية.

السيدة كاتبة الدولة،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

نخصص هذه الجلسة للدراسة والتصويت على مشاريع القوانين الجاهزة وهي ثلاثة:

- مشروع قانون رقم 12.16 يقضي بإحداث وتنظيم مؤسسات محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية لموظفي وأعاون وزارة الشؤون الخارجية والتعاون؛

- المشروع الثاني، مشروع قانون المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي؛

- مشروع القانون الثالث 90.17 كذلك يتعلق بنظام الضمان الاجتماعي.

وقبل الشروع في الدراسة والمناقشة، أود باسمكم جميعاً أن أشكر رئيس ومقرر وكافة أعضاء لجنة الخارجية والحدود والدفاع الوطني والمناطق المغربية المحتلة، وكذلك رئيس ومقرر وكافة أعضاء لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية.

كما أشكر السيدة كاتبة الدولة في الشؤون الخارجية، وكذلك السيد وزير الشغل والإدماج المهني على المجهودات الجبارة التي بذلوها أثناء الدراسة في اللجنة.

وطبقاً لقرار ندوة الرؤساء، نستهل هذه الجلسة بالدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 12.16 يقضي بإحداث وتنظيم مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية لموظفي وأعاون وزارة الشؤون الخارجية والتعاون.

الكلمة للحكومة لتقديم هاذ المشروع.

السيدة منية بوستة، كاتبة الدولة لدى وزير الشؤون الخارجية والتعاون الدولي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

تفعيلاً للموافقة الملكية السامية، يتم بموجب مشروع قانون 12.16 إحداث وتنظيم مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية لموظفي وأعاون وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي، والتي تفضل مولانا المنصور بالله بإضفاء رعايته وتشريفها بحمل إسم جلالته الشريف.

ويعهد إلى هذه المؤسسة إحداث وتنمية وتدريب المشاريع الهادفة إلى إنجاز أعمال اجتماعية لفائدة الموظفين والأعاون العاملين بمصالح وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي ومستخدمي المؤسسات التابعة لها أو الموجودة تحت وصايتها وكذلك لفائدة أزواجهم وأبنائهم.

ويهدف هذا المشروع القانون من جهة إلى تحسين الشؤون الاجتماعية لموظفي الوزارة والارتقاء بأوضاعهم، من خلال توفير خدمات ذات طابع اجتماعي وصحي وثقافي وترفيهي وإنجاز مشاريع اجتماعية تتلاءم مع احتياجاتهم واحتياجات أسرهم.

كما أن هذا المشروع يعكس رغبة الوزارة في تكريس روح الانتماء إلى قطاع الشؤون الخارجية والتعاون الدولي ومد جسور التواصل وتقوية العلاقات الإنسانية بين المنتمين لهذا القطاع، عبر جعل المؤسسة فضاء للتواصل والتضامن بين مختلف مكوناتها.

ومن جهة أخرى، يهدف هذا المشروع إلى إرساء قواعد تنظيمية تكفل حسن تدبير هذه المؤسسة، مع مراعاة شروط الحكامة الجيدة وتمثيلية الموظفين والنجاحة المالية والمراقبة.

وفي هذا الإطار، سيعهد إلى مجلس التوجيه والمراقبة لهذه المؤسسة، الذي يتأهله السيد وزير الشؤون الخارجية والتعاون الدولي، التداول في جميع القضايا التي تهم سير المؤسسة، خصوصاً فيما يتعلق بالجانب الاستراتيجي، برامج العمل والمصادقة على الميزانية، بينما يدير شؤون

الموافقون: بالإجماع.
 المادة الثالثة كما عدلتها أيضا اللجنة:
 الموافقون: بالإجماع.
 المادة الرابعة كما عدلتها اللجنة:
 الموافقون: بالإجماع.
 المادة الخامسة كما عدلتها اللجنة:
 الموافقون: بالإجماع.
 المادة السادسة لم يكن فيها تعديل كما جاءت في النص.
 الموافقون: بالإجماع.
 المادة السابعة عدلتها اللجنة وغادي تقديمها كما عدلتها اللجنة:
 الموافقون: بالإجماع.
 المادة الثامنة كما جاءت في النص الأصلي:
 الموافقون: بالإجماع.
 المادة التاسعة كما جاءت في النص الأصلي:
 الموافقون: بالإجماع.
 المادة 10 عدلتها اللجنة وأعرضها للتصويت كما عدلتها اللجنة:
 الموافقون: بالإجماع.
 المادة 11 كما جاءت في النص الأصلي:
 الموافقون: بالإجماع.
 المادة 12 كما جاء بها النص الأصلي:
 الموافقون: بالإجماع.
 المادة 13 كما جاءت في النص الأصلي:
 الموافقون: بالإجماع.
 المادة 14 عدلتها اللجنة وأعرضها للتصويت كما عدلتها اللجنة:
 الموافقون: بالإجماع.
 المادة 15 كما جاءت في النص الأصلي:
 الموافقون: بالإجماع.
 المادة 16 كما جاءت في النص الأصلي:
 الموافقون: بالإجماع.
 المادة 17 كما عدلتها اللجنة:
 الموافقون: بالإجماع.

المؤسسة مدير معين وفق التشريع الجاري به العمل فيما يخص التعيين في المناصب السامية، والذي يتمتع بالسلط والصلاحيات الضرورية لتسيير المؤسسة ويساعده في مهامه لجنة المديرية تتولى تنفيذ قرارات مجلس التوجيه والمراقبة كما يساعده أيضا كاتب عام ومسؤول مالي، مكلفين بالتدبير الشؤون الإدارية والمالية.

وتكريسا لمبادئ الحكامة المالية، ستخضع المؤسسة لمراقبة المفتشية العامة للمالية ولأحكام القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية، كما ستخضع حساباتها لتدقيق سنوي، يجرى لزوما تحت مسؤولية خبيرين محاسبين مقيدين بالهيئة الوطنية للخبراء المحاسبين من أجل تقييم الرقابة الداخلية للمؤسسة والتأكد من عكس البيانات المالية لممتلكاتها ووضعيتها المالية ونتائجها.

وفي الأخير أود أن أتوجه بالشكر إلى السيدات والسادة أعضاء لجنة الخارجية والدفاع الوطني والمناطق المغربية المحتلة، وكذا رئيسها ومقررها على ما أبدوا من إهتمام بالغ وتعاون بناء خلال مناقشة هذا المشروع، الذي يعد حقيقة محطة مهمة في تحديث منظومة الأعمال الاجتماعية لفائدة الدبلوماسيين المغربية.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة كاتبة الدولة.

الكلمة لمقرر لجنة الخارجية والحدود والدفاع الوطني والمناطق المغربية المحتلة لتقديم تقرير اللجنة حول هذا المشروع أمام الجلسة إذا ما رغب في ذلك، ولكن كيف تنسمع من القاعة التقرير موزع على الجميع وموجود عندهم.

إذن الآن غادي نفتح باب المناقشة، إذن كما اتفقت ندوة الرؤساء اللي ما ابغاش يدير مداخلة يقدم التقرير مكتوب.

شكرا السيد الرئيس على التواضع وعلى تسهيل المأمورية لجمع مداخلات السادة المستشارين.

إذن، ننتقل للتصويت على مواد مشروع هذا القانون.

وقبل ذلك، أريد أن أعرض للتصويت عنوان مشروع هذا القانون، كما عدلته اللجنة والذي أصبح كالتالي: مشروع قانون رقم 12.16 يقضي بإحداث وتنظيم "مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية لموظفي وأعاون وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي".

التعديل يرمي زيده فقط كلمة "الدولي" في العنوان.

الموافقون على هذا التعديل: بالإجماع، بإجماع الحاضرين، بالإجماع.

المادة الثانية كما عدلتها اللجنة:

السيد مصطفى الخلفي، الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني والناطق الرسمي باسم الحكومة:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس الجلسة المحترم،

السيدات والسادة المستشارين والمستشارات المحترمات،

يشرفني نيابة عن السيد الوزير الذي يوجد في اجتماعات منظمة العمل الدولية بجنيف حاليا، أن أتقدم بكلمة نيابة عنه، تهم مشروع القانون رقم 84.17، وبهم هاذ القانون الذي يقضي بتغيير وتتميم الفصول 26-27-47- الفقرة الأولى و48 الفقرة الثانية من الظهير الشريف بمثابة قانون الصادر في 27 يوليو 1972 المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي، تهم إقرار عدد من التغييرات التي اعتمدت في مرحلة أولى على مستوى المجلس الإداري للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في دجنبر 2014.

تهدف هذه التغييرات:

أولا، إلى إقرار إجبارية التصريح بالأجر والأجراء وأداء الاشتراكات عبر الوسائل الالكترونية بالنسبة للمشغلين الذين يتوفرون على عدد من الأجراء، سيتم تحديده بنص تنظيمي، وتحديد عبء بوابة "ضمانكم".

سيمكن هذا الإجراء من تبادل المعلومات بين الصندوق والمقاولات المنخرطة فيه بطريقة عقلانية وأمنة، كما سيمكن من تخفيض المصاريف وأجال معالجة الملفات المتعلقة بالتصريحات وأداء الاشتراكات وأيضا فرض غرامة بالنسبة للمقاولات التي لا تحترم هذه الإجبارية.

النص جاء بسلسلة من التعديلات—كما قلت—نظام شفاف لتبادل المعلومات، الحفاظ على الحقوق الاجتماعية للمؤمنين، تحسين مستوى الخدمات المقدمة، تقليص مدة معالجة التصريحات.

القرار الثاني أو التغيير الثاني ضمن هذا المشروع القانون، يتعلق بتعديل الفصلين 47 و48 عن طريق التنصيص على ضرورة إجراء الخبرات الطبية اللازمة لتحديد نسبة العجز من طرف طبيب تابع للصندوق أو مقبول لديه على غرار التعويضات الأخرى، وذلك من أجل إعطاء الصندوق الوسائل الضرورية لتعزيز المراقبة الطبية وتجاوز المخاطر الناجمة عن حالات الغش وتسليم شواهد المجاملة التي يلجأ إليها أو يحصل عليها بعض المؤمنين.

هنالك مقتضيات أخرى، ولكن هذه هي أهم المستجدات التي جاء بها هذا المشروع الحامل رقم 84.17.

وشكرا.

المادة 18 كما جاءت في النص الأصلي:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 19 كما عدلتها اللجنة:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 20 كما جاء بها النص الأصلي:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 21 كما جاءت بالنص الأصلي:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 22 كما جاءت في النص الأصلي:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 23 كما جاءت في النص الأصلي:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 24 كما جاءت في النص الأصلي:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 25 كذلك.

المادة 26 كما عدلتها اللجنة:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 27 كما جاء بها النص الأصلي:

الموافقون: بالإجماع.

الآن غادي نعرض مشروع القانون برمته كيف صوتنا عليه:

الموافقون: بالإجماع.

وبذلك، يكون مجلس المستشارين قد وافق على مشروع قانون رقم 12.16 يقضي بإحداث وتنظيم "مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية لموظفي وأعاون وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي".

شكرا للسيدة كاتبة الدولة على مساهمتك في هذه الجلسة، شكرا.

والآن نمر للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 84.17 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي، الكلمة للحكومة لتقديم هذا المشروع.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الوزير على هذا العرض.

طبعاً الكلمة للمقرر، ولكن التقارير وزعت علينا جميعاً.

والآن غادي نفتح باب المناقشة، كذلك إلى كان الإخوان ما بغاوش يتدخلوا غادي يكتفبوا فقط بتوزيع التقارير والمدخلات، لهم ذلك.

إذن غادي ندوزو الآن لعملية التصويت.

تفضل، آه بغيت تهضر؟ تفضل، نقطة نظام في إطار التسيير، تفضل السيد الرئيس.

المستشار السيد عبد العزيز بنعزوز:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد الوزير المحترم،

زميلاتي زملائي الأعزاء.

من طبيعة الحال احنا صوتنا بالإيجاب في اللجنة على هذا المشروع في إطار التنسيق مع الزملاء ديالنا في الفريق الاستقلالي للوحدة والتعددية وكذلك فريق الاتحاد المغربي للشغل. ومبدئياً يعني ما يمكن لنا إلا نصوتو بالإيجاب على كل نص تشريعي يهدف إلى تحسين الحماية الاجتماعية للأجراء، خاصة في القطاع الخاص، ولكن لا بد من إبداء بعض الملاحظات هذا ماشي سؤال في جلسة شفوية مبنوثة على الهواء أو شي حاجة من هاذ القبيل، وإنما أثارتي بعض الأمور اللي لا بد من أني نثيرها مع السيد الوزير لعلني أجد جواباً على هذا الأمر.

أولاً، لماذا مشروعين لنص واحد؟ الجواب ديال السيد الوزير في اللجنة اعتبرناه غير مقنع، هاذ الجواب ديال السيد الوزير المحترم، مشروعين بنص واحد لأنهم جاو في فترات متباعدة، في الوقت اللي أنه ها احنا اليوم كتناقشو ونصادقو على المشروعين لنص واحد في نفس اللحظة، وبالتالي علاش؟ عدم ما تدمجوش النصين بجوج؟ أو أن الأمر يتعلق في النفخ في الأرقام ديال عدد النصوص اللي تشرعت وجات من مبادرة تشريعية للحكومة، وهاذ الأمر تنظن ماشي سليم لا يستقيم.

الأمر الثاني هو أن المنظومة ديال الضمان الاجتماعي والحماية الاجتماعية، النص الأصلي ديال 1972 إن صح التعبير تعرض للعديد من الترقيعات، احنا تنساءلو الحكومة من خلال السيد الوزير المحترم، واش لم يحن الوقت بعد لتحديث هاذ المنظومة ديال الحماية الاجتماعية بنص تشريعي متكامل، متماسك ويتلاءم مع التحولات الاجتماعية العميقة اللي حدثت في النسيج الاجتماعي ديال الفئات ديال الشغيلة؟

الأمر الثالث هذا سؤال، واش من بعد الجواب ديال السيد الوزير نوجهو شي سؤال كتابي يجاوبنا واحد الحاجة فاش كنا تنوجدو لهاذ المشروع نتناقشو مع الحكومة صادفتني حالة غريبة غريبة جداً، وأنا

متأكد أنكم ستستغربون معي لهذا الحالة، 700 ممرض وممرضة في 13 مصحة، السيد الوزير، ديال (les polycliniques) تابعة لـ (CNSS) ما مصرحش بهم، غير مصرح بهم، 700 حالة غريب وخدامين مع (CNSS)، وجينا اليوم وتنسمعو على أنه الرقمنة والإجبارية وكذا، وهاذ الشي وقع في المجلس الإداري ديال (la CNSS)، صححوالي المعلومة، السيد الوزير، أنا راه ذاك الشي زعماً حمقني شوية، تنقولو... ولكن تأكدت أنه بصح هاذ الشي، الأمر ماشي معقول نهائياً، كاي هاذ الشي، لا، تأكدت، غريب يعني، احنا دابا ما كايين لا تلفزيون لا والو غير بيناتنا، السيد الوزير، أنا وقفوا هاذ الحالة راه عار وشوهة، ماشي معقول نهائياً، ماشي معقول نهائياً.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

إذن في باب المناقشة، تفضل.

المستشار السيد عبد العلي حامي الدين:

شكرا السيد الوزير.

السيد الرئيس،

نحن في فريق العدالة والتنمية ساهمنا في النقاش حول هاذ مشروع القانونين المتعلقين بتعديل قانون واحد، وبالفعل كيفما ورد هاذ التعديلات جاو منفصلين، بناء على مشروعين تقداً في فترات مختلفة، وصحيح أن اللجنة صادقت بالإجماع على مشروع هاذ التعديلين.

اللي ابغينا نقولو هو أن هناك تنويه من طرف جميع أعضاء اللجنة بالأداء المهني العالي للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، هناك أيضاً اعتبار هاذ الصندوق من أحسن الصناديق التي تدبر ما يتعلق بمنظومة الحماية الاجتماعية للأجراء في القطاع الخاص.

تم تسجيل أيضاً بأن هاذ المقترحات هي كلها هاذ المشاريع كلها هي تم التوافق بصدها داخل المجلس الإداري للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، المتشكل من طرف ممثلي النقابات الأكثر تمثيلية وممثلي المشغلين وأيضاً الإدارة أو ممثلي الحكومة.

لكن الأساسي والمهم وهو أن السيد الوزير وأعضاء اللجنة طالبوا بإعادة النظر في هذا القانون جملة وتفصيلاً، على اعتبار أنه حصلت تطورات مهمة في الميدان الاجتماعي تقتضي إعادة النظر، لكن إلى حين بلورة مشروع قانون يتعلق بمراجعة هذا القانون برتمته، تمت المصادقة على هذه التعديلات.

فيما يتعلق بوضعية حوالي 700 ممرض وممرضة المحرومين من التغطية الاجتماعية في هذا الصندوق، بالفعل أثير هذا الموضوع ودفع

المستشارة السيدة فاطمة الزهراء اليحيوي:

المسألة متعلقة بتصويب لغوي ليس إلا، لأن المسألة كائنة في بداية الفقرة "غير أنه"، طلبنا باش تحذف "غير أنه"، تبقى "يتعين على المشغل"، وفيما يتعلق بـ "أن يقوم بالتصريح" على أساس "أن يقوم بالتصريح" يستحسن أن تكون "أن يصحح".
وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة للحكومة في هذا التعديل اللغوي.

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني والناطق الرسمي باسم الحكومة:

لا نمانع.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

إذن، غادي نعرض هذا التعديل للتصويت الذي لا تمانعه الحكومة:

الموافقون: بالإجماع.

إذن الآن غادي نعرض المادة الأولى برمتها، علاش؟ لأنها وقع فيها تعديلين واحد التعديل جا من اللجنة قبلتوه، وواحد التعديل آخر جا من 3 فرق، غادي نعرض المادة برمتها.

الموافقون: بالإجماع.

المادة الثانية عدلتها اللجنة وغادي نعرضها كما عدلتها اللجنة:

الموافقون: بالإجماع.

غادي نعرض مشروع القانون برتمته:

الموافقون: بالإجماع.

إذن، وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 84.17 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي.

إذن، غادي نمرؤ الآن للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 90.17 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الثانية 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي.

الكلمة للحكومة لتقديم المشروع، تفضل السيد الوزير.

السيد الوزير بأن هذا الموضوع هولم يكن مدرجا في إطار جدول أعمال المشروع، لكن وعد- وتم تسجيل ذلك في المحضر- بتوفير جواب كتابي إلى جميع أعضاء اللجنة.

وفي انتظار ذلك الجواب الكتابي وشخصيا باعتباري رئيس اللجنة تعهدت بأن أبلغ هاذ الجواب إلى جميع الفرق، علما أنه لا يمكن أن نقبل بأن تبقى وضعية عامل واحد في أي مؤسسة القطاع الخاص لا تتوفر على التغطية الصحية كما ينص على ذلك القانون.

هذا المشروع صوتنا عليه بالإيجاب، لماذا؟ لأنه في الحقيقة يحاول أن يقنن واقع أصبح موجودا، لأنه تقريبا أكثر من 90% ديال المقاولات اليوم تصرح بطريقة إلكترونية، تقريبا 70% من المصرحين يقومون بالأداء بطريقة إلكترونية، إذن التعامل الإلكتروني أصبح قاعدة شبه عامة على مستوى جميع المقاولات، الآن تم تقنينه وهذا سيحقق بطبيعة الحال المراقبة والنجاعة في الأداء وأيضا سيسهل المأمورية على الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لمراقبة الموضوع.

أيضا تمت إضافة مدة ديال حوالي كان الناس اللي كيحصلو على التقاعد ديالهم كيتمكن لهم ينخرطوا في الصندوق فيما بعد في مدة زمنية لا تتجاوز 12 شهر، وهذا كان كيفوت الفرصة على واحد العدد ديال المنخرطين ما كيتمكنوش من الانخراط في هاذ الوقت، الآن أصبح هاذ المدة الزمنية هي 36 شهر، وهذا مكتسب بالنسبة للطبقة العاملة. ولذلك صوتنا على هذا المشروع بالإيجاب.

شكرا لكم السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد رئيس اللجنة المحترم.

إذن غادي نسدو باب المناقشة، ما كاينش شي مناقشة لفريق ما؟

إذن غادي ننتقلو مباشرة للتصويت على مواد مشروع هذا القانون.

المادة الأولى كما عدلتها اللجنة، بحيث أضافت عبارة- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي- هذا التعديل اللي في هاذ المادة الأولى، غادي نعرض هاذ التعديل للتصويت:

الموافقون، ابغيت نسمعها لأن هاذ الشيء كييسجل: بالإجماع.

شكرا.

وفي هذه المادة ورد بشأنها تعديل واحد بخصوص الفصل 27 من الفقرة الثانية منه، تقدم به بشكل مشترك الفريق الاستقلالي، فريق الأصالة والمعاصرة، الاتحاد المغربي للشغل، الذي يرمي إلى حذف عبارة "يقوم بالتصريح" وتعويضها بـ "يصحح".

غادي نعطي الكلمة لأحد أعضاء هذه الفرق والمجموعة لتقديم هذا التعديل تفضلي.

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني والناطق الرسمي باسم الحكومة:

السيد رئيس الجلسة المحترم،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتقدم بكلمة حول مشروع قانون رقم 90.17 المتعلق بتغيير وتتميم الظهير الشريف الخاص بنظام الضمان الاجتماعي، كما وقع تغييره وتتميمه.

يهم هذا المشروع مراجعة وتتميم وتغيير مقتضيات الفصول 5 الفقرة الأولى و15 و32 الفقرة الأولى، وذلك من خلال مادتين الأولى والثانية، وذلك أيضا تفعيلا لقرارات المجلس الإداري المتخذة في هاذ الصدد، وهذي واحد الإشارة أشنو السبب علاش جاوا جوج مشاريع قوانين؟ لأن كل مشروع تهم قرارات ديال مجلس إداري معين، ولهذا حتى على مستوى مجلس الحكومة صودق على الأول في يناير والثاني صودق عليه في مارس، وهذا كجواب.

ثانيا، يهدف هاذ المشروع إلى إدخال التعديلات التالية:

أولا، تحسين الأجال المحددة لتمديد أجل إيداع طلب الانخراط في التأمين الاختياري من 12 شهر إلى 36 شهر، إذن هذا التعديل الأول غننتقلو من عام من سنة إلى 3 سنوات، وهذا واحد الشيء سيمكن يعني المؤمنين من هاذ الاختيار بشكل أساسي، وبالتالي منح الأجير حيزا زمنيا مهما لتقديم طلب الانخراط في التأمين الاختياري ومواصلة أداء واجبات الاشتراك في نظام الضمان الاجتماعي، لتمكينه من ضمان الحق في معاش الشيخوخة، شريطة التوفر على شرطي السن وعدد الأيام المصرح بها.

التعديل الثاني، يقضي بأن جميع المقاولات التي يسري عليها التعريف الوارد في التشريع المتعلق بإحداث المقاولات بطريقة إلكترونية، يتعين عليها الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي عبر المنصة الإلكترونية، التي يديرها المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية.

وهنا غير إشارة، عدد المقاولات اللي داخله في إطار النظام ديال "ضمانكم" راه وصل لأزيد من 186 ألف مقاوله من أصل 213 ألف مقاوله مسجلة في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وهذه نسبة عالية، والمقاولات اللي عندها أكثر من 50 أجير 100%، كل المقاولات اللي عندها أكثر من 50 أجير راه داخله في هاذ النظام ديال "ضمانكم".

ويتوخى هذا التعديل بالأساس مواكبة التحولات التي يعرفها النسيج الاقتصادي والاجتماعي ببلادنا وأيضا التطور التكنولوجي ومساهمة هاذ التطور في تبسيط مساطر إحداث المقاولات؛

التغيير الثالث، يقضي بإلغاء المراقبة الطبية التلقائية التي يباشرها الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي على المؤمن لهم بعد تقديم طلب الحصول على التعويضات اليومية على المرض والاكتفاء عند دراسة

الطلب بالوثائق المثبتة للعجز عن العمل إلا عند الاقتضاء.

بالنسبة للدخول حيز التنفيذ، سيبدأ فيما يتعلق بالفصلين 5 و32 من تاريخ النشر ديال القانون، الفصل 15 من تاريخ سريان التشريع المتعلق بإحداث المقاولات بطريقة إلكترونية ومواكبتها.

في الختام، أتوجه بالشكر لأعضاء اللجنة والمجلس على المناقشة المثمرة والإيجابية التي شهدتها كل من مشروع القانون 84.17 و90.17. والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الوزير.

كالعادة أعطي الكلمة لمقرر لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية إذا كان مهياً، ولا غادي نعتبرو بأنه التقرير وزع علينا. المداخلات، هل من راغب لأخذ الكلمة ولا غادي يقدموا المداخلات كتابة، إذن ما كاينش، غادي ننتقلو للتصويت على مواد مشروع هذا القانون.

المادة الأولى، ورد بشأنها أربع تعديلات مشتركة من الفريق الاستقلالي وفريق الأصالة والمعاصرة والاتحاد المغربي للشغل.

الكلمة لأحد السادة المستشارين مقدمي التعديل الأول حول الفصل 5.

المستشارة السيدة فاطمة الزهراء اليحياوي:

شكرا السيد الرئيس.

التعديلات التي تقدم بها كل من الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية وفريق الأصالة والمعاصرة وفريق الاتحاد المغربي للشغل، تتعلق بتجويد لغوي للنص: "كل شخص فرض عليه التأمين الإجباري خلال مدة 1080 يوما على الأقل متوالية أو غير متوالية"، عوض الصيغة التي كانت "خلال مدة 1080 يوما متوالية أو غير متوالية على الأقل"، بمعنى نحذف "على الأقل" الثانية ونعوضها بالأولى التي قرأت. وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

هذا التعديل غادي نعرضو للحكومة، موقف الحكومة.

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني والناطق الرسمي باسم الحكومة:

هو في النص "1080 يوم متوالية أو غير متوالية هذا هو المقطع"، عاد "على الأقل"، يعني هذيك "متوالية أو غير متوالية" داخله مع 1080

السيد رئيس الجلسة:

إذن غادي تسحبو ولا نعروضه على التصويت الإخوان؟ الأخت، واش تسحبوه ولا غادي نعروضو..؟ إذن غادي نعروضو على التصويت.

الموافقون على التعديل كما جاء= 17؛

المعارضون للتعديل= 13؛

إذن المجلس صادق على التعديل.

الآن غادي ندوزو للتعديل الثالث، الكلمة لأحد السادة المستشارين أصحاب التعديل.

المستشارة السيدة فاطمة الزهراء الحيواوي:

الأولى أضفنا إليها فقرة "غير أن هذه الأجال لا تطبق على المؤمن له الذي استوفى على الأقل 2160 يوم من الاشتراكات المتوالية أو غير المتوالية".

السيد رئيس الجلسة:

موقف الحكومة من هذا التعديل؟

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني والناطق الرسمي باسم الحكومة:

هاذ التعديل غير مقبول، لأنه كيمس بمبدأ المساواة ما بين المؤمنين. شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

غادي نعروض الآن التعديل للتصويت:

الموافقون على التعديل= 17؛

المعارضون للتعديل= 15؛

إذن المجلس يصادق على التعديل.

غادي ننتقلو إلى التعديل الرابع، من سيقدمه؟

المستشارة السيدة فاطمة الزهراء الحيواوي:

التعديل الرابع يتعلق بالفصل 32 الفقرة الأولى، إضافة فقرة "وفي حالة تناقض أو تضارب آراء طبيب المؤمن له والطبيب المعين من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي يمكن للمؤمن له اللجوء إلى الخبرة الطبية للحسم في حالة العجز".

التبرير إضافة هذه الفقرة حفاظا على حقوق المؤمن له في حالة تضارب الآراء، وخصوصا أن الطبيب المؤمن له يتابع الحالة بدقة ولمدة

يوما" داخله معها عاد كنعقولو "على الأقل". إلى دخلنا "على الأقل" الوسط بيناتهم غادي نكسرو هاذيك متوالية أو غير متوالية، يعني كتولي.. فلهدا التعديل غير مقبول.

السيد رئيس الجلسة:

إذن، التعديل غير مقبول، وما علينا إلا أن نعروض...

شكرا إذن سهلتي المأمورية، شكرا. إذن هذا نزولو.

غادي نمشيو للتعديل الثاني، الكلمة كذلك لك لتقديم التعديل.

المستشارة السيدة فاطمة الزهراء الحيواوي:

شكرا السيد الرئيس.

المادة الأولى الفصل الخامس الفقرة الأولى "كل شخص فرض عليه التأمين الإجباري خلال مدة 1080 يوم متوالية أو غير متوالية اختياري بشرط أن يقدم طلبا بذلك خلال 36 شهر الموالية".

التعديل الذي أتينا به "اختياري بشرط أن يقدم طلبا بذلك خلال 60 شهرا الموالية للتاريخ"، وذلك فتمديد المدة لتفادي التحايل والتزوير لكثير من التصريحات للمؤمنين الذين لم يتقدموا بطلبهم خلال هذه المدة المحددة.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة للحكومة، رأيك في هذا التعديل.

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني والناطق الرسمي باسم الحكومة:

هاذ الطموح مشروع، ولكن هاذ تمديد الأجل من 12 ل 36 شهرا جاء كقرار ديال المجلس الإداري، التركيبية ديالو الثلاثية، المجلس الإداري للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وذلك بناء على دراسة، باش التوازن المالي ديالو ما يرتبكش، فبالتالي إلى جينا نغيرو الآن والمجلس الإداري للصندوق الوطني بالتركيبية ديالو الثلاثية اتفق على هاذ الأمر غيكون إشكال.

ولهذا احنا الآن حققنا بعدا واحد الخطوة مهمة، انتقلنا من سنة إلى 3 سنوات، نطبقوها وإلى تيسرات الأمور من بعد راه يمكن لينا نمشيو للأمام، ولكن اللي كنا أكدو عليه هوراه الأمر خاصو يرتبط بالقرار ديال المجلس الإداري، لأن فيه توافق ما بين المكونات الثلاثة.

شكرا.

ولهذا، التعديل غير مقبول.

طويلة في حالة العجز.

السيد رئيس الجلسة:

موقف الحكومة من هذا التعديل؟

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني والناطق الرسمي باسم الحكومة:

أولاً، هاذ اللجوء الحق في اللجوء للقضاء راه مكفول للمؤمن، وبالتالي التعديل غير مقبول، خاصة وأن هنالك إمكانية ديال الطعن في القرار بالنسبة للحالة ديال المصاب في إطار الذي ينازع في المقرر الذي يصدر على اللجنة الطبية المختصة في إطار الصندوق يمكنه أيضا الطعن فيه.

إذن كايئة آليات اللي تتيح، إما الطعن أو اللجوء للقضاء، وبالتالي التعديل غير مقبول.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

غادي نعرض التعديل للتصويت.

الموافقون=17؛

المعارضون للتعديل=15؛

إذن التعديل مقبول من طرف المجلس.

إذن غادي نعرض المادة الأولى كما وافق عليها المجلس:

ماشي بالإجماع؟ راه غادي تتناقضوا.

المادة الأولى برمتها كما... بالإجماع.

ها احنا غادي نصوتوا عليه، اللي صوت عليه بلا، بنعم دابا غادي يبدلو. لا، ما يمكنش، ما يمكنش. واخا.

الموافقون؟ لا، لا، الله يرضي عليكم، أنا تنطرح سؤال، الموافقون ابغيت نشوف شكون الموافقون، إذن حتى احنا كلهم غادي يصوتوا عليها، كلكم غادي نصوتوا عليها، على المادة. لا، الله يرضي عليكم، المادة الأولى هي هكاك برمتها كما عدلها المجلس. الكلمة الأخيرة للمجلس، عدلها الآن نصوتوا عليها:

الموافقون: بالإجماع.

السي أحمد، الله يرضي عليك.

الموافقون: أنا نزيد 18.

احنا نصوت على المادة.

بعد ناقشو، أنا تنصوت عليها:

الموافقون=19؛

المعارضون لهذه المادة=11؛

إذن الله يرضي عليكم نقرأو عليكم النتائج.

الموافقون على المادة برمتها:

المادة الأولى برمتها كايين 19؛

المعارضون فقط 11.

إذن وافق المجلس على هذه المادة:

ننتقلو للمادة الثانية الآن. صافي هاذي فضينا فيها.

المادة الثانية للتصويت:

الموافقون: بالإجماع.

غادي نعرض الآن المشروع برتمته للتصويت:

الموافقون: بالإجماع.

إذن، وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 90.17 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الثانية 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي.

شكرا للسيد الوزير.

شكرا للأخوات والإخوان.

ورفعت الجلسة.

الملحق: المداخلات المكتوبة المسلمة للرئاسة

أولاً: مشروع قانون رقم 12.16 يقضي بإحداث وتنظيم مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية لموظفي وأعوان وزارة الشؤون الخارجية والتعاون:

1- مداخلة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية لمناقشة مشروع قانون رقم 12.16 يقضي بإحداث وتنظيم مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية لموظفي وأعوان وزارة الشؤون الخارجية والتعاون.

ومما لا شك فيه أنه بالمصادقة على هذا القانون وإخراج هذه المؤسسة إلى حيز الوجود سيساهم-لا محالة-في تجويد الخدمات

مبادئ الحكامة والشفافية والتسيير الحديث كما هو الشأن بالنسبة لعدة قطاعات وهو ما سيساهم لا محالة في تحصين كل المكتسبات وتجويد الخدمات الاجتماعية.

أيضا نعتقد أننا أمام مبادرة سيكون لها بالغ الأثر على العاملين بهذا القطاع الهام من خلال مأسسة كل الخدمات والرقى بها إلى مستويات تليق وانتظاراتهم.

ختاما، نجدد التزامنا في فريق الأصالة والمعاصرة بالتفاعل الإيجابي مع كل المبادرات التشريعية الهادفة.

وانسجاما مع مواقفنا المعبر عنها داخل اللجنة سنصوت بالإيجاب على هذا المشروع قانون.

3- مداخلة فريق العدالة والتنمية:

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السادة والسيدات المستشارون المحترمون،

إننا في فريق العدالة والتنمية، نعتبر أن مشروع القانون المتعلق بإحداث مؤسسة للأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي وأعاون وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي، يندرج في إطار رؤية شمولية تروم مأسسة وتحديث قطاع الأعمال الاجتماعية لمختلف قطاعات الوظيفة العمومية، وذلك بالنظر إلى الإكراهات والإشكالات التي تواجه العديد من الجمعيات المشتغلة في هذا المجال، مما يجعلها غير قادرة على أداء مهامها في الرقي بالجوانب الاجتماعية كما يطمح إلى ذلك المنتمين إليها، وهو ما قد يحرم فئات عريضة من الموظفين وذويهم من الاستفادة من عدد من الخدمات التي توفرها.

وفي هذا الإطار وسعيا لتجاوز مختلف الإشكاليات التي تعوق الاستفادة من الخدمات الاجتماعية الضرورية، فإننا في فريق العدالة والتنمية نعتبر أن الارتقاء بجمعية الأعمال الاجتماعية الخاصة بموظفي وأعاون وزارة الخارجية والتعاون الدولي إلى مؤسسة مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يعتبر من الأهمية بمكان، ليس فقط لضبط وتوفير الخدمات الاجتماعية الأساسية لشريحة واسعة من موظفي القطاع، ولكن أيضا لإضفاء وترسيخ مبادئ الحكامة الجيدة والشفافية والمسؤولية اللازم توفرها في تسيير وتسيير هذا المجال.

إن إحداث مؤسسة تعنى بموظفي وأعاون وزارة الخارجية والتعاون الدولي، يعتبر حاجة ملحة للاعتبارات التي ذكرناها سابقا، كما سيشكل رافعة مهمة من شأنها تلبية حاجيات موظفي ومستخدمي هذا القطاع في مجالات حيوية من قبيل السكن والتغطية الصحية وغيرها من الخدمات الاجتماعية والثقافية الأساسية، وهو ما من شأنه تحفيز الموظفين، وضمان عيشهم في ظروف ملائمة تراعي أهمية القطاع.

الاجتماعية المقدمة للموظفين بمختلف درجاتهم بوزارة الخارجية، كما سيساهم في توطيد وتقوية العلاقة والتعاون فيما بينهم، وكذا الرقي بالعلاقات الإنسانية فيما بين الموظفين بمختلف الأسلاك وأسرههم، كما سيسهم في ترصيد والحفاظ على كافة المكتسبات.

كما أن هذه المؤسسة ستسهل على إحداث وتنمية وتسيير المشاريع الهادفة إلى إنجاز أعمال اجتماعية ذات مستوى عال.

وتكريسا لمبادئ الحكامة المالية، ستخضع المؤسسة لمراقبة المفتشية العامة للمالية ولأحكام القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية، كما ستخضع حساباتها لتدقيق سنوي وذلك في إطار دعم الشفافية وحكامة التدبير المالي.

لذلك، يثمن الفريق مشروع هذا القانون نظرا لما يوليه من أهمية بالغة للعنصر البشري والرقى به اجتماعيا، وذلك في إطار الانسجام التام للتوجهات الملكية السامية القاضية بمواصلة الجهود من أجل تعزيز ثقة موظفي قطاع الشؤون الخارجية في حقوقهم وبما فيها الحقوق الاجتماعية والرقى بها إلى مستوى أفضل، وجعل هذه المؤسسة فضاء للتواصل بين موظفيها دبلوماسيها.

2- مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة:

السيد الرئيس المحترم،

السيدة الوزير المحترم،

السادة المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الأصالة والمعاصرة بمناسبة الدراسة والتصويت على مشروع القانون رقم 12.16 يقضي بإحداث وتنظيم "مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية لموظفي وأعاون وزارة الشؤون الخارجية والتعاون.

واسمحوا لي بداية أن أعبر لكم عن مدى تقديرنا واستحساننا لهذه المبادرة التشريعية التي نعتقد أنها على درجة كبيرة من الأهمية، لاسيما أنها تتعلق بتوجهات ملكية سامية تروم الارتقاء بالخدمات الاجتماعية لفائدة موظفي وأعاون وزارة الشؤون الخارجية والتعاون وفق مقاربة ومنظور جديدين.

حسننا فعلت الحكومة بعرضها هذا المشروع قانون على أنظارنا اليوم والذي يعكس مدى التقدير الكبير الذي يوليه صاحب الجلالة للعنصر البشري.

وجب التذكير في هذا الصدد، أننا في فريق الأصالة والمعاصرة نثمن كل المبادرات التشريعية التي تستهدف قطاعات اجتماعية كما هو الشأن للمشروع قانون قيد الدرس، وهو ما سعينا جاهدين داخل اللجنة إلى تجويده حتى يرقى إلى انتظارات العاملين بالقطاع.

إن من شأن هذا المشروع قانون قيد الدراسة والتصويت، تكريس

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارين المحترمون،

لي عظيم الشرف أن أتناول الكلمة باسم الفريق الحركي للمساهمة في مناقشة مشروع قانون رقم 12.16 والذي يقضي بإحداث وتنظيم مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية لموظفي وأعوان الشؤون الخارجية والتعاون، وفي البداية فإننا نود أن نثمن العرض الشامل والجامع والإهتمام والذي تقدم به السيد الوزير مشكورا أمام السيدات والسادة المستشارين داخل لجنة الخارجية والحدود والدفاع الوطني والمناطق المحتلة حول الموضوع.

وهذه المناسبة، فإننا في الفريق الحركي نشيد بهذا المشروع نظرا لأهميته ودوره الطلائعي خاصة وأنه يولي أهمية بالغة للموارد البشرية، كما أنه جاء منسجما مع التوجهات الملكية السامية الرامية لمواصلة الجهود قصد النهوض بالأوضاع الاجتماعية والمادية لهذه الفئة وفق مقاربة شمولية تهدف الى تعزيز المكتسبات والارتقاء بها من خلال منهجية حديثة ترمي الى تكريس مبادئ الحكامة والشفافية، وذلك من خلال مأسسة الخدمات المقدمة والمرتبطة بهذا القطاع.

وتجدر الإشارة الى أن هذه المؤسسة تحظى بالرعاية المولوية السامية لصاحب الجلالة نصره الله وأيده وذلك من خلال إضفاء رعايته السامية عليها، وتشريفها بحمل إسم جلالته الشريف.

كما ننوه أيضا بهذا المشروع الذي جاء منسجما مع الاستراتيجية الحكومية الهادفة الى النهوض والإهتمام بالموارد البشرية لقطاع الشؤون الخارجية والتعاون.

كما لا يفوتنا أيضا الإشادة بأهمية المشروع خاصة فيما يتعلق بدعم الجانب السيكلوجي للموظفين والأعوان العاملين بمصالح وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي وكذلك المؤسسات التابعة لها ولكافة أسرهم، سعيا منه لضمان عيشهم الكريم وتحفيزهم على العطاء والعمل، حيث كما تعلمون أن شريحة مهمة منهم تعمل داخل القنصليات والسفارات المعتمدة بالخارج والتي تعتبر مرآة تعكس وجه وصورة بلادنا على المستوى الخارجي.

السيد الرئيس المحترم،

إننا في الفريق الحركي وإيماننا منا بأهمية المشروع كما أسلفنا فإننا نصوت عليه بالإيجاب.

وفقنا الله وأياكم لما فيه خير هذا البلد تحت القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة محمد السادس نصره الله وأيده.

والسلام.

إن المشروع الحالي والرامي إلى إحداث المؤسسة المذكورة، بما حمله من مقتضيات تتجاوز النقائص والتعثرات والثغرات التي تعترى أعمال وأدوار الجمعية الحالية، بما تحمله هذه المقتضيات من مستجدات وصلاحيات تنظيمية وقانونية تروم تطوير أدوارها وتدقيق مهامها وتوسيع الخدمات التي تقدمها في المجال الاجتماعي والثقافي، وتوسيع قاعدة المشمولين بخدماتها، لمن شأنه الارتقاء بأدوارها للنهوض بالبعد الاجتماعي في هذا القطاع.

إن إحداث هذه المؤسسة بهدف تلبية طموحات وانتظارات المعنيين بخدماتها في إطار من الشفافية، عمادها إطار قانوني واضح يضبط عملها ويحدد بدقة التزاماتها تجاه الفئات المستفيدة، من خلال الاضطلاع بمجموعة من الأنشطة منها:

- تشجيع مشاريع السكن لفائدة المنخرطين؛

- إبرام اتفاقيات مع الهيئات المعنية قصد تمكين المنخرطين من الاستفادة بصفة اختيارية من نظام تقاعد تكميلي؛

- إبرام اتفاقيات مع الهيئات المتخصصة في المجال الصحي لتمكين المنخرطين من الاستفادة بصفة اختيارية من نظام تغطية صحية تكميلية؛

- إبرام اتفاقيات مع الأبنك الوطنية ومؤسسات التمويل لتمكين منخرطي المؤسسة من الاستفادة من القروض الاستهلاكية والقروض العقارية ومن الخدمات البنكية، بشروط تفضيلية؛

- توفير مرافق اجتماعية وترفيهية ورياضية لفائدة المنخرطين، لاسيما مراكز للاصطياف وأماكن للتخييم ودور للحضانة ورياض للأطفال والإشراف على تنظيمها وتسييرها؛

- تنظيم أنشطة ذات طابع ثقافي وترفيهي لفائدة المنخرطين.

وغيرها من الأنشطة التي تظل من صميم مسؤوليات ومهام مؤسسات الأعمال الاجتماعية على اختلافها وتنوعها. ونجدد التأكيد على أن تحقيق هذه الأهداف لن يتأتى إلا من خلال مقتضيات قانونية وتنظيمية جديدة، تعيد الاعتبار للعمل الاجتماعي بالنسبة للموظف العمومي، على اعتبار أهميته في الرفع من إنتاجيته ومردوديته، والإسهام في تحقيق الاستقرار الاجتماعي الذي هو الركيزة الأساسية في الوظيفة العمومية، وهو ما سينعكس لا محالة إيجابيا على أداء وفعالية المكون البشري الذي هو الحجر الأساس في أي قطاع.

لكل هذه الاعتبارات سنصوت في فريق العدالة والتنمية بالإيجاب على مشروع القانون.

والسلام عليكم ورحمة الله.

4- مداخلة الفريق الحركي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

5- مداخلة الاتحاد المغربي للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

تضطلع مؤسسات الأعمال الاجتماعية بأدوار هامة لدى منخرطيها بالنظر للخدمات الاجتماعية والثقافية والترفيهية التي تقدمها لمنخرطيها ولأزواجهم وأبنائهم وبالنظر كذلك لتشجيعها على كل الأنشطة الهادفة إلى تمكين المنخرطين من ولوج السكن وعقد اتفاقيات بمقابلات مادية تحفيزية. واعتبارا لذلك حرس الاتحاد المغربي للشغل كأكبر مركزية نقابية بالبلاد على إيلاء عناية خاصة لمؤسسات الأعمال الاجتماعية ودعم كل المبادرات الهادفة إلى الارتقاء وتجويد خدماتها والنضال من أجل ديمقراطية أجهزتها المسيرة وإعمال مبادئ النزاهة والشفافية في تدبير شؤونها وقضاياها وتفاديا للإشكالات التي عرفتها قوانين مؤسسات اجتماعية أخرى وأعاقت عملها.

وفي هذا الإطار، ساهم الاتحاد المغربي للشغل خلال اجتماع لجنة الخارجية والحدود والدفاع الوطني والمناطق المغربية المحتلة الذي خصص لتدارس مشروع القانون رقم 12.16 القاضي بإحداث وتنظيم مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية لأعوان وموظفي وأعوان وزارة الشؤون الخارجية والتعاون، في تعميق النقاش حول هذه المؤسسة وتقديم بالعديد من الملاحظات الشكلية ومقترحات تعديل بعض بنود مشروع القانون بهدف تجويد الخدمات المقدمة للعاملين بوزارة الشؤون الخارجية من أهمها إشراك العنصر البشري في تدبير مجلس التوجيه والمراقبة وفق المقاربة التشاركية والمبدأ الديمقراطي القائم على الانتخاب عوض التعيين حيث جاء في النص الأصلي لمشروع القانون المذكور أن السيد الوزير، بالإضافة لرئاسته للمؤسسة وتعيينه لمديرها فهو كذلك يعين جميع أعضاء مجلس التوجيه والمراقبة وهذا ما يخالف المبادئ المتقدمة التي جاء بها دستور 2011 خاصة وأن هذه المؤسسة حظيت بشرف حمل اسم جلالة الملك محمد السادس مع ما تحمله هذه الرمزية من دلالة، وهو ما يقتضي أن يكون القانون المنظم لهذه المؤسسة نموذجا إيجابيا لباقي المؤسسات الأخرى وخاصة على مستوى انتخاب أجهزتها.

لكل ما سبقت الإشارة إليه، ونظرا للأهمية الكبرى لمؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية لأعوان وموظفي وأعوان وزارة الشؤون الخارجية والتعاون، فإننا نصوت بالإيجاب على نص المشروع.

ثانيا: مشروع قانون رقم 84.17 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي

ومشروع قانون رقم 90.17 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة

قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي**1- مداخلة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:**

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية بمجلس المستشارين من أجل مناقشة مشروع قانون على التوالي رقم 84.17 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي، ورقم 90.17 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي.

السيد الرئيس،

لقد شكلت المناقشة العامة لهذين المشروعين مناسبة سانحة لنقف على مكان القوة والضعف لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، الذي يعتبر مآل العملات والعمال، في حالة مرضهم أو بعد تقاعدهم، وإذ نثمن الجهود التي تقوم بها إدارة الصندوق ومعها جميع مواردها البشرية التي تبذل في خلق آليات عديدة من أجل خدمة المنخرطين وتقديم الخدمات إليهم والتي تتطلب بدورها، أي الموارد البشرية للصندوق مزيدا من التشجيع والإنصاف والعناية في أفق تمكينها من حقوقها كاملة حتى تواكب 6.5 مليون منخرط جديد، والذي يضاعف عدد المنخرطين الحاليين، وهذا ما يطرح قدرة الصندوق على مواكبة الخدمات الحالية وتجويدها في ظل الإمكانيات الحالية المتواضعة مما يطرح علامات استفهام عديدة حول مآل عقد البرنامج الذي يربط بين الحكومة والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (2015/2018) لتوفير موارد بشرية قادرة على مساندة هذه الطموحات.

السيد الرئيس،

كان من الواجب على الحكومة تقديم هذين النصين في إطار قانون واحد، وعدم تجزئته، فالمشروعين جاء في حالة شروط متسايلين عن الجدوى من هذا الاجتهاد الحكومي غير المبرر، سوى بالارتجالية التي تعرفها الحكومة في مجال التشريع، بل كان عليها وهي التي تفتقر إلى مقاربة شمولية، أن تقدم مشروعا متكاملا من أجل تعديل الظهير الشريف الصادر في سنة 1972، أي منذ 46 سنة، وبالتالي فإننا في الفريق الاستقلالي نعتبر أنه بات لزاما إعادة النظر في مضامينه من أجل خلق انسجام بين كل الفصول والمواد، ومراجعة الغرامات الثقيلة الواردة فيه حتى تسهل مهمة تحصيل المستحقات من قبل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

والسلام عليكم ورحمته تعالى وبركاته.

2- مداخلة فريق الأصاله والمعاصرة:

السيد الرئيس المحترم،

السيدة الوزير المحترم،

السادة المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الأصاله والمعاصرة للمساهمة في مناقشة مشروع القانون رقم 84.17 و 90.17 المتعلقان بنظام الضمان الاجتماعي، والتي أعتبرها مناسبة لإعادة طرح الأسئلة الشائكة المرتبطة بنظام التغطية الاجتماعية في شموليته.

السيد الوزير،

لن نختلف على أن الحماية الاجتماعية إذا ما تم تطبيقها على النحو المطلوب، يمكنها أن تلعب دورا أساسيا في توفير الشروط المثلى لصيانة الحقوق الاجتماعية للأجراء، لأنها أحدثت أصلا لهذه الغاية.

وهذا لن يتحقق إلا من خلال وضع تصور واضح بإجراءات وتدابير دقيقة ومحددة خاصة بالنسبة للأجراء، ترمي إلى تطوير نظام التغطية الاجتماعية وضمان حقوقهم، ونعتقد أن أولها يكمن في ضرورة تعميم التصريحات لفائدة جميع الأجراء بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مع الحرص على سلامتها من التلاعبات التي تشوبها عادة.

وصحيح أن الحكومة بدلت مجهودات لا يمكن إنكارها، غير أنها تظل غير كافية ولا تصل إلى ما سبق ووعدت من خلال البرنامج الحكومي، الذي التزم فيه بتعميم التغطية الصحية، وتحقيق التماسك الاجتماعي، وتطوير نظام التغطية الاجتماعية، عبر جملة من الإجراءات والتدابير.

فبالرجوع إلى الإحصائيات المتوفرة بالموقع الرسمي للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، والتي تعود إلى سنة 2016، نجد على سبيل المثال أن عدد أجراء القطاع الخاص يبلغ حوالي 4 ملايين، منهم 3 ملايين و200 ألف مصرح بهم أي 80 %، وحوالي 800.000 غير مصرح بهم أي حوالي 20 % جلهم من القطاع الفلاحي حوالي 600.000، أي بنسبة تصل إلى 75 %، كما أن عدد المقاولات المنخرطة مصرحة، بالكاد يبلغ 204.900 مقاول، مما يعني أنه لا زال هناك نقص كبير على هذا المستوى، رغم أنه يصعب الجزم بصحة هذه المعطيات، بسبب كثرة التلاعب في التصريحات، فمهما وضعنا من قوانين ستظل بدون جدوى أمام ضعف الرقابة الحكومية على المقاولات والشركات والمؤسسات المعنية بالتصريح والسهر على حسن تطبيق الترسنة القانونية.

وهنا أريد أن أثير نقطة غاية في الغرابة، لا يمكن اعتبارها إلا مهزلة بكل المقاييس، هي تلك المتعلقة بحرمان 700 ممرض وممرضة من حقهم في التغطية الصحية، سبق ووظفهم صندوق الضمان الاجتماعي في 13 مصحة تابعة للبوليكلينيك داخل التراب الوطني، نعم موظفون

لقد تقدمنا كفريق استقلالي بمعية بعض الفرق البرلمانية التي نتقاسم معها نفس هموم الطبقة الشغيلة، بتعديلات جوهرية تضمن في غالبيتها تجويد النص من جهة، وتضمن استمرارية المقاوله المغربية مع حفظ حقوق الطبقة الشغيلة من جهة أخرى.

إننا في الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية بمجلس المستشارين نلج على ضرورة رفع الغبن عن منخرطي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي خصوصا المتقاعدين منهم حيث حدد سقف التعويض عن التقاعد في ستة (6) آلاف درهم شهريا، مهما كان مبلغ المساهمة أو الأجر المحصل قبل التقاعد، وهو ما يشكل حيفا بالمقارنة بما هو محدد في قانون الوظيفة العمومية، والذين كرسوا لهذا التقاعد المشؤوم، تناسوا أن طبقة العمال بنضالها طيلة عقود ومنذ فجر الاستقلال كان لها الفضل في تحقيق مكاسب عديدة، من أبرزها أنظمة الضمان الاجتماعي، وخلافا لما يروج له البعض، فالضمان الاجتماعي ليس تضامنا من الأغنياء مع الفقراء ولا منة من الحكومة، بل مجرد قسم من أجرة العامل قيمة قوة عمله، وجهده وسنوات طوال أفناها في سبيل الاقتصاد الوطني.

إن الحكومة اليوم مطالبة بإيجاد حلول للوضعية الاجتماعية التي تعيشها الشغيلة المغربية في ظل تغييرها للحوار الاجتماعي الجاد والمكونات النقابية وهي سابقة لم نعشها حتى في ظل الأزمة الاقتصادية العالمية، والتي عانت بلادنا بشكل أو بآخر من تبعاتها.

السيد الرئيس،

يعيش الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وضعية قل نظيرها في العالم أجمع، بل تعتبر تناقضا صارخا، فمؤسسة عمومية كالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تفرض وفق القانون غرامات ثقيلة على قطاعات لم تصرح بالمشغلين عليها، هادفة بذلك إلى حماية الأجراء والعمال، في حين نجد نفس المؤسسة لم تصرح اليوم بحوالي 700 ممرض وممرضة يعملون لديها منذ سنوات، والغريب أنه لا جواب للحكومة على هذه الوضعية.

وهذا ما يفند تصريح رئيس الحكومة الذي أكد على أنه تم التصريح بما يقارب 12000 ممرض وهو تناقض يبين في تجلياته غياب التنسيق والانسجام الحكومي في الأرقام المدلى بها أمام الرأي العام الوطني.

فالحكومة اليوم، مطالبة بالنظر وبجدية من اجل إيجاد الحلول الكفيلة لتشجيع المستثمرين الراغبين في شراء وحدات صناعية أو سياحية وتقديم حلول بديلة لخلق فرص شغل محلية قارة وموسمية، وذلك بمراجعة متأخرات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، حيث نعيش اليوم في بعض المدن النائية التي تعتمد على المجال السياحي كمورد رزقا لها شللا في الاستثمار في هذا المجال بسبب إغلاق وحدات سياحية ولعدم قدرة المستثمرين على أداء متأخرات الصندوق وخوف من اقتنائها بسبب الديون المتراكمة عليها.

نعتقد اليوم أن الحكومة ملزمة بالابتعاد عن منطق الترقيع الذي تتعاطى به مع جل القطاعات خاصة الاجتماعية منها، ومطالبة بالاتجاه إلى وضع أساس قانوني حديث منسجم ومتماسك، يستجيب للتطورات التي تعرفها الحياة العامة، لذلك نستغل مرة أخرى فرصة مناقشة هذين المشروعين على مستوى هذه الجلسة العامة المخصصة للتشريع، وندعو الحكومة إلى المراجعة الشاملة للمنظومة القانونية المنظمة لنظام الضمان الاجتماعي في أقرب الأجل.

السيد الوزير،

أول تساؤل تبادر إلى ذهننا إبان التوصل بهذين المشروعين، هو ما الداعي الذي دفع الحكومة إلى تقديم مشروعين منفصلين لتعديل نفس النص؟ ولماذا لم تكتف الحكومة بمشروع واحد ما دام يعدلان نفس النص؟ صراحة جوابكم السيد الوزير عن هذا السؤال خلال أشغال اللجنة، والذي يُرجع الأمر إلى التفاوت الزمني بين القرارات، غير مقنع بتاتا بدليل أن المشروعين قدما في السنة نفسها، وعرضا على اللجنة في الوقت نفسه، رغم أن القرارات المتعلقة بمضمونهما صدرا في فترات مختلفة، لهذا لا نرى أية ضرورة لتقديمهما معا، اللهم إن كانت الحكومة تريد رفع من أدائها التشريعي فقط؟

السيد الوزير،

إن إعادة طرحنا للإشكالات والاختلالات التي شابت مشروع القانون راجع إلى رغبتنا في تذكيركم بضرورة المراجعة الشاملة للمنظومة القانونية المؤطرة لنظام الضمان الاجتماعي في أسرع وقت ممكن، وعدم الاكتفاء بتعديلات جزئية محدودة.

وفي انتظار ذلك، ومن أجل تحسين وتطوير التغطية الاجتماعية ولو جزئيا، وتحقيقا للأهداف التي استعدت تقديم المشروعين، وبعد أن تم قبول جزء من التعديلات التي قدمناها مشتركة مع الفريق والاستقلالي للوحدة والتعادلية وفريق الإتحاد المغربي للشغل، وانسجاما مع تصويتنا داخل لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية، نصوت بالموافقة على مشروع القانون رقم 84.17 و90.17 المتعلقين بنظام الضمان الاجتماعي.

3- مداخلة الفريق الحركي:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الحركي لمناقشة مشروع قانون، الأول تحت رقم 84.17 والثاني تحت رقم 90.17 يتعلقان بتغيير وتنظيم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليوز 1972) المتعلقين بنظام الضمان الاجتماعي.

لدى المؤسسة المسؤولة على التغطية الصحية لا يستفيدون من نظام التغطية الاجتماعية، والأدهى من ذلك، هو أنكم السيد الوزير تهربون باستمرار من الإجابة على هذه الإشكالية، ونعيد طرحها الآن، كيف تفسرون السيد الوزير هذه الوضعية الشاذة والغير مفهومة والتي لا يقبلها العقل؟

السيد الوزير،

أعيد التأكيد من جديد على أن تعميم التصريحات في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وسلامتها من العيوب يعد من أولى الأولويات، التي يجب أن تنكب عليها الحكومة بشكل جدي، وهي أمر ليس بالمستحيل، يحتاج فقط إلى شيء من الجرأة والإرادة السياسية الصادقة، واعلموا أنه إذا ما تم القيام به على الوجه المطلوب سيؤدي إلى تحقيق أهدافه الاجتماعية، المتمثلة أساسا في تعميم الحماية الاجتماعية، والمساهمة في توفير مناخ اجتماعي سليم، يمكن من تقوية الاقتصاد الوطني من خلال الرفع النسبي للقدر الشرائية لعدد كبير من المواطنين، ووضع حد لمعاناة عشرات الآلاف من المواطنين الذين يصلون إلى سن التقاعد ويحرمون من هذا الحق بشكل جزئي أو كلي.

وفي هذا الإطار، لم يعد مقبولا في ظل دستور 2011 الذي أكد في فصله 31 أن الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، تعمل على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتسير استفادة المواطنين من جملة من الحقوق، على رأسها الحق في العلاج والعناية الصحية، والحماية الاجتماعية والتغطية الصحية، ولم يعد مقبولا في ظل هذا التنصيب الصريح للدستور على هذه الحقوق، أن يبقى 34% من الأجراء المغاربة غير مشمولة بالتغطية الاجتماعية.

من جانب آخر، نسجل أهمية المبادرة التي اتخذتموها والرامية إلى إحداث لجنتين وزاريتين، بهدف إصلاح منظومة الحماية الاجتماعية وإرساء قواعد لقيادتها وحوكمتها، نريد أن نعرف السيد الوزير إلى أي حد وصلتم في تفعيل هذه المبادرة؟

السيد الوزير،

بالعودة إلى مشروع القانون رقم 84.17 و90.14 المتعلقان بنظام الضمان الاجتماعي، اللذان تقدمت بهما الحكومة، وعلى الرغم من الإصلاحات المهمة التي يدخلها على مجال التغطية الاجتماعية لفائدة أجراء القطاع الخاص، حيث يرمي المشروع الأول رقم 84.17، إلى تجويد وتحسين مسطرة التصريح بالأجراء وأداء واجبات الاشتراك بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي عبر اعتماد الوسائل الإلكترونية، في حين يرمي المشروع الثاني رقم 90.17 إلى تعزيز وتحسين التغطية الصحية لفائدة أجراء القطاع الخاص المسجلين بنفس الصندوق، إلا أنهما لا يخفيان حقيقة قدم المنظومة التشريعية المؤطرة لنظام الضمان الاجتماعي، والذي لازال خاضعا للظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 الصادر بتاريخ 27 يوليوز 1972.

السيد الرئيس،

في البداية لا بد من التنويه بالنقاش الجدي والمسؤول الذي عرفته لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية بمناسبة دراسة هاذين المشروعين، والشكر موصول أيضا للحكومة في شخص السيد وزير الشغل والإدماج المهني والأطر المرافقة له، على التوضيحات المقدمة بشأن استفسارات السادة المستشارين والتي تفاعلت معها الفرق والمجموعات البرلمانية بسحبها لأغلبية التعديلات المقدمة.

السيد الرئيس،

إن المشروع الأول يهدف إلى تطبيق قرارين صادرين عن المجلس الإداري للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، القرار الأول يتمحور حول إجبارية التصريح بالراتب الشهري ونسبة المساهمات عن طريق البوابة الالكترونية "ضمانكم" بالنسبة لأرباب العمل المتوفرين على عدد من المستخدمين، أما القرار الثاني فيندرج ضمن إجبارية الخضوع لخبرة طبية من قبل طبيب معتمد من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، بهدف تدعيم المراقبة الطبية وتفادي الانتهاكات المرتبطة بالغش.

أما المشروع الثاني فيهدف إلى تمديد أجل إيداع طلب الانخراط في التأمين الاختياري من 12 إلى 36 شهرا، الموالية للتاريخ الذي تنتهي فيه حقوق المؤمن له في التأمين الإجباري، وذلك من أجل منح الأجير وقتنا أطول، يسمح له بمواصلة أداء الاشتراكات بنظام الضمان الاجتماعي، ليستمر في الاستفادة من التغطية الاجتماعية التي يديرها الصندوق، بالإضافة إلى ضمان الحق في معاش الشيخوخة، بعد استيفائه لشروط السن وعدد الأيام المصرح بها، كما يروم المشروع إلغاء المراقبة الطبية التلقائية التي يجريها الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي على المؤمن له، بعد تقديمه طلب الحصول على التعويضات اليومية عن المرض أو الحادثة والاكتفاء عند دراسة الطلب بالوثائق المثبتة للعجز عن العمل إلا عند الاقتضاء.

السيد الرئيس

اعتبارا لكل هذه المستجدات السالف ذكرها والتي تخدم مصالح الأجراء، ونظرا لأهمية النصين، فإننا في الفريق الحركي سنصوت إيجابا عليهما.

والسلام

4- مداخلة فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

- مشروع قانون رقم 84.17 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليوز 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي

السيد الرئيس المحترم،

السيد وزير الشغل والإدماج المهني المحترم،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الرئيس المحترم،

أتشرف اليوم بأن أتناول الكلمة، باسم فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب، بمناسبة مناقشة مشروع قانون رقم 84.17 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليوز 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي أمام الجلسة العامة بمجلس المستشارين.

كما أتقدم لكم، السيد وزير الشغل والإدماج المهني، بالشكر الجزيل، على عرضكم القيم والشامل، الذي سيساهم في تيسير مسطرة المناقشة والمصادقة على مشروع قانون رقم 84.17 قيد المصادقة، من قبل السيدات والسادة المستشارين على مستوى الجلسة التشريعية العامة.

السيد الرئيس،

يأتي مشروع قانون رقم 84.17 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليوز 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي قيد المصادقة، في سياق الجهود المبذولة قصد اتخاذ جميع التدابير والإجراءات الرامية إلى إقرار إجبارية التصريح بالأجر والأجراء وأداء الاشتراكات للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي عبر الوسيلة الالكترونية، بالنسبة للمشغلين الذين يتوفرون على عدد من الأجراء يحدد بنص تنظيمي، مع فرض غرامة تعادل الغرامة المطبقة على في حالة تأخير التصريحات بالأجور لشهر واحد بالنسبة للمقاولات التي لا تحترم هذه الاجبارية، وضرورة إثبات الإصابة بالزمانة أو مرض طويل الأمد من طرف الطبيب المعين من قبل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أو المقبول لديه.

السيد الرئيس،

هناك شبه إجماع على أن مقتضيات ظهير 27 يوليو 1972 المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي يقتضي إعادة النظر في مضامينه ومراجعتة بشكل جوهري وشمولي، عوض إدخال تعديلات جزئية وتجزئية، بكيفية مستمرة، وهو ما يخل بمبدأ الثبات التشريعي، لاسيما وأن نصوص الضمان الاجتماعي لها علاقة وطيدة بمجال المال والأعمال.

وفي هذا الصدد، فقد اقترحت ممثلة الاتحاد العام لمقاولات المغرب بلجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية أثناء الاجتماع المخصص للبت في التعديلات حول مشروع قانون رقم 84.17 تعديل يتعلق بتحديد التزام المشغل بدفع واجبات الاشتراك أو التصريح بأجرائه عبر الوسائل الالكترونية في النص التشريعي في حدود 200 أجير. وآخر يتعلق بإقرار فترة اختبارية لمدة سنتين قبل تطبيق الغرامات الجنائية في حق المقاولات المخالفة يتعلق بنفس الفصل المذكور، ومقترح تعديل أخير يروم عدم إثقال المقاولات بتحملات مالية مرهقة ناجمة عن الرفع

في مقتضيات مشروع قانون رقم 90.17 قيد المصادقة، خصوصا، وأنه ثمة انخراط جميع الفاعلين والمتدخلين في المجهودات المبذولة في إطار تحقيق الانسجام والالتقائية والتكامل على مستوى السياسات والبرامج العمومية المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية، من أجل تحسين وتجويد الخدمات المقدمة والمضمونة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، رغم تأكيدنا المستمر والدائم على ضرورة إجراء تعديل شمولي وجوهري لمقتضيات ظهير 27 يوليو 1972 المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي.

السيد الرئيس،

وأخيرا، وانسجاما مع موقفنا داخل اللجنة البرلمانية المختصة، فإننا نصوت على مشروع هذا القانون بالإيجاب.

5- مداخلة الفريق الاشتراكي:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الاشتراكي في مناقشة مشروع قانون رقم 84.17 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي، ومشروع قانون رقم 90.17 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي.

وتروم هذه المشاريع إلى تطوير الخدمات الخاصة بالتغطية الاجتماعية لفائدة أجراء القطاع الخاص، من خلال إلزام لمقاولين بإنجاز عمليات التصريح الإجباري بالأجراء عبر أداء واجب الاشتراكات بطريقة إلكترونية وبشكل شامل وفي أجل محدد تنجم عن كل تأخير غرامات مالية.

والهدف من تنزيل هذه الإجراءات هو ضمان التغطية الاجتماعية والصحية لأكثر عدد ممكن من المواطنين، وأيضا لتسهيل تبادل المعلومات بين الصندوق والمقاولات المنخرطة فيه بكل شفافية وعقلانية وبتكلفة أقل.

من جهة أخرى ثم إقرار أسلوب المراقبة من خلال إخضاع كل عجز يتم بموجبه استفادة الأجير من معاش الزمانة، إلى مراقبة من طرف أطباء تابعين للصندوق لتقييم العجز ومحاربة الغش بكل أشكاله.

ولمنح الأجير فرصة مواصلة أداء الاشتراكات في هذا الصندوق عند أي توقف لظروف معينة، ثم تمديد أجل إيداع طلب الانخراط في التأمين الاختياري بنظام الضمان الاجتماعي إلى 32 شهرا عوض سنة حتى يضمن الاستفادة من معاش الشيخوخة.

من مبلغ الغرامات، للحيلولة دون إنقال كاهل المقاولات الصغرى والمتوسطة بتحملات مالية إضافية مترتبة عن مبالغ الغرامات الأصلية وغرامات التأخير التي قد تتراكم لتنهى حياة المقاول اقتصاديا وتندثر معها مناصب الشغل الموجودة، وهي التعديلات التي لم تتجاوب معها الحكومة، بكيفية إيجابية، داخل اللجنة البرلمانية المختصة.

السيد الرئيس،

وأخيرا، وانسجاما مع موقفنا داخل اللجنة البرلمانية المختصة، فإننا نصوت على مشروع هذا القانون بالإيجاب.

- مشروع قانون رقم 90.17 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي

السيد الرئيس المحترم،

السيد وزير الشغل والإدماج المهني المحترم،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الرئيس المحترم،

أتشرف اليوم بأن أتناول الكلمة، باسم فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب، بمناسبة مناقشة مشروع قانون رقم 90.17 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي أمام الجلسة العامة بمجلس المستشارين.

كما أتقدم لكم، السيد وزير الشغل والإدماج المهني، بالشكر الجزيل، على عرضكم القيم والشامل، الذي سيساهم في تيسير مسطرة المناقشة والمصادقة على مشروع قانون رقم 90.17 قيد المصادقة، من قبل السيدات والسادة المستشارين على مستوى الجلسة التشريعية العامة.

السيد الرئيس،

يأتي مشروع القانون رقم 90.17 بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي قيد المصادقة، في سياق المجهودات المبذولة قصد اتخاذ جميع التدابير والإجراءات الرامية إلى إقرار مسألة تمديد طلب الانخراط في التأمين الاختياري من 12 شهرا إلى 36 شهرا الموالية للتاريخ الذي تنتهي فيه حقوق المؤمن له في التأمين الإجباري، كما سيصبح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مكثفيا بالوثائق المثبتة للعجز في إطار مسطرة الحصول على التعويضات اليومية عن المرض والحوادث لدراسة طلب هذه التعويضات، وعدم إجراء المراقبة الطبية من قبل الطبيب المعين من طرف الصندوق أو التابع له إلا عند الاقتضاء.

وهو ما يجعلنا في فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب، نثمن ما جاء

واحد، وعدم تجزئته.

وهذا لا يمنع بأن نشيد بالمجهودات المبذولة من لدن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وكذا الشفافية في تدبير وتقريب الخدمات من المواطنين، رغم أن بعض المقاولات لم تستكمل إجراءات التصريح بأجرائها، وهذا ما يجعلنا نطرح سؤالاً جوهرياً حول كيفية موازنة الصندوق الوطني للتقاعد بين تجويد خدماته وإمكاناته الضئيلة وخاصة على مستوى الموارد البشرية التي أصبحت تعرف خصائصاً نتيجة للمغادرة الطوعية، والتي كانت سبباً مباشراً في إفلاس أغلب هذه الصناديق. وهذا ما جعلنا نتساءل عن مصير عقد برنامج بين الحكومة والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (2018/2015) لتوفير موارد بشرية ذات الكفاءة العالية والإمكانات اللازمة خصوصاً وأنه وحسب نفس التقرير ستحال على التقاعد خلال هذه السنة ما يقارب 300 مستخدم أمام تناقص عروض التشغيل، مما سيؤثر سلباً على جودة الخدمات المقدمة وبطء تنفيذها. ولقد تشبثنا بالتعديل المتعلق بالمدة المعدلة في مشروع قانون 90.17 المحدد في 36 شهراً لتحويلها إلى 60 شهراً للحفاظ على حقوق المؤمن له الذي انخرط في الصندوق مدة لا تقل عن 1080 يوم، وكذا لتفادي التحايل والتزوير في التصريحات للمؤمنين الذين لم يتقدموا بطلبهم خلال المدة المحددة.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

كما هو معلوم، فإننا في فريق الاتحاد المغربي للشغل، نعتبر أنه لكي تؤدي أية مؤسسة مهامها، يجب أن تكون قائمة على أجهزة إدارية تضطلع بمهام محددة وواضحة من أجل تمكين المواطنين من الاستفادة من الخدمات بشكل فعال وناجع.

وباعتبار الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مؤسسة عمومية، تروم توفير الحماية الاجتماعية للمستفيدين منه، يقتضي منه التوفر على أجهزة إدارية تأخذ على عاتقها توفير الحماية اللازمة للمستفيدين من نظامها كما تم تحديدهم في الفصل الثاني من ظهير 27 يوليو 1972.

فبالوقوف على الأجهزة التي يتكون منها صندوق الضمان الاجتماعي يتضح أنه يتكون من المجلس الإداري لجنة التسيير والدراسات والمدير العام، كما سبقت الإشارة إلى ذلك في المطلب السابق، إلا أن الإشكال الذي تطرحه هذه الأجهزة، يتمثل في مدى نجاعتها في أداء مهامها وبالتالي تقديم الخدمات المنوطة بها للمستفيدين من نظام الضمان الاجتماعي.

تجدد الإشارة إلى كون هاته الأجهزة الإدارية، تتسم بعدم الوضوح والتداخل، وذلك لعدم وضوح اختصاصاتها وضعف أجهزة المراقبة، مما يفرض ضرورة القيام بإصلاحات تروم تعزيز الهيكلة الإدارية لهاته المؤسسة. لكيلا تتعارض اختصاصات كل واحدة فيما بينها بالأخرى.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

كفريق اشتراكي لا يسعنا إلا أن نشكر هذه الجهود الرامية إلى تطوير وتجويد سلة الخدمات المقدمة من طرف صندوق الضمان الاجتماعي، في أفق أن تتم المراجعة الشاملة لظهير 1972 بهدف المزيد في إرساء قواعد الحكامة والتدبير الرشيد وصيانة الحق في الضمان الاجتماعي لكل المواطنين.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

6- مداخلة فريق الاتحاد المغربي للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يسعدني باسم فريق الاتحاد المغربي أن أتناول الكلمة في إطار مناقشة مشروع قانونين رقم 84.17 و90.17 المتعلقان بنظام الضمان الاجتماعي بالجلسة العامة التي تدخل ضمن اختصاص لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية لإبداء آراء وملاحظات الفريق بخصوص هذا المشروع قانون.

وقد تم في عرض السيد الوزير، الإشارة إلى أن نظام الضمان الاجتماعي، وكذا نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض المطبق الذي يديرهما الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لفائدة المجاورين وأصحاب المعاشات بالقطاع الخاص وذوي حقوقهم، يتطلب تحديث وعصرنة آليات ووسائل تدبيره، بالإضافة إلى تحسين بعض الخدمات المقدمة من طرف الصندوق.

وهذا المطلب كنا نتوخاه في فريقنا ونطالب دائماً بتكامل السياسات والبرامج العمومية المتعلقة بالتغطية الاجتماعية والصحية، هذا التكامل الذي سيمكن -لا محالة- من إصلاح منظومة الحماية الاجتماعية وضمان التغطية الاجتماعية والصحية لأكثر عدد ممكن من المواطنين، سواء النشيطين منهم أو غير النشيطين، كما سيمكن من إجراء جميع الالتزامات الواردة في التصريح الحكومي.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

أکید أن مشروع القانونين رقم 84.17 و90.17 المتعلقان بنظام الضمان الاجتماعي ينصبان في صالح الطبقة العاملة وتقريب الخدمات الاجتماعية لمنخرطي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، غير أنه كما أشار تقرير اللجنة كان من الواجب تجميع هذين النصبين في إطار قانون

الاجتماعي كما وقع تغييره وتتميمه.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السادة والسيدات المستشارين المحترمين،

تضمن مشروعا القانونين مقتضيات إيجابية تهدف بالخصوص إلى تحديث وعصرنة آليات ووسائل تسيير الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وتحسين الخدمات المقدمة من طرفه، علاوة على تحسين الأجال المتعلقة بالتأمين الاختياري لفائدة المنخرطين الذين انتهت حقوقهم في التأمين الإجباري، إلا أن هذه المبادرة التشريعية للحكومة والتي تتجلى في تقديم مشروعين مستقلين عن بعضهما لتغيير وتتميم مقتضيات مواد نفس القانون ويتعلق الأمر بالقانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليوز 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي كما وقع تغييره وتتميمه، تفتقد إلى المقاربة الشمولية وتخل بالانسجام المطلوب بين فصول ومواد هذا القانون وهذا ما يعيق تفعيله.

إننا في مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل ندعو الحكومة إلى الالتزام بمنهجية واضحة في إعداد مشاريع القوانين وخاصة تلك المتعلقة بالتشريع الاجتماعي والتي تتطلب بالدرجة الأولى الاستشارة مع الشركاء الاجتماعيين عبر الحوار الاجتماعي، وإرفاق مشاريع القوانين بدراسة الأثر تطبيقا لمقتضيات المادة 19 من القانون التنظيمي رقم 13-065 المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها.

وفي هذا الصدد، فإننا نقترح مراجعة شاملة لمقتضيات القانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليوز 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي، الذي مر على صدوره أكثر من 46 سنة أدخلت عليه عدة تغييرات أفقدته انسجام مقتضياته وحدت من فعاليته في تنظيم وتأطير مجال يعرف تطورا مضطربا، وقد أصبحت الحاجة ملحة لمراجعته بشكل شامل وفق المقاربة الجديدة لمنظومة الحماية الاجتماعية.

إن مؤسسة بحجم الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تستحق أكثر من تعديلات جزئية ترتبها بإملاءات لا تراعي حقوق ومكتسبات الأجراء، لذلك فإننا نشدد على ضرورة الانخراط في مراجعة شمولية وجوهرية للإطار القانوني والتنظيمي لمنظومة الحماية الاجتماعية.

والسلام عليكم ورحمة الله.

وتتمثل عملية الإصلاح حسب رأينا في فريق الاتحاد المغربي للشغل، من خلال توسيع صلاحيات الأجهزة الإدارية، خصوصا المجلس الإداري، الذي يعتبر أعلى جهاز بالصندوق، ومن خلال تعزيز صلاحيات اللجان التابعة لهذا الأخير وأيضا من خلال تحديد صلاحيات المدير العام وإحداث مؤسسات للمراقبة.

وفي الختام، لا بد من التأكيد على أنه لا توجد مقاربة شمولية لمراجعة هذين المشروعين بما يتلاءم مع مفهوم الحماية الاجتماعية الحالي ومتطلبات المواطن المغربي بما فيهم الأجراء وهذا يتطلب منا القيام بدراسة متأنية للنصين الأصليين وتقديم مقترحات قوانين تعديلية تتوخى خلق انسجام بين كل الفصول والمواد ومراجعة الغرامات الواردة فيها حتى لا تنقل كاهل المشغلين من جهة ونحني مصالح العمال والأجراء من جهة أخرى ونقوم من جهة ثالثة بتسهيل تحصيل واستخلاص المستحقات لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

ولابد كذلك أن نستفسر عن مآل ما يقارب 700 ممرض وممرضة لم تم معالجة أوضاعهم الاجتماعية المعلقة منذ أربعة سنوات من المطالبة بالتصريح بهم لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي خصوصا وأن رئيس الحكومة صرح بتسويته لما يقارب 12000 ممرض وهو ما يشكل علامة استفهام طرحناها ولازلنا نطرحها في فريقنا.

ولنستوفي كل ذي حق حقه فلا بد من إعادة النظر في الضرائب التي يتم تطبيقها على المقاولات بحسب كل منطقة على حدة مع مراعاة المردودية والإنتاجية لكل مقولة، وإحداث مسطرة الصلح بين المقاولات التي تم إفلاسها والأجراء.

ولكل ما سبقت الإشارة إليه، ونظرا لما يكتسبه نصا المشروعين من أهمية قصوى للأجراء فإننا في فريق الاتحاد المغربي للشغل نصوت بالإيجاب.

7- مداخلة مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمين،

السادة والسيدات المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل لمناقشة مشروع قانونين رقم 17-84 و17-90 المتعلقان بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليوز 1972) المتعلق بنظام الضمان